الأديان وتنظيم الدولة

(مقارنة بين النظام الإسلامي والنظام اليهودي)

دار الجندي للنشر والتوزيع – القدس

*

darjundi46@gmail.com

www.for-alquds.org

الأديان وتنظيم الدولة

رجاء موليو

الطبعة الأولى (2021).

*

جميع الحقوق محفوظة لا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب، أو أي جزء منه، أو تخزينه في نطاق استعادة المعلومات، أو نقله بأي شكل من الأشكال، بدون إذن خطي من الناشر.

All rights reserved. No part of this book may be reproduced in any form or by any means without prior permission of the publisher.

الأديان وتنظيم الدولة

(مقارنة بين النظام الإسلامي والنظام اليهودي)

رجاء موليو

الطبعة الأولى

2021 م

المقدمة

الحمد لله على دين الإسلام الذي من ألفه فاز، ومن قام به اهتدى، ومن نصره نجا، ومن ناصبه هلك. به عرف البارئ، وعليه تحوم الأمم، وإليه تشوّقت النفوس، وبه نيل الأمل عاجلا وآجلا، لأنه النور المعمر والجسر المعبور إلى دار السلامة والخلود الذي لا كدر فيه ولا غرور، فجعلنا الله تعالى من أهل السنة وجنبنا الباطل وما يجني على أهله، وإن الله حميد محمود لا نهاية لملكه ولا مبدل لكلماته، إنه المنان الحكيم الذي أظهر الحق وأناره، وفطر العباد وأرسل رسوله وحبيبه وخليله إلى الشّاكين فيه يدعوهم إلى الفوز الدائم والنور الساطع، حتى إذا دنت واقتربت الساعة بعث الله تعالى نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم إلى كافة الخلق بشيرا ونذيرا وسراجا منيرا، فصدع بأمر ربه وأهاب أعداءه بترغيب وترهيب وتعليم وتقويم، يحث على الملكوت ونعيمها، ويزجر عن النار والتهاون فيها، ويؤدي عن الله ما نزل به جبريل الملك إليه من التنزيل الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، ولا يغادر حقا جاءت به الأنبياء قبله بل يؤكده ويؤيده ويأمر بالإيمان بهم أجمعين، والصلاة على الأولين منهم والآخرين.

قال الله في محكم كتابه: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾.[1]

وقوله تعالى: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَالاَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسىٰ وَعِيسىٰ وَمَآ أُوتِيَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ﴾[2].

(1) سورة آل عمران، الآية: 102.

(2) سورة البقرة، الآية: 135.

وقوله عز وجل: ﴿ قُلْ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾.[1]

يعد موضوع الأديان وتنظيم الدولة من بين المواضيع الشائكة في مجال مقارنة الأديان، والذي يزخر بالعديد من الطرحات حول حقيقة وأصل نشأة الدولة وأهم العوامل المتدخلة في تنظيم مؤسساتها الداخلية وحتى في علاقتها مع الدول الخارجية.

كما تجعل محور تساؤلاتها حول هل يلعب الدين دورا ايجابيا في تشكيل دعائمها وتقدمها؛ أم أنه يشكل عائقا وحاجزا في ذلك، تماشيا مع ما جاءت به الدول الغربية في ضرورة فصل الدين عن الدولة (العلمانية) باعتبار أن الدين يعيق مشوار تقدم الحضارات والأمم، لكونه حبيس النصوص ولا يخضع للتجديد والتطور مع صيرورة العصر.

لقد اقتضت حكمة الله عز وجل أن يخلق الإنسان على فطرة التدين، فمنذ أن خلق الله عز وجل آدم عليه السلام خلقه مفطورا على التدين، ولهذا السبب فالنزعة الدينية أصيلة في النفس البشرية، بحيث لا يمكنها الطمأنينة والشعور بالسعادة إلا وهي تدين بهذا المقدس الذي أنزله الله تعالى على البشرية.

وكل من الكتب السماوية المنزلة والآثار التاريخية أكدت بأن الدين رافق الإنسان منذ نشأته الأولى. ولهذا نجده يقوم بوظيفة إيجابية تتمثل في تقويم الحياة الإنسانية وهي ضرورة من بين الضرورات المتنوعة والمتعددة التي يلعبها ؛ والتي لا يمكن للفرد الاستغناء عنها لأنها تدخل ضمن الضروريات الملحة للإنسان كالأكل والشرب والنوم.

وتزداد هذه المسألة صعوبة عندما نصطدم بواقع الديانة التي تدخل في تشكيل الدولة، خصوصا إذا علمنا أن الديانة اليهودية تعرضت للتحريف والتبديل في معظم نصوصها المنزلة من عند الله عز وجل، حيث تطاولت عليها أيدي العابثين مغيرة بذلك شريعة وأحكام الخالق

(1) سورة آل عمران، الآية: 63.

عز وجل، وما هدف التشريع الرباني الأسمى إلا أنه جاء لخدمة الفرد ثم الجماعة في أمور حياته الدينية والدنيوية.

وفي المقابل نجد أن الديانة الإسلامية هي النموذج الحي والملموس في تكوين مجتمع صالح وإيجابي ومتكامل لأنها ترتكز على أهم ما جاء به المشرع الحكيم بدون زيادة ولا تعديل في نصوصه ومتبعة بذلك سنة نبيه المجيد عليه أفضل الصلاة وأزكى السلام.

ومن خلال مقاربة كل من الديانة اليهودية والإسلامية والتطلع على دين كل واحدة منهما وتاريخهما عبر مرور الزمن؛ يتبين لنا أن الدولة اليهودية في قيامها تمركزت على الحكم الوضعي الذي يتكون من مجموعة من الأشخاص، أي أنها في تشكيلها للدولة لم ترجع إلى الكتب السماوية المنزلة على أنبيائها باعتبارها وحيا ربانيا يجب تتبعه في تنظيم شؤون الفرد والجماعة، ولذلك نجد أنها نسبية في إحقاق الحقوق والواجبات رغم التقدم والازدهار الذي تعرفه.

في المقابل نرى أن الدولة الإسلامية منذ العهد النبوي وهي تنهج التشريعات الربانية في قيام وبناء مجتمع فاضل وخالي من النسبية وعدم التكافل الاجتماعي، ولهذا السبب فالدين الإسلامي لم يهمل أي كبيرة وصغيرة تهم الفرد والجماعة سواء تعلق الأمر بالجانب الروحي والعقدي أو بالجانب التشريعي التنظيمي الفطري الذي جبل عليه الإنسان من ضرورة العيش والاستخلاف في الأرض.

وهكذا وتماشيا مع هذا الطرح درسنا كل من هاتين الديانتين، وأهم العوامل التي تدخل في تشكيل كل من الدولة اليهودية والإسلامية وأهم الحقوق والتشريعات التي ضمنتها كل منهما في قيام وإعداد الدولة، مع دراسة بعض الأقوال التي ترى بعدم الجمع بين الدين والدولة في مجال تشريع الأحكام وتنظيم الحياة الاجتماعية؛ لأنه يشكل عقبة في التطور ومواكبة المستجدات؛ وهناك من يرد على هذا الافتراء في التأكيد على أن الدين يتواجد مع الإنسان بل إنه يعيش معه لأنه خلق معه لقوله عز وجل: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ﴾[1].

(1) سورة الذاريات، الآية: 56.

أسباب اختيار الموضوع:

من بين العوامل التي قادتني لاختيار الموضوع تتمثل في دوافع ذاتية وموضوعية.

الدوافع الذاتية: تصويرنا لحقيقة الوضع الاجتماعي الإسلامي فرض علينا في الظرفية الراهنة إلى إعادة الاعتبار في ذواتنا والالتفات إلى ثراتنا لإثبات هويتنا وحضارتنا خصوصا إذ كان التيار الغربي يكاد ينصهر انصهارا قويا في معتقدات أبنائنا تحت ظروف قاهرة دعت إليها العولمة في عصرنا الراهن.

انطلاقا من هذه الأمور وغيرها وجدت نفسي أنه لدي رغبة في صبر أغوار تراثنا للوصول إلى حقائق يقينية نتخذها حجة قطعية لكسر شوكة العابثين والمتمردين على الديانة الإسلامية.

الدوافع الموضوعية: وأما الدوافع الموضوعية كالآتي:

-أن موضوع الدين موضوع فلسفي جذاب ومغري قد تناولته عدة دراسات من جوانب مختلفة.

-أن فكرة التدين فكرة مشاعة ومتداولة ولم تخل منها أي أمة من الأمم مهما وصلت مراتب عالية من الحضارة المادية.

-التعرف على الديانة اليهودية منذ عهد النبي إبراهيم عليه السلام أبو الأنبياء ومرورا بتاريخهم مع أنبيائهم خصوصا النبي موسى عليه السلام ودخولهم الأرض المقدسة بقيادة يوشع بن نون.

-التعرف على أهم الأسس والمعتقدات اليهودية ودورها في تكوين الفرد والجماعة.

-التعرف على تاريخ الدولة الإسلامية وأهم المحطات التي مر بها المسلمون منذ مجيء الرسول عليه أفضل الصلاة وأزكى والسلام.

-التطرق إلى مفهوم الدولة وأهم الخصائص المتدخلة في نشأتها، وأهم العوامل التي تساعد على قيام نظام متوازن يساهم في نجاح أطرها الداخلية وكذا في علاقتها مع الدول الخارجية.

-معرفة أسباب نشأة الدولة اليهودية العبرية وأهم النظريات القائلة بتنظيم كيان يهودي في الأراضي الفلسطينية؛ على أنه يأخذ الشرعية من عهد الله لهم بالأرض المقدسة.

-معرفة أهم التشريعات التي جاء بها النبي موسى عليه السلام في تنظيم المجتمع الإسرائيلي من خلال جملة من التشريعات في المجال الديني والدنيوي، مع رصد بعض قوانين حمورابي التي اعتبرت مصدرا وقانونا يعتمده اليهود في تسيير شؤونهم الحياتية.

-الوقوف عند أهم الحقوق التي جاءت بها كل من الشريعة اليهودية والإسلامية مع إبراز تميز الحقوق الإسلامية على اليهودية نظرا لطابع الشمولية والعدل والمساواة التي تتميز بها.

-المقارنة بين المفهوم الغربي والإسلامي لحقوق الإنسان، حيث أن الحقوق الإنسانية في الديانة الإسلامية من عند الله عز وجل فهي ربانية المصدر؛ أما في الديانة اليهودية فهي بشرية وبذلك تحقق العبودية لغير الله مع نسبية إحقاق الحق نظرا لطابع الهوى والنزعة التي جبلت عليها النفس البشرية.

- تتمثل أيضا في إبراز مدى أهمية الدين في تقويم سلوكية الفرد بالدرجة الأولى، ثم الدور الذي يقوم به في قيام مجتمعات إيجابية تحتكم لسلطة الخالق في تنظيم شؤونها الداخلية والمتمثلة في تنظيم العلاقات بين الأفراد من جهة تحقيق الحقوق والواجبات؛ ثم من جهة شيوع المساواة بدون الاحتكام لعنصر الميز والطبقية بل الفاصل هو الدين وصحة العقيدة؛ ثم في علاقاتها الخارجية من خلال ربط أواصر التعامل مع الدول الخارجية سواء كانت تجمعهما نفس الديانة أو تختلف، جاعلين الدين هو شعلة الحق ونور الإيمان هو الفاصل في ما بينهما بدون تعدي ولا اضطهاد، لأن الخالق عز وجل في تنزيله الحكيم حفظ لجميع الأفراد البشرية كرامتهم مهما كانت معتقداتهم واتجاهاتهم الإيمانية، وبهذا يكون للدين دورا ايجابيا في بناء وتنظيم الدولة لأنه لا قيام لدولة بدون دين ولا وجود لدين بمعزل عن دولة فهما في علاقة تكاملية تظهر نتائجها في نجاح الدولة على المستوى الديني والدنيوي.

إشكالية الموضوع: أما الإشكالية التي يثيرها البحث فهي كالآتي:

-إن للدين تعريفات مختلفة نظرا لاختلاف الناس في مللهم ونحلهم سواء الذين يعتقدون بدين وضعي أو بدين سماوي.

إذا كان الأمر كذلك فما هي أهم التعريفات التي وردت لكلمة الدين انطلاقا من تعريف العلماء الغربيين والمسلمين له؟

- إن قضية الدين من أهم القضايا التي استحوذت على تفكير العقل البشري منذ القدم؛ والحقيقة التي أجمع عليها جل المؤرخين هي أنه ليست هناك أي جماعة بشرية ظهرت وعاشت دون أن يكون لها دين.

وعليه يكون الإشكال الجوهري هو هل الدين فطري أم مكتسب؟ وما هي أهم النظريات التي جاءت في نشأة الدين؟

- إن الديانة الإسلامية واليهودية هما ديانتين سماويتين نزلهما الله تعالى على رسله الكرام لكي ينيرا طريق الإنسان؛ لكن الديانة اليهودية تعرضت للتحريف والتبديل والزيادة والنقصان بعكس الديانة الإسلامية التي تميزت بحفظ رباني، وهاتين الديانتين هما الركيزتان التي قامت عليهما في تنظيم الفرد والمجتمع والدولة.

والإشكال المطروح هو هل يمكن لديانة محرفة ومنحولة أن تقيم دولة على أسس صحيحة وكاملة؟

- ظهرت بعض النظريات التي ترى بأن نجاح الدول الغربية لن يتحقق إلا في ابتعادها عن الدين مع تمركز السلطة المطلقة في يد حكام الدولة، باعتبار أن الدين يعيق تقدم الحضارة نظرا لطابع التحليل والتحريم الذي تقتضيه الأحكام الشرعية؛ لذلك يجب الفصل مع شرط إبقاء الدين حبيس الكنائس والأديرة.

والسؤال الذي يطرح نفسه إذا كان الدين يعيق تقدم الحضارة العلمية فما هو نوع الدين الذي يريدون تطبيقه؟

- إن واقعية التشريع الرباني اقتضت أن تعمل على تطهير المجتمع من أسباب الجريمة مع تربية الأفراد على الاستقامة، لذلك لم تكتفي بالوازع الأخلاقي بل رأت أنه يوجد من الناس من لا يرتدع إلا بالعقوبة الزاجرة، لذلك أوجبت الشريعة الربانية العقوبات من الحدود والقصاص والتعازير.

والسؤال المطروح إذا كانت الحدود والقصاص من مهامهما هو الحفاظ على سلامة الفرد والمجتمع من الأضرار، فما السبب في ابتعاد الدول الغربية على تطبيق هذه العقوبات واستبدالها بعقوبات وضعية؟

- تتميز الشريعة الإسلامية بطابع العدل والمساواة في مجال تشريع الحقوق الإنسانية، نظرا لطابع الشمول الذي تحتوي عليه، وفي المقابل نجد أن الديانة اليهودية في حقوقها جاءت حبيسة للمجتمع اليهودي مع احتقار باقي الأجناس الأخرى.

من هنا نطرح السؤال التالي ما هي أوجه التشابه والاختلاف بين الديانتين، مع العلم أن الحقوق الممنوحة في الإسلام ربانية المصدر وفي الغرب بشرية المصدر؟

دراسات حول الموضوع:

تتمثل في بعض الدراسات حول الدين والدولة بالأساس ومنها دراسة قام بها الدكتور يوسف القرضاوي حول الدولة العلمانية الإسلامية ويتمثل في عزل الإسلام عن الدولة والتشريع لها؛ بل وعن حياة الناس والمجتمع وتبقى بذلك الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية بغير دين، أي إبعاد المؤسسات والمضامين الدينية عن ممارسة أي تأثير في أي من المجلات الحياتية باعتبار أن العلمانية هي طريق الإصلاح.

يقول تبارك وتعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَنْ يُجَٰدِلُ فِي ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَٰبٍ مُّنِيرٍ ۝٨ ثَانِيَ عِطْفِهِۦ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُۥ فِي ٱلدُّنْيَا خِزْيٌ وَنُذِيقُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ﴾[1].

وكذلك مقال للدكتور القرضاوي حول بناء الدولة الصالحة فالإسلام حرص على إنشاء وبناء الدولة الصالحة؛ عكس ما ذهب إليه الغربيون في أن الإسلام دين لا دولة بحيث لا صلة له بها وإنما ينظمها العقل الإنساني وفقا لتجاربه وظروفه المتطورة.

وهناك كتاب حول فصل الدين عن الدولة لإسماعيل الكيلاني العرب لم يكن لهم دولة في الجاهلية فأسسها لهم الإسلام.

منهجية البحث: وتتمحور في الشكل الآتي:

المقدمة: وفيها ذكرت أهمية الموضوع وأسباب اختياري له بالإضافة إلى إبراز الإشكالية التي يثيرها وبعض الدراسات التي جاءت حول الموضوع وبعض الصعوبات التي تعرضت لها.

---

(1) سورة الحج، الآية: 8-9.

وقد قسمته إلى ثلاث فصول وتسعة مباحث تناولت في الفصل الأول: الأديان السماوية وتطرقت فيه للمفهوم والنشأة والأسس ثم المعتقدات.

في المبحث الأول خصصته لمفهوم الدين لغة واصطلاحا.

المبحث الثاني: جعلته لنشأة الدين.

المبحث الثالث: تحدثت فيه عن مفهوم اليهودية التاريخ والأسس والمعتقدات.

المبحث الرابع. تناولت فيه مفهوم الإسلام التاريخ والأسس والمعتقدات.

أما بالنسبة للفصل الثاني: وظيفة الأديان في تنظيم الفرد والمجتمع والدولة فقد قسمته إلى ثلاثة مباحث.

في المبحث الأول: تناولت مفهوم الدولة في اللغة والاصطلاح.

و في المبحث الثاني: فقد جعلته للحديث عن الوظيفة التي تقوم بها الديانة اليهودية في تنظيم الفرد والمجتمع والدولة.

أما بالنسبة للمبحث الثالث: فقد تحدثت فيه عن الديانة الإسلامية ووظيفتها في تنظيم الفرد والمجتمع والدولة.

أما في ما يتعلق بالفصل الثالث: فقد خصصته لبعض التشريعات المتشابهة بين الديانتين وقد قسمته إلى مبحثين.

المبحث الأول: تناولت فيه مشروعية الحدود والقصاص في تنظيم الدولة.

والمبحث الثاني: تطرقت فيه لحقوق الإنسان في الديانتين اليهودية والإسلامية.

وفي الأخير وضعت خاتمة جعلتها خلاصة لكل ما ورد في البحث من أفكار وآراء، وأهم ما احتواه من جوانب موضحة وشارحة للبحث، ومع هذا فإنني لم أحط بكل جوانب الموضوع وقد جعلته فاتحة لدراسات جديدة راجين من الله التوفيق والسداد على نور الحق.

تتمثل في الإلمام بالموضوع نظرا لطابعه الشمولي لعدة مواضيع، بالإضافة إلى صعوبة الحصول على بعض المراجع الأجنبية خصوصا باللغة العبرية.

وأسأل الله أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم، وأن يكون بداية مشجعة لخدمة تراث المسلمين بصفة عامة.

الفصل الأول

الأديان السماوية المفهوم – النشأة – الأسس – المعتقدات.

المبحث الأول

مفهوم الدين لغة واصطلاحا

لاشك أن الباحث في مجال الدين يجد أن المتخصصين في هذا الميدان أعطوه عدة تعاريف تختلف لاختلاف اتجاه كل فريق منهم - فنجد أن تعريف الدين عن العلماء المسلمين، يختلف عن تعريف علماء الغرب، بالإضافة أنه لا يمكن تحديد مفهوم دقيق وموحد للدين نظرا لاختلاف الناس في مللهم ونحلهم، سواء الذين يعتقدون بدين وضعي أو بدين سماوي، وكذلك لاختلاف طبيعة هذا الدين من شخص لآخر، ومن هنا فمن أراد أن يتعرف كنه دين الإسلام، أو المسيحية أو المجوسية، أو اليهودية، أو الوثنية أو غيرها من الأديان التي ظهرت في الوجود أن يتعرف على المعنى الكلي الذي يجمعها.

إن التعريف بعلم من العلوم يقتضي منا- قبل أن نعرفه إجمالا- أن نعرف ألفاظه التي يتكون منها، لأن تلك الألفاظ هي مفاتيح هذا العلم، وهي مكوناته الرئيسية، وعليها مدار البحث والدراسة.

وبرجوعنا إلى المعاجم اللغوية العربية للبحث عن تعريف شامل لكلمة دين، نجد أنفسنا أمام عدد هائل من المعاني التي تشترك في هذه المادة. فالذي يرجع إلى القاموس المحيط، أو إلى لسان العرب، أو غيرها من المعاجم العربية يضل في بيداء، ويخيل إليه أن هذه الكلمة الواحدة يصح أن تستعمل فيما شئت من المعاني المتباعدة وكذا المتناقضة.[1]

وهكذا يتضح بأن كلمة الدين عند العلماء تتخذ مدلولات عديدة انطلاقا من السياق الذي تستعمل فيه؛ مما جعل أمر تحديدها يختلف من تخصص إلى آخر انطلاقا من اتجاه كل فريق منهم.

---

(1) الدين بحوث ممهدة لدراسة تاريخ الأديان، الدكتور عبد الله دراز، مطبعة الحرية، بيروت ص: 57 بتصرف.

المطلب الأول: الدين في اللغة:

جرت عادة الباحثين على تعريف ألفاظ العلم قبل تعريف العلم نفسه فنجد أن اللغويين في معاجمهم عرفوا الدين بعدة تعاريف منها:

جاء في القاموس المحيط: "الدين بالكسر الجزاء (...)والإسلام (...) والعادة والعبادة والمواظب من الأمصار أو اللين منها والطاعة (...) والذل والداء والحساب والقهر والغلبة والاستعلاء والسلطان والملك والحكم والسيرة والتدبير والتوجيه(...) والملة والورع والمعصية والإكراه(...) والحل والقضاء."[1]

ويأتي بمعنى الجزاء والمكافأة.كما في قوله تعالى. ﴿إِنَّا لَمَدِينُونَ﴾ [2] أي مجزيون وقال خويلد بن نوفل الكلابي للحرث بن أبي شمر الغساني وكان اغتصبه ابنته:

يا حار أيقن أن ملكك زائل واعلم بأن كما تدين تدان

أي كما تجازي تجازى.[3]

ويأتي بمعنى العادة والشأن، تقول العرب: ما زال ذلك ديني وديني.أي عادتي [4] وقال المثقب العبدي[5] يذكر ناقته.

---

(1) القاموس المحيط، الفيروز آبادي مجد الدين محمد بن يعقوب، 1344، المطبعة الحسينية المصرية ج 4 باب النون مادة (دين)، ص 57.

(2) سورة الصافات، الآية: 53.

(3) لسان العرب، جمال الدين ابن منظور، مجلد13، مادة دين، ص: 169.

(4) لسان العرب، جمال الدين ابن منظور، ص 169.

(5) العبدي: العائد بن محصن بن ثعلبة، من بني القيس، من ربيعة شاعر جاهلي، من أهل البحرين اتصل بالملك عمرو بن هند، وله فيه مدائح. شعره جيد فيه حكمة، الزركلي خير الدين، الأعلام، 2002 دار العلم للملايين بيروت، ج.3 ص: 239.

تقول إذا درأت لها وفيني أهذا دينه أبدا ودِيني [1]

ويأتي بمعنى الذل قال أبو عبيدة: "قوله دان نفسه أي أذلها واستبعدها"[2] ويأتي بمعنى الحال، كما في قول ابن شميل: "سألت أعرابيا عن شيء فقال: لو لقيتني على دين غير هذا لأخبرتك"[3].

ويأتي بمعنى القضاء، وبه فسر قتادة [4] قوله تعالى. ﴿ مَا كَانَ لِيَاخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ﴾ [5] أي قضائه.

والملاحظ أن السر في هذا التعدد هو أنه تعدد ظاهري وهذا ما وصل إليه كل من الدكتور عبد الله الشرقاوي وعبد الله دراز وهو أن هذه التعريفات تؤول إلى معنى واحد يجمعها ويوحدها، فهي تدخل في علاقة خضوع وانقياد.

وأيضا الدين: "ما له أجل، الدّينة، بالكسر، وما لا أجل له ودنته بالكسر، وأدنته: أعطيته إلى أجل، وأقرضته". [6]

وجاء في لسان العرب لابن منظور: "الدَّيان: من أسماء الله عز وجل، ومعناه الحكم والقاضي. الدَّيان القهار، الدَّيان: الله عز وجل، وقيل الحاكم والقاضي وهو فعال من دان الناس أي قهرهم على الطاعة". [1]

---

(1) تاج العروس من جوهر القاموس، محمد مرتضي الحسيني الواسطي الزبيدي الحنفي، الطبعة الأولى بالمطبعة الخيرية النشأة بمصر المحمية سنة 1306، ج.9، مادة دين ص: 208.

(2) لسان العرب، ابن منظور، الجزء الثالث عشر 13، مادة دين ص: 170.

(3) تاج العروس، محمد مرتضي الحسيني، ص: 208.

(4) قتادة بن دعامة الحافظ العلامة أبو الخطاب السدوسي البصري الهزير الأكمه المفسر كان يقول: ما قلت لمحدث قط أعد علي، وما سمعت أذناي قط شيئا إلا وعاه قلبي قال: ابن سرين قتادة أحفظ الناس وقال معمر: سمعت قتادة يقول: ما في القرآن من آية إلا وقد سمعت فيها شيئا تذكرة الحفاظ/ ج 1، ص: 92.

(5) سورة يوسف، الآية: 76.

(6) القاموس المحيط مجد الدين بن يعقوب الفيروز أبادي، تحقيق مكتب تحقيق التراث مؤسسة الرسالة – بيروت 1413هـ 1993م الطبعة الثالثة، ج.4 مادة دين ص: 1546.

نجد من خلال هذه التعاريف أن العلماء اللغويين لم يخصوا الدين بتعريف واحد وموحد بل كل واحد منهم يعرفه من منظوره ومعتقده الخاص.

وجاء في كشاف اصطلاحات الفنون: "الدين بالكسر والسكون في اللغة يطلق على العادة والسيرة والحساب والقهر والقضاء والحكم والطاعة والحال والجزاء ومنه قوله تعالى: :﴿مَلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾[2] "وكما تدين تدان" والسياسة والرأي ودان عصى وأطاع وذل وعز فهو من الأضداد."[3]

وفي مقاييس اللغة لابن فارس: (ت 390هـ) "الدال والنون أصل واحد إليه يرجع فروعه كلها. وهو جنس من الانقياد والذل. فالدين: الطاعة، يقال دان له يدين دينا، وإذا أصبح وانقاد وطاع. وقوم دين: أي مطيعون منقادون قال الشاعر: وكان الناس إلا نحن دينا[4] فالدين جمعه الأديان."[5]

من خلال هذه التعاريف التي وردت في المعاجم العربية لكلمة الدين يتبين أنها لم تعطي تحديدا تاما لهذه الكلمة، بل نجدها تعني عدة معاني تتراوح ما بين التناقض والتقابل،، مما يبرز أن كلمة الدين لها معاني مختلفة تحملها من خلال السياق الذي ترد فيه.

---

(1) لسان العرب، أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي المصري، دار صادر بيروت، المجلد الثالث، مادة (دين) ص: 166 – 167.

(2) سورة الفاتحة، الآية: 3.

(3) كشاف اصطلاحات الفنون، محمد علي بن شيخ علي بن قاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي التهانوي، دار صادر بيروت، 549-1080، جزء 2، مادة دين ص: 503.

(4) معجم مقاييس اللغة، أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه، 1322، الطبعة الأولى الجزء 2، مادة (دين) ص: 319.

(5) معجم العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق الدكتور المهدي المخزومي، ،إبراهيم السامرائي، دائرة الشؤون الثقافية والنشر دار الطباعة، بغداد سنة 1404هـ 1985م، الجزء 8، ص: 73.

وعند عبد الله دراز: "الدين هو الملك، وهو الخدمة – وهو العز، وهو الذل هو الإكراه وهو الإحسان وهو العبادة، وهو التذلل والخضوع - هو الطاعة، وهو المعصية – هو الإسلام والتوحيد، وهو اسم لكل ما يعتقد، أو لكل ما يتعبد الله به..."[1]

فرغم هذا الاختلاف المتباين فهو اختلاف ظاهري، لكن نجد أن لكلمة الدين معان متقاربة تكاد تؤول إلى أن تكون متلازمة.

"فإذا قلنا "دانه ديناً" عنينا بذلك أنه ملكه، وحكمه وساسه، ودبره، وقهره، وحاسبه، وقضى في شأنه، وجازاه وكافأه. فالدين في هذا الاستعمال يدور على معنى الملك والتصرف بما هو من شأن الملوك من السياسة والتدبير، والحكم والقهر، والمحاسبة والمجازات.

وإذا قلنا " دان له " أردنا أنه أطاعه، وخضع له. فالدين هنا هو الخضوع والطاعة والعبادة والورع.

وإذا قلنا "دان بالشيء" كان معناه أنه اتخذه دينا ومذهبا أي اعتقده أو اعتاده أو تخلق به. فالدين على هذا هو المذهب والطريقة التي يسير عليها المرء نظريا أو علمياً"[2].

وجملة القول فإن جميع هذه المعاني اللغوية ورغم التباين والاختلاف فيما بينها، فكل طرف منها يخدم الطرف الآخر فإذا قلنا "دانه – دان له – ودان به" فدانه تشير للخضوع والانقياد، ودان له تشير للحكم والالتزام والرابط والجامع بينهما هو الدستور المنظم لتلك العلاقة.[3]

---

(1) الدين بحوث ممهدة لدراسة تاريخ الأديان، الدكتور عبد الله دراز، مطبعة الحرية، بيروت ص: 192 بتصرف.

(2) الدين، الدكتور عبد الله دراز، ص: 192.

(3) نفسه، ص: 62 بتصرف.

من هنا يتضح أن هذه التعاريف المتنوعة التي أعطيت للدين ؛ كلها تؤول إلى معنى واحد وهو لزوم الانقياد، لكن التعريف الذي وضعه الدكتور عبد الله دراز [1] هو تعريف جامع ومانع لمختلف هذه التعاريف.

وقد حاول عبدالله الشرقاوي [2] أن يجمع شتات هذه المعاني فيقول: "ونلاحظ أن معنى من هذه المعاني يعبر عن جانب من جوانب الدين، وهذه المعاني في مجموعها تصور الدين في كليته، فالدين شعور وإقرار بالقوة المطلقة القاهرة، وما ينبغي لها من عبودية وتسليم يتمثل في الطاعة والخضوع والعبادة، رجاء الفوز بالمكافأة والجزاء، ومن شأن ذلك أن يجعل المتدين على حال خاص به وسمت مميز له". [3]

وهكذا وفي وسط هذه الكثرة من التعاريف لهذه الكلمة نجد عبد الله الشرقاوي يجمع شتات تلك المعاني محاولا توحيدها في منظور موحد يقر بخصوصية مفهوم الدين.

أما في اللغات الأوروبية فإن لفظ (Religion) قد اختلف في أصله اللاتيني الذي اشتق منه بين الإسم religio والفعل religare ، والأشهر أنه قد اشتق من الأول، ولهذا نجد أغلب المعاجم العربية تشير إلى هذا الأصل عند تعريفها لكلمة (religion) ومن ذلك:

Religion: N.F(lat religio) Ensembles de croyances et de dogmes définissant le rapport de l'homme avec le sacré[4]

هو مجموعة من المعتقدات والعقائد المحددة للعلاقة بين الإنسان والمقدس.

---

(1) عبد الله دراز: ولد سنة 1894 م بمصر، أديب وباحث ومحدث وفقيه مالكي، أتم حفظ القرآن وهو دون العشرين، حصل على العالمية من الأزهر، أتقن اللغة الفرنسية ودافع من خلالها عن الإسلام، حصل على الدكتورة من السوربون وزاول عدة مهام وله مؤلفات كثيرة، توفي سنة 1377هـ الدين عبد الله دراز ص: 61-62.

(2) عبد الله الشرقاوي: من مواليد مصر سنة 1950 درس في الأزهر ودار العلوم والجامعة الأمريكية، صدر له أكثر من عشرين كتابا بين تأليف وتحقيق وترجمة، وتولى العديد من المناصب أهمها رئيس قسم مقارنة الأديان في الجامعة الإسلامية العالمية.

(3) في مقارنة الأديان بحوث ودراسات، محمد عبد الله الشرقاوي، دار الفكر العربي، القاهرة 2002، ص: 9.

(4)Le petit Larousse, grand format, 1996, Paris cedex. L: R. 887

« Religion: N.F, Lat religio « attention scrupuleuse, vénération…».[1]
الاهتمام الدقيق مع التبجيل.

انطلاقا مما سبق ذكره من تعاريف عربية وأجنبية في تحديد كلمة الدين أو religion يرى أنها تعتبره هو مجموعة عقائد وعبادات وطقوس مقدسة تحدد العلاقة بين الخالق والمخلوقين.

المطلب الثاني: الدين اصطلاحا:

إن المتأمل لتعريف الدين في الاصطلاح سيجد نفسه أمام جملة من التعاريف المختلفة والمتباينة بل والمتناقضة، باختلاف أصحابها وتباين اتجاهاتهم الفكرية والثقافية والمذهبية والدينية والسبب في ذلك راجع إلى عالمية الدين، فهو أمر مشترك بين مختلف الشعوب والثقافات قديمها وحديثها، ومن تم يصعب إعطاء تعريف ينطبق عليها كلها.

مفهوم الدين عند العلماء المسلمين:

لا نجد تعريفات كثيرة للدين عند علماء المسلمين الأقدمين، فقد عرفه التهانوي[2] في كشاف اصطلاحات الفنون بقوله: "وضع إلهي سائق لذوي العقول باختيارهم إياه إلى الصلاح في الحال والفلاح في المآل".[3]

وعند الجرجاني [4] في كتابه التعريفات: "وضع إلهي يدعو أصحاب العقول إلى قبول ما هو عند الرسول صلى الله عليه وسلم".[5]

---

(1) le petit Robert, 60000 mots et leurs 300000sens, Edition Juin 2000, Dictionnaires le Robert, Paris, L: R, P: 2151.

(2) التهانوي: باحث هندي له كشاف اصطلاحات الفنون وسبق الغايات في نسق الغايات توفي بعد 1158، الأعلام، ج6، ص: 295.

(3) كشاف اصطلاحات الفنون، تهانوي، ص: 503.

(4) الجرجاني: عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الجرجاني، أبو بكر: واضع أصول البلاغة، كان من أئمة اللغة، من أهل جرجان له شعر رقيق. من كتبه "أسرار البلاغة" "دلائل الإعجاز" والجمل"، توفي سنة 471هـ، الأعلام، ج.4 ص: 48 – 49.

(5) التعريفات، أبو الحسن علي بن محمد بن علي الجرجاني، الدار التونسية، 1971، ص: 56.

وقد عرفه أبو البقاء الكفوي بقوله: "وضع إلهي سائق لذوي العقول باختيارهم المحمود إلى الخير بالذات قلبيا كالاعتقاد والعلم والصلاة."[1]

وجاء أيضا بمعنى "ما يعتنقه الإنسان ويعتقده ويدين به من أمور الغيب والشهادة"[2] وهو تعريف شامل وعام للدين.

من هنا نستشف العلاقة والرابط بين جل هذه التعاريف، وهي أن الدين وحي إلهي عقدي تدركه العقول السليمة محكوم بواجبات ونواهي مما يؤدي إلى الفوز في الحلال والفلاح في المآل، والملاحظ أيضا أنها تعاريف متقاربة ومتعددة لأنها جعلت كلمة "وضع إلهي" قيدا في جميع التعاريف وكأنهم لا يشملون بتعاريفهم الأديان الوضعية الطبيعية كالوثنية والبوذية والمجوسية(...) مع أن الخالق في كتابه العزيز سماها دينا قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَّبْتَغِ غَيْرَ ٱلِاسْلَٰمِ دِيناً﴾ [3] وكذلك قوله: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾. [4]

وبعد هذه التعاريف المختلفة والمتعددة للدين نجد الدكتور عبد الله دراز يضع تعريفا أشمل وأعم لهذه الكلمة فقد عرفه ب "الدين التي تستعمل في تاريخ الأديان لها معنيان لا غير (أحدهما) هذه الحالة النفسية état subjectif التي نسميها التدين religiosité (والآخر) تلك الحقيقة الخارجية fait objectif التي يمكن الرجوع إليها في العادات الخارجية أو الآثار الخالدة، أو الروايات المأثورة، ومعناها جملة المبادئ التي تدين بها أمة من الأمم، اعتقادا أو عملا doctrine religieuse وهذا المعنى أكثر وأغلب."[5]

---

(1) الكليات، أبو البقاء الكفوي، مؤسسة الرسالة، بيروت 1998، ص: 334.

(2) الموجز في الأديان والمذاهب المعاصرة، ناصر بن عبد الله القفاري وناصر عبد الله الكريم العقل، دار الصميعي الرياض 1413هـ 1992م، الطبعة الأولى، ص: 10.

(3) سورة آل عمران، الآية: 85.

(4) سورة الكافرون، الآية: 6.

(5) الدين،عبد الله دراز، ص: 32.

وهذا التعريف أعم وأشمل وأوسع، لأنه يشمل ويعم كل المبادئ التي اتخذتها على أمة دينا لها، اعتقادا أو عملا، سواء كانت هذه المبادئ من وحي سماوي أو وضع إلهي.

الدين هو: "الاعتقاد بوجود ذات – أو ذوات – غيبية – علوية، لها شعور واختيار، ولها تصرف وتدبير للشئون التي تعني الإنسان، اعتقادا من شأنه أن يبعث على مناجاة تلك الذات السامية في رغبة ورهبة، وفي خضوع وتمجيد" وبعبارة موجزة، هو " الإيمان بذات إلهية. جديرة بالطاعة والعبادة". (1)

انطلاقا من هذا التعريف يتضح بأن الدين عند عبد الله دراز يتمثل في الإيمان والاعتقاد في ذات علوية لها خصائصها وشروطها المميزة لها؛ مع ضرورة الخضوع لكل الأوامر والنواهي التي تنتج عنها.

ويظهر من التعريف الإسلامي أمور ثلاثة:

إن الدين وضع إلهي، وليس من أحياء النفس، أو تخيل العقل، أو تنظيم الإنسان، فمرجع الدين إلى الله سبحانه هو أنزله وأوحى به، كما يقول الله تعالى: ﴿قُلْنَا اهْبِطُواْ مِنْهَا جَمِيعاً فَإِمَّا يَاتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدىً فَمَن تَبِعَ هُدايَ فَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾.(2)

إن التعريف ينص على أن الدين عقيدة وشريعة، وليس مجرد اعتقاد، وأنه نظام رباني لضمان الفوز في الدنيا والآخرة.

---

(1) الدين،عبد الله دراز، ص: 85- 86.

(2) سورة البقرة، الآية 38.

بيان الربط بين العقيدة والعقل، وأن الدين متفق مع العقل، وأن الدين متفق مع العقل السليم خلاف لما يقول البعض بالفصل ما بين الدين والعقل وبين الدين والعلم، وأن الدين محصور بالأمور الغيبية ولا شأن له بأمور الحياة والعلوم[1].

وهكذا نستنتج بأن الدين نظام رباني له سمات عالية ومميزة في تنظيم جل أمور الحياة؛ لذا فلا داعي للفصل بينه وبين العقل والعلم أو الحياة لأنه يدخل في صيرورة متكاملة مع كل العلوم الموجودة في الحياة البشرية باعتباره هو الحاكم لسلامة الحياة في هذا الوجود.

مفهوم الدين عند العلماء الغربيين:

انطلقت تعريفات الدين في الغرب من نظرتهم إلى الكنيسة الكاثوليكية وتاريخها في العصور المختلفة والموقف منها:

نرصد بعض التعريفات المختلفة للدين ومنها: يقول: شلاير ماخر" قوام حقيقة الدين شعورنا بالحاجة والتبعية المطلقة".[2]

يقول سيسرون في كتابه (عن القوانين) "الدين هو الرباط الذي يصل الإنسان بالله".*

ويقول كانط في كتابه (الدين في حدود العقل): "الدين هو الشعور بواجباتنا من حيث كونها قائمة على إلهية"**

يقول الأب شاتل، في كتاب (قانون الإنسانية): " الدين هو مجموعة واجبات المخلوق نحو الخالق: واجبات الإنسان نحو الله، وواجباته نحو الجماعة، وواجباته نحو نفسه" *

---

(1) مقارنة الأديان الوضعية الهندوسية والجينية والبوذية، طارق خليل السعدي، دار العلوم العربية، الطبعة الأولى 1425هـ 2005م ص: 10.

(2) مقارنة الأديان الوضعية، طارق خليل السعدي، ص: 9.

* La religion est le lieu qui unit l'homme à dieu.

**La religion est le sentiment de nos dévoirs en tant que fondés sur des commandements divis.

ويقول سلفان بيريسيه في كتاب (العلوم والديانات): "الدين هو الجانب المثالي في الحياة الإنسانية"**[1].

تتنوع التعاريف التي أعطيت للدين من طرف علماء الغرب بتنوع اتجاهاتهم، فكل ينظر إليه من وجهة نظره الخاصة، فكلمة الدين عندهم نرى أنها تجتمع حول كونه هو الاعتقاد والتقديس والتأليه لقوة أو سلطة غيبية سواء كانت روحية أو محسوسة مثل الأصنام والتماثيل والحيوان والنبات والكواكب والجن والملائكة...

« En modernité une religion se comprend le plus souvent comme un ordre dans lequel est recommandé ce qu'il faut faire et ce qu'il faut croire. La religion à ainsi souvent été définie et contestée comme étant un ensemble de croyances et de pratiques pour un groupe ou une communauté ».

الدين في المفهوم الحديث وفي أغلب الأحيان على أنه الترتيب الذي ينصح به وما يعتقدون وكثيرا ما تعرف الدين والمتنازع عليها على أنها مجموعة من المعتقدات والممارسات لمجموعة أو لمجتمع.

« La religion peut être comprise comme une manière de vivre et une recherche de réponses aux questions les plus profondes de l'humanité »

ويمكن فهم الدين وسيلة للحياة والبحث عن إجابات لأسئلة أعمق للإنسانية.

« Mais elle peut aussi être vue comme ce qu'il y a de plus contraire à la raison et jugée synonyme de superstition »[2]

ولكن يمكن أيضا أن ينظر إليه كما هو أكثر ما يتعارض مع العقل والخرافة.

من خلال هذه النصوص يتبين أن الدين عند علماء الغرب يتميز بطابع فلسفي ينظر إليه على أنه مجموعة من المعتقدات أو الأساطير والممارسات التي يتميز بها كل شعب عن شعب أخرى وأيضا يرون أنه وسيلة للإجابة وإشباع تصورات العقل. حول كينونة هذا المقدس، باعتباره نشاط روحي يتجاوز المحسوس والمشاهد فهو بذلك لا يدرك إلا عن طريق طقوس وإيحاءات تختص بها كل جماعة عن أخرى.

---

* L'essence de la religion consiste dans le sentiment de dépendanc absolue.

** La religion … « c'est la part de l'idéal dans a vie humaine.

(1) الدين، محمد عبد الله دراز، ص: 34 – 36.

(2) fr.wikipedia.org/wiki/religion.

La religión es una actividad humana que suele abarcar creencias y prácticas sobre cuestiones de tipo existencial, moral y sobrenatural. Se habla de «religiones» para hacer referencia a formas específicas de manifestación del fenómeno religioso, compartidas por los diferentes grupos humanos. Hay religiones que están organizadas de formas más o menos rígidas, mientras que otras carecen de estructura formal y están integradas en las tradiciones culturales de la sociedad o etnia en la que se practican. El término hace referencia tanto a las creencias y prácticas personales como a ritos y enseñanzas colectivas.(1)

وجاء معناها بـ:

الدين هو النشاط البشري الذي عادة ما ينطوي على المعتقدات والممارسات مثل هذه القضايا الوجودية والأخلاقية والخارقة.

ونتحدث عن الأديان للإشارة إلى أشكال معينة من مظاهر هذه الظاهرة الدينية، التي تتقاسمها الجماعات البشرية المختلفة. هناك الديانات التي تنظم أشكال أكثر أو أقل جمودا، والبعض الآخر ليس لديهم هيكل رسمي وتندمج في التقاليد الثقافية والعرقية في المجتمع التي يمارسونها. مصطلح يشير إلى كل من المعتقدات والممارسات الشخصية باعتباره الطقوس الجماعية وتعاليمه.

مفهوم الدين عند علماء النفس والاجتماع:

حيث عرفه إريك فروم (1980م – 1900م) في كتابه الدين والتحليل النفسي بقوله: "أي مذهب للفكر والعمل تشترك فيه جماعة ما، ويعطي للفرد إطارا للتوجيه وموضوعا للعبادة".(2)

والذي يريد أن يعبر عنه إيريك فروم هو أنه لا يمكن أن توجد حضارة في المستقبل -دون أن يكون لها دين، ذلك لأن الإنسان منذ وجوده الأول شكل له الدين ظاهرة فطرية وبشرية لا يمكن المحيد ولا الاستغناء عنها.

---

(1) Es. Wikipedia.org

(2) الدين والتحليل النفسي، ايريك فروم، ترجمة فؤاد كامل، دار غريب للطباعة (لاظوغلى- القاهرة)، ص: 25.

كما عرفه جوردون مارشال في موسوعته بقوله: "الدين religion هو مجموعة من المعتقدات والرموز والممارسات (كالشعائر مثلا) التي تنهض على فكرة المقدس، والتي توجد بين المؤمنين بهذه المعتقدات في مجتمع ديني اجتماعي "والمقدس" تقابل "العلماني أو الدنيوي" لأن الأول تتضمن مشاعر الخشية والرهبة".[1]

وهكذا عبر جوردون مارشال عن الدين باعتباره الإشارة إلى المقدس وليس على أساس الإيمان بإله أو آلهة.

جاء تعريف الدين في قاموس وبستر الموسوعي المطول أن الدين: "هو مجموعة معينة من الاعتقادات الأساسية والممارسات، التي يتفق عليها بصفة عامة عدد من الأطراف والطوائف مثل الديانات المسيحية".[2]

أما سالمون ريناك فالدين عنده: "هو مجموعة من التورعات التي تقف أمام الحرية المطلقة لتصرفاتنا"[3]، وهو تعريف أقرب للكفر منه للإيمان وذلك لأنه حذف فكرة الإله أو الخالق من الدين، بل وجعل من الدين قيودا تفرض على الإنسان، مما يؤدي بضرورة التخلص من هذا الدين.

وقد وردت كلمة الدين في معجم قوجمان بمعنى דת.[4]

وأيضا ورد لفظ الدين في الكتاب المقدس فقال الرب "لاَ يَدِينُ رُوحِي فِي الإِنْسَانِ إِلَى الأَبَدِ..."[5]

" لاَ تَدِينُوا لِكَيْ لاَ تُدَانُوا، [2]لأَنَّكُمْ بِالدَّيْنُونَةِ الَّتِي بِهَا تَدِينُونَ تُدَانُونَ ".[1]

---

(1) موسوعة علم الاجتماع، جوردون مارشال، ترجمة محمد الجوهري وآخرون، مراجعة محمد الجوهري، الجزء الأول، الطبعة الثانية، سنة 2007م ص: 640.

(2) الإنسان والدين ولهذا هم يرفضون الحوار..!!، الدكتور محمد الحسني إسماعيل، مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الأولى 1424هـ 200م، نقلا عن قاموس وبستر الموسوعي المطول، ص: 23.

(3) الإنسان والدين ولهذا هم يرفضون الحوار..!!، الدكتور محمد الحسني إسماعيل، ص: 25.

(4) قاموس قوجمان عبري – عربي دار الجيل – بيروت – مكتبة المحتسب، عمان – الأردن. דת:دين، عبادة، معتقد، قانون، القوانين الدينية.

(5) سفر التكوين: 6/ 3.

وأنها "دَانُ، يَدِينُ شَعْبَهُ كَأَحَدِ أَسْبَاطِ إِسْرَائِيلَ" [2] والدين هنا جاء بمعنى الطاعة والخضوع والجزاء والحساب.

ومن الأمور الغريبة أيضا أن كلمة "دين" religion بمعنى العقيدة لم يأت ذكرها على نحو مطلق في الكتاب المقدس بعهديه القديم والجديد...!!! فلم ترد كلمة "دين" في سياق معنى الدينونة أو الحكم أو يوم الدين (...) فقط ولهذا السبب لا يوجد تعريف للدين من منظور الديانتين اليهودية أو المسيحية..." وهكذا !! أغفل الكتاب المقدس تحديد معنى الدين وتخبط الإنسان في تحديد معناه وصبر معالمه إلى أن انتهى الحال بالغرب بأنه عجز عن فهم معنى الدين ومعنى دور وظيفته الدين في حياته حتى الوقت الراهن !![3]

وخلاصة لما تقدم ذكره من تعاريف إسلامية وغربية نخلص، أن الدين هو مجموعة من العقائد والشرائع والطقوس التي أوحى بها الخالق عز وجل إلى الناس كافة عن طريق رسول مصطفى ومختار، لأجل تنظيم العلاقة بين الإنسان وربه.

---

(1) إنجيل متى: 7/ 1-5.

(2) سفر التكوين: 49/ 16.

(3) الإنسان والدين، الحسني إسماعيل، ص: 28 بتصرف.

المبحث الثاني

نشأة الدين

تعتبر قضية الدين من أهم القضايا التي استحوذت على تفكير العقل البشري منذ القدم. فالحقيقة التي أجمع عليها مؤرخو الأديان هي أنه ليست هناك جماعة إنسانية ظهرت وعاشت دون أن تفكر في مبدأ الإنسان ومصيره وفي تعليل ظواهر الكون وأحداثه.

فقد أرخوا لقبائل وحضارات عاشت دون قوانين اجتماعية أو اقتصادية لكنهم لم يجدوا قبيلة أو حضارة عاشت دون دين.

وإذا أردنا بحث منشأ دين عن الأديان، فإن أعظم المسائل التي تثار أمامنا هي: متى ظهرت فكرة التدين على وجه الأرض؟

وما الذي دفعه إلى التدين؟ هذا ما سوف نتطرق إليه بالدرس والتحليل في هذا المبحث قيد الموضوع.

"كيف نشأ الدين في الأغوار السحيقة من تاريخ البشر وعلى أي صورة لاح المقدس الغيبي في طفولة الفكر الإنساني. إن الإجابة على هذه الأسئلة تنقلنا إلى مسرح عجيب من الحياة الإنسانية، إلى الحياة الأولى، حيث يقابلنا عدد من الوثائق غير الواضحة، وجملة من آثار متفرقة، أقيمت عليها مختلف الفروض. فظهرت نظريات ومذاهب - منذ نهاية القرن الثامن عشر حتى الآن".[1]

- النظرية التطورية: وتذهب إلى أن فكرة الله وجدت في المجتمعات الأولى بشكل عقائد انبثقت إما من الأفراد وإما من الجماعة.
- النظرية الفطرية: وهي تذهب إلى أن فكرة الله أو الدين على العموم إنما هي فكرة فطرية، وجدت في عقل الإنسان ولكن أوجدها فينا موجود أعلى.

---

(1) نشأة الدين، علي سامي النشار، دار المحبة، دار آية، دمشق 2009م، ص: 5 بتصرف.

- النظريات التطورية: المذهب الحيوي ينسب هذا المذهب في تفسير نشأة الدين إلى عالمين من أشهر العلماء الباحثين في العلوم الإنسانية – المختلفة- أولهم تيلور tylor في كتابه civilisation primitive ثم أخذ به سبنسر في كتابه principe de sociologie ولم يختلف أي شأن إلا في نقطة واحدة، وقد عرف مذهب تيلور بأنه المذهب الحيوي الحقيقي. أما مذهب سبنسر فقد أطلق عليه اسم Manisme، وإن كانا الاثنان لا يختلفان في جوهرهما".[1]

ويبدو أن تيلور وسبنسر يعتبران أن أقدم دين في الوجود هو الاعتقاد في الأرواح وعبادتها ويعبر عنه أيضا بالمذهب الروحي.

ولا يخفى أنه ليس المقصود بالروح هنا - حسبما يوحى به التعبير غير الموقف باسم المذهب الحيوي – مبدأ الحياة الحيوانية، أعني تلك القوة التي تقوم عليها وظائف النمو، والتنفس، والحس، والحركة، بل المقصود نوع آخر أسمى من ذلك، هو مبدأ حياة التفكير، والإرادة المنظمة، والعاطفة، والضمير، وبالجملة مبدأ الحياة العاقلة الرفيعة.[2]

إلا أن هذا المذهب يثير مسائل متعددة لكي تصبح فكرته مسلمة تمام التسليم- وأهم تلك المسائل:

1 – نشأة النفس الإنسانية:

"كانت أولى الآلهة عند أصحاب المذهب الحيوي هم الأسلاف. ويسمى هذا المذهب Evhemerisme نسبة إلى الفيلسوف اليوناني Evhemere كان الفيلسوف يشرح فكرة الآلهة بتكهن الملوك الموتى، وبهذا كان أسبق الباحثين إلى وضع أسس مذهب حيوية المادة أو المذهب الحيوي.

---

(1) نشأة الدين، علي سامي النشار، ص: 28 – 31 بتصرف.

(2) الدين، عبد الله دراز، ص: 128.

ويرى تيلور[1] أن هذه الفكرة نشأت عن اعتقاد الإنسان البدائي في الحياة المزدوجة التي يحياها في يقظته من ناحية وفي نومه من ناحية أخرى. فقد تصور الحياتين على اعتبار أن كلتيهما حياتان حقيقيتان وواقعيتان. فما يراه في نومه – أي في حلمه – إنما هو تعبير في حياة حقيقية قضاها لها كل مقومات الحياة التي يمارسها أثناء اليقظة[2].

ومن هنا يتبن من كلام تيلور أن مخيلة الأقدمين متأثرة جدا بالأحلام، وأن الحلم جزءا من الحقيقة التي يعيشها.

2 – عبادة النفوس الإنسانية – عبادة الأرواح الدينية:

لم تكن الإنسانية "روحا" إنها متصلة بالحس ولا تخرج منه إلا نادرا، وإذا لم تكن النفس شيئا أكثر من ذلك، فإنها لم تعبد أي عبادة. أما كيف عبدت وأصبحت قدسية، فهذا إنما يتحقق بتحولها إلى أرواح، تبتعد عن المكان المعين الذي كانت تشغله من الجسد ولا يستطيع الإنسان أن يتصل بها إلا بمراعاة لطقوس خاصة. فالنفس إذن لا تصبح روحا إلا إذا انتقلت من الجسد الإنساني.

والموت وسيلتها في هذا الانتقال. ولم يتميز الموت عند البدائي عن إغفاءة طويلة أو نوم مستغرق. له كل صفات النوم. إنه انفصال النفس عن الجسد. يشبه في هذا ما يحدث في كل ليلة. ولكن انفصاله أبدي سرمدي."[3]

من هنا يتضح أن الذي يحاول إثباته أصحاب هذا الاتجاه في أن انتقال النفس من الجسم الإنساني في طريق الموت جعل تلك النفس الإنسانية تتحول إلى روح مقدسة لذلك فإن أول عبادة إنسانية اتجهت إلى الموتى.

---

(1) تيلور: إدوارد بيرنت تايلور (1832-1917) أنثر وبولوجي إنجليزي، ساعدت دراساته على تحديد مجال الأنثروبولوجية بجامعة أكسفورد، أهم كتبه الثقافة البدائية.

(2) نشأة الدين، علي سامي النشار، ص: 32.

(3) نشأة الدين، علي سامي النشار، ص: 34.

3- عبادة الأرواح أصل عبادة الطبيعة:

"يرى أصحاب هذا المذهب الحيوي أن عبادة الطبيعة نشأت عن عبادة نفوس الأسلاف. وتيلور يختلف عن سبنسر[1] في هذه النقطة.

فأما (تايلور) مؤسس النظرية فيرى أو العقلية البدائية فيها من سذاجة الطفولة ما يقصر بها عن التمييز بين الجماد والحيوان، ويجعلها تعامل كلا منهما معاملة الكائنات الحية، كما يداعب الطفل دميته ويناجيها كأن فيها روحا. وأما (سبنسر) فإنه يرفض هذا التفسير بحجة أنه لا ينطبق على نفسية الطفل، ولا عن نفسية الحيوان، فضلا عن العقلية "البدائية" ويرجع أن عبادة الطبيعيات ليست نتيجة التباس عقلي كما زعم تيلور، بل وليدة التباس لغوي في أسماء الأسلاف المقدسين."[2]

"لكن نجد أن هذه النظرية تتعرض للنقد وهذا الأساس غير صحيح عند بعض العلماء على الإطلاق إن الصور التي يستحضرها البدائي غير متماسكة وغير مطردة. قد يظهر الميت الذي يعبد أحيانا في صورته الطفولية وأحيانا في الصورة التي مات عليها، وأحيانا أخرى يبدو في شكل مختلف عن هذه أو تلك. ومن هنا لا يستطيع البدائي أنت يعتقد أن ما يراه هو حقائق ثابتة على الدوام لا اختلاف فيها ولا تباين."[3]

"وفي المقابل نجد أن (دور كايم) [4] يوجه كل قوته الجدلية لمهاجمة هذه النقطة الضعيفة في النظرية، مبينا أن البدائيين ليسوا في حاجة إلى تفسير ظاهرة الأحلام، وأنهم إذا احتاجوا إلى تفسيرها فليس الطريق الذي وضفته النظرية متعينا.

---

(1) سبنسر: هربرت سبنسر (1820- 1903)، فيلسوف وعالم انجليزي ومؤسس نظرية التطور في العلوم الإنسانية وعلوم الأحياء من مؤلفات، مبادئ علم النفس، مبادئ علم الاجتماع... (ملحق موسوعة الفلسفة، عبد الرحمن بدوي ص: 1283).

(2) الدين، عبد الله دراز، ص: 133.

(3) نشأة الدين، علي سامي النشار، ص: 38.

(4) إميل دور كايم، (1917- 1858) فيلسوف وعالم اجتماع فرنسي يعتبر أحد مؤسسي علم الاجتماع الحديث، وقد وضع لهذا العلم منهجية مستقلة تقوم على النظرية والتجريب في آن معا.

ويمكن الاحتفاظ من بين هذه الوجوه بوجه واحد نحرص على تقريره وتأييده، لا لصحته وصلته بجوهر الموضوع فحسب، ولكن لأنه في الوقت نفسه يحدد فكرة "عبادة الأسلاف" تحديدا معقولا، ويبرز أسبابها الحقيقية، ذلك أن تجارب الحلم إن سلم أنها تكفي للاعتقاد بالروح فإنها لا تكفي بمجردها لتعليل الاعتقاد بألوهية مصدرها؛ فإن من الرؤى ما هو هذيان وأضغاث أحلام، ومنها ما هو مجرد ذكريات ماضية عادية: وليس شيء من ذلك يثير عقيدة التأليه"[1].

وخلاصة لما ورد ذكره فإن هذا المذهب استند في تفسير الباعث على التدين الخيال والأحلام، موضحا أنهما اللذان أيقظا فكرة التدين عند الإنسان البدائي.

2 – المذهب الطبيعي: Le naturisme

"نشأ المذهب الطبيعي في بنية تختلف تمام الاختلاف في البيئة نشأ فيها المذهب الحيوي، ويرى فريق من العلماء أن العامل الأول في إثارة الفكرة الدينية كان هو النظر في مشاهد الطبيعة، ولاسيما الأفلاك والعناصر. ومن أشهر مقرري هذه النظرية هو العالم الألماني ماكس مولر[2] Max Muler في كتابه "الأساطير المقارنة " comparativ » mylhology وهو لا يبنيها على هذا الاعتبار النفسي وحده، بل يستند فيها إلى وثائق، استمدها من دراساته المقارنة للأساطير والتماثيل القديمة."[3]

والملاحظ أن دراسته لكتب (الديانة الإبراهيمية)، تمثلت في وجود أسماء لآلهة فيها وهي في الغالب أسماء لتلك القوى الطبيعية العظيمة كالسماء والنار ونحوها.

ولم يستطع الإنسان أن يقيم أية علاقة مع الطبيعة وأن يتفهمها بدون أن يتفهم مسالك ما بعد الطبيعة – اللا متناهي وكل شيء في الطبيعة يرمز إلى قوة لا متناهية. النهر

---

(1) الدين، عبد الله دراز، ص: 134.

(2) ماكس مولر: max muller (1823-1900) ولد في مدينة ديساو بألمانيا وكان عالما ألمانيا، اهتم بصفة خاصة باللغة السنسكريتية الهندية القديمة، وقد أسهم في الدراسة المقارنة في مجالات اللغة والدين وعلم الأساطير.

(3) الدين، عبد الله دراز، ص: 114.

الذي يجري، يظهر تلك القوة اللا نهائية، طالما لم يجف ماؤه ولم يفض. لاشيء في الطبيعة على الإطلاق إلا وهو يوقظ فينا هذا الإحساس العنيف عن اللا متناهي، هذا الإحساس في أعماقنا ويسيطر علينا، وعن هذا الإحساس فاض الدين ونشأ.[1]

اعتبار أن الجانب اللا متناهي في الطبيعة هو مركز إثارة النزعة الدينية في النفس البشرية. ويبرهن على ذلك بقوله أن القوى الطبيعية أثارت في النفس البشرية مختلف الأحاسيس والمشاعر لذلك كان عليه أن يتفكر فيها وأن يتدبرها، وأن يتساءل كيف تكونت. وكذلك يحاول أن يحول هذا الإحساس الغامض البدائي له عنها بفكرة واضحة ومحددة التصور.

وفي المقابل يقول ساباتييه بأن الشعور بالرهبة والخوف من القوى العلوية لا يكفي وحده لتفسير الفكرة الدينية، ولابد له من شعور آخر يوازنه ويلطف من حدته (...) وهذه هي حقيقة التدين[2]

"ونجد أن دور كايم يرى أن منطق المذهب الطبيعي يحتم على أن أكثر الأشياء استلفاتا للإنسان البدائي، وأكثرها إثارة في حسه وخياله، هي الشمس، القمر، السماء، البحر والعواصف والرياح، ولذلك كان ينبغي أن تعبد، لكن أثبت - أنتروبولوجيا - أن هذه القوى لم تعبد إلا في وقت متأخر"[3].

مما يبرز أن المظاهر الأكثر جاذبية في الطبيعة لم تؤثر في عبادة الإنسان، بل إن الذي يؤثر في شعور الإنسان قوة أكثر جاذبية للحس والوجدان البشري ألا وهي الدين.

3 - مذهب طوطم: Totem:

وقد بشر دوركايم بهذا المذهب في أوائل القرن العشرين وكانت ثمة مشاكل فلسفية أو مشكلة هامة في فرنسا في ذلك الحين، تلك هي مشكلة المعرفة ووسائلها- حاول دوركايم أن يجيب عن هذا السؤال أو يحل ذلك الإشكال، وبعد دراسات عميقة

---

(1) الدين، عبد الله دراز، 66 بتصرف.

(2) الدين، عبد الله دراز، ص: 126-127 بتصرف.

(3) نشأة الدين، النشار، ص: 79.

خيل إليه أنه وصل إلى حل المشكلة في أدق الصور (...) الدين البدائي (...) وانبثاق مقولات العقل عنه[1].

والملاحظ أن الطوطمية [2] أقدم ديانة عرفت حتى الآن، لأنها لا تمت بصلة إلى ديانة أقدم منها، وأيضا لأننا لا نستطيع درسها وفهم ما ترمي إليه إلا إذا أخذنا أساسا لأبحاثنا العسيرة ونظامها الاجتماعي وهو أقدم نظام وجد حتى الآن.

4 – المذهب المؤله أو مذهب التوحيد الفطري:

تميز هذا المذهب باعتبار أساس التدين هو إله إذا كانت جل المذاهب التي عرفناها قامت في أساسها على فكرة التطور، فإن في المذهب – أعني المذهب المؤله، أو مذهب التوحيد الفطري قام على فكرة"عقيدة الإله الأكبر" وهي أول عقيدة عرفتها الإنسانية على مر العصور، وهذا المذهب يعتبر حياة جديدة في تاريخ الأديان.

وقد حاول كثيرون من علماء الدين أن يثبتوا بدء الإنسانية، بدين الوحي الحقيقي، وأن هذا الوحي أقام فكرة "الله" في نفس الإنسان ولكن الخطيئة الأولى أخفت تلك الحقيقة عن البشر فلم تصل إلى فكرة التوحيد إطلاقا "فكرة الله" أو فكرة "إله السماء.[3]

فقد ظهرت أبحاث بعد ذلك عن فكرة إله السماء في الفيلولوجيا الهندية الجرمانية، فقد كشفت الفيلولوجيا المقارنة لتلك اللغات عن وجود إله السماء الأسمى بين القبائل.

والملاحظ أن فكرة التدين في هذا المذهب تمركزت حول صفة الإله باعتباره مركز العبادة والتقديس.

---

(1) نشأة الدين، النشار، ص 81 – 82 بتصرف.

(2) الطوطم: اسم يطلق عند الأقوام الأمريكية والأسترالية القديمة على حيوان أو نبات يعتقدون أنهم منحدرون منه، ويحيطونه بهالة من التقديس، فإذا كان حيوان امتنعوا عن إهراق دمه، وإذا كان نباتا تبركوا به. صليبا جميل المعجم الفلسفي، دار الكتاب اللبناني، ج.2، ص: 25.

(3) نشأة الدين، النشار ص: 151 بتصرف.

وزيادة على ذلك نرى أن فكرة إقامة نشأة الدين على فكرة إله السماء – ظهرت بعد ذلك عند الألمان خاصة – وذلك عند شلنج في كتاب "فلسفة الميتولوجيا" وقد ذهب فيه إلى أن فكرة عن التوحيد غامضة وغير واضحة كانت تسود الإنسانية الأولى. ولكن هذا التوحيد لم يتحقق بوضوح من حيث هو ومن هنا انتقلت الإنسانية إلى التعدد والشرك، وهامت في بحار من الأساطير عن تعدد الآلهة وتكثرهم.

ومن رجال هذه النظرية نجد العالم الاسكتلندي أندريو لانج[1] Andrew lang وقد كان ظهوره مؤذنا بظهور عهد جديد في تاريخ الأجناس والأديان، وقد احتل هذا المفكر مكانة عظيمة وهامة في الحياة الأدبية لإنجلترا، ثم شغل بالدراسات الاجتماعية والميتولوجية والدينية، واعتنق المذهب الحيوي، وهاجم النظرية الطبيعية لماركس مولر هجوما قضى على صحتها، وقد مهد له هذا شهرة كبيرة في أوروبا وأمريكا.[2]

والملاحظ أن هذه النظرية المؤلهة التوحيدية الفطرية تمركزت حول جعل فكرة التدين كان أساسها الإله الأكبر أو إله السماء وهي فكرة سادت الإنسانية منذ النشأة الأولى لكنها فرضت غموضا لم يتوصل إلى توضيح معالمه، وهي نظرية أضحدت النظريات السابقة منها الحيوية والطبيعية والطوطمية.

"وهكذا نجد أن لكل المجتمعات دين، ما عدا قبائل الفيدا في سيلان(...) لأنهم يعبدون الشجر لأنها تعطيهم الثمار، والظلال، وتطعم الإنسان والحيوان! أما قبائل الأقزام في إفريقيا فلا دين لها ! أما هنود أمريكا الشمالية، فهم يعرفون أن هناك إلها، ولكنهم لا يتعاملون معه لأنه انصرف عنهم وأصبحوا في أسوأ حال !

كما اعتقد الإنسان البدائي بآلهة (جمع إله) شريرة وراء الظواهر والكوارث الطبيعية فأخذ يتقرب لها بالعبادات والأضاحي."[3]

---

(1) Andrew Lang, (1844 – 1912), était un homme de lettre écossais, poète, romancier, critique littéraire. Il est surtout connu pour ses travaux sur le folklore. La mythologie et la religion.

(2) نشأة الدين، النشار، ص: 151 – 154 بتصرف.

(3) نشأة الدين، الدكتور وسيم السيسي، 26 / 11 / 2010. today.almasryalyoum.com

من هنا يتضح أن فكرة التدين أو وجود معبود موجودة منذ القدم، لأن الإنسان منذ وجوده على الأرض تجده أنه يقدس شيئا أو يتخذ معبودا سواء معبودات محسوسة الأصنام، النار، الشجر، الحيوان، النبات أو روحية وهي معبودات تحس بالروح والظواهر الطبيعية أو قوى غيبية يخضع لها عن طريق القوة القاهرة ففكرة التدين والتعبد لشيء ما هي موجودة في فطرته الطبيعية مما يبرز أن الدين فطري في الإنسان ومخلوق معه منذ وجوده على الأرض.

وكما يرى بعض كتاب القرن "الثامن عشر" والذين مهدوا للثروة الفرنسية إن الديانات والقوانين مستحدثة وأعراض طارئة على البشرية وهذا ما قال به فولتير أن فكرة التأليه اخترعها دهاة ماكرون من الجهلة والقساوسة، لكن كل هذه المزاعم المتداولة لم يبق لها ذلك الصيت خاصة بعد الرحلات إلى خارج أوروبا، حيث اكتشفت العوائد والعقائد والأساطير وتبين أن فكرة، التدين فكرة أقدم من المجتمعات من أي حضارة مادية وأنها لم تقدم على خداع الرؤساء وتضليل الدهاة ولم تقم على أسباب طارئة. بل كانت تعتبر في نزعة أصلية بين الناس وما يدعم هذا القول نجد معجم "لاروس" يقول: "إن الغريزة الدينية مشتركة بين كل الأجناس البشرية، حتى أشدها همجية، وأقربها إلى الحياة الحيوانية"[1]

وكذلك ما قاله هنري برجسون: "لقد وجدت وتوجد جماعات إنسانية من غير علوم وفنون وفلسفات، ولكنه لم توجد قط جماعة إنسانية بغير ديانة"[2].

من خلال هذا العرض البسيط يتبين أن:

- الدين فطري في الإنسان.
- أن فكرة التدين فكرة مشاعة ومتداولة ولم تخل منها أي أمة من الأمم مهما وصلت مراتب عالية من الحضارة المادية.
- أن الدين أساسه ومنشأه إله واحد أكبر وهو إله السماء.

وهكذا فالأديان أو الدين يحل من الجماعات البشرية محل القلب من الجسد.

---

(1) الدين عبد الله دراز، ص: 128.

(2) نفسه، ص: 129.

المبحث الثالث

اليهودية المفهوم – التاريخ – الأسس والمعتقدات

اليهودية هي أقدم الديانات الإبراهيمية حيث تعود بحسب التقليد اليهودي إلى موسى في مصر أثناء وجود بني إسرائيل العبرانيين فيها. واليهودية من المصطلحات التي تسبب اختلافا في دلالتها، كما تحتل هذه الديانة مكانة مهمة في تاريخ الأديان فهي أقدم الديانات التوحيدية، ولها دور كبير في فهم طبيعة ديانات الشرق الأدنى القديم، كما أن لها علاقة دينية قوية بكل من المسيحية والإسلام، بالإضافة إلى أهميتها في فهم التاريخ اليهودي، ومعرفة الحركة الصهيونية الحديثة.

ومفهوم الإله في اليهودية هو ذلك المستمد من الأسفار الأولى في التوراة، فالله هو فرد صمد وقادر رحيم خلق الناس لتعدل وترحم بعضها ببعض. وجميع الناس يستحق أن تعامل بكرامة واحترام.

والشعب اليهودي هو الشعب الذي يعتقد أنه يخدم ربه بالصلاة ومراعاة الوصايا التوراتية كما يعتقد بأنه الشعب الحامل للرسالة. تؤمن اليهودية بالافتداء والخلاص والنجاة لكنها تختلف عن العديد من الديانات الأخرى في أن سبيل الخلاص والنجاة في الحياة الأخرى لا يكون بالعقيدة وإنما بالأفعال، أي الأفعال الصالحة التي تمكن من النجاة (شعب الله المختار).

ويعتبر العهد القديم بالإضافة إلى التوراة والتلمود أساس العقيدة اليهودية فهو يشتمل على التعاليم اليهودية التي تخص الفرد والجماعة فهو دستورهم في الحياة مع اشتماله على التعاليم التي يجب إتباعها.

بعد هذا التقديم الوجيز للديانة اليهودية ننتقل للحديث عن تعريف اليهودية في اللغة والاصطلاح مرورا بتاريخهم وأهم الأسس والمعتقدات التي تقوم عليها هذه الديانة.

هذا ما سوف نتطرق إليه بالدرس والتحليل في هذا المبحث قيد الموضوع؟

المطلب الأول : اليهودية لغة واصطلاحا :

قبل الحديث والخوض في دراسة تاريخ اليهودية، لابد من تحديد مفهوم ولو وجيز لهذه الكلمة، وذلك رغبة منا في التعرف على معانيها وما تدل عليه من حمولة دلالية تكشف عن أصل وجذور تاريخ اليهود على مر السنين.

-اليهود لغة:

حيث جاء تعريفهم في القاموس المحيط للفيروز آبادي "الهود" التوبة والرجوع إلى الحق وجمع هودة وبالضم اليهود اسم نبي ويهود يجمع على يهدان وهوَّده حوله إلى ملة يهود. ويهود ويهودا أخو يوسف الصديق عليهما السلام.[1] وجاء تعريفهم في لسان العرب: "الهود: التوبة، هاد يهودا هودا وتهود: تاب ورجع إلى الحق.

وقالوا اليهود فادخلوا الألف واللام فيها على إرادة النسب يريدون اليهوديين وقوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ﴾. [2] ومعناه دخلوا في اليهودية"[3]

مما سبق ذكره نلاحظ أن كلمة يهودي والتي اقتبست من اسم النبي يهوذا تدل على التوبة والرجوع والعودة بعد المعصية، مما يبرز الخلفية التاريخية لليهود وهو العودة والتوبة بعد المعصية.

-اليهودية اصطلاحا:

بعد التعريف اللغوي لكلمة اليهود نرصد التعريف الاصطلاحي والملاحظ أن كل من التعريفين اللغوي والاصطلاحي يساند بعضه البعض ويشابهه في المحتوى، فاليهود هم الذين يزعمون أنهم أتباع موسى عليه الصلاة والسلام وقد وردت تسميتهم في

---

(1) القاموس المحيط، الفيروز آبادي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر،1371 هـ 1952م، الطبعة الثانية، ج.1 مادة (الهود) ص: 362.

(2) سورة الأنعام، الآية 146.

(3) لسان العرب، ابن منظور، (مادة هود)، الجزء الثالث، ص: 439.

القرآن الكريم "بقوم موسى" و"بني إسرائيل" نسبة إلى يعقوب عليه الصلاة والسلام. وكذلك أهل الكتاب واليهود"[1].

فكلمة "يهودي" كمصطلح لها تاريخ نذكره هنا باختصار فهي في أصلها الأول تعود إلى الإسم يهودا، وهو أحد أبناء يعقوب عليه السلام، وبالتالي فهو أحد أسباط بني إسرائيل حسب التعبير القرآني ويعتبر يهودا أهم شخصية في قصة يوسف عليه السلام مع إخوته بل إن المصدر اليهودي يعتبره أهم من يوسف نفسه."[2]

-اليهودية: "هي ديانة العبرانيين المنحدرين من إبراهيم عليه السلام، والمعروفين بالأسباط (بني إسرائيل) الذين أرسل الله إليهم موسى عليه السلام، مؤيدا بالتوراة ليكون لهم نبيا. واليهودية ديانة يبدو أنها منسوبة إلى يهود الشعب (...) وقد تكون نسبة إلى يهوذا أحب أبناء يعقوب وعممت على الشعب على سبيل التغليب."[3]

والملاحظ من هذا التعريف أن شخصية يهوذا شخصية محورية في قيام الكيان اليهودي، لأنه من اسمه اقتبس اليهود وجودهم عبر التاريخ فهم من سلالة النبي يهوذا عليه السلام.

وجاء في الموسوعة البريطانية تعريف اليهودية على الشكل التالي:

Judaism, the religion of the Jews. It is the complex phenomenon of a total way of life for the Jewish people, comprising theology, law, and innumerable cultural traditions. [4]

اليهودية، دين اليهود إنه ظاهرة معقدة لطريقة الحياة الكلية للشعب اليهودي، تضم اللاهوت، والقانون، والتقاليد الثقافية التي لا حصر لها.

---

(1) دراسات في الأديان اليهودية والنصرانية، سعود بن عبد العزيز الخلف، مكتبة أضواء السلف، 1418هـ 1997م، الطبعة الأولى، ص: 36.

(2) تاريخ الديانة اليهودية، الدكتور محمد خليفة حسن أحمد، دار قباء للطباعة والنشر القاهرة، الطبعة الأولى 1998م، ص: 29.

(3) الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة، مانع بن حماد الجهني، دار الندوة العالمية، الرياض، الطبعة الرابعة، الجزء الأول، ص: 495

(4) WWW.britannica.com

-سبب التسمية:

"عرف بنو إسرائيل بأسماء عدة قبل أن يستقر اسمهم على لقب يهودي وذلك نظرا للتطورات التاريخية التي مر بها هذا الشعب حيث نجد أن اسم اليهودي يأتي في المرتبة الثالثة بعد التسميتين الأقدم "عبري" وإسرائيلي" من ناحية الظهور التاريخي والاستخدام. ولهذه التسمية "يهودي" دلالة عامة ودلالة خاصة. فهي من ناحية دلالتها العامة تسمية تطلق على كل من يعتقد في الديانة اليهودية ويؤمن بها ويمارس طقوسها وشعائرها. فيهودي نسبة إلى اليهودية (...) فهي إذن دلالة دينية خالصة.

أما الدلالة الخاصة، فهي أنها تشير إلى الانتماء إلى كيان سياسي جغرافي هو مملكة يهوذا في الجنوب والتي ظهرت، كما سبق القول، بعد انشقاق ملك سليمان إلى مملكتين شمالية وجنوبية".[1]

وهكذا وعلى ضوء ما سلف ذكره نستنتج أن اسم يهودي يحصل دلالة عامة وخاصة؛ فهو من ناحية يعني المعتقد والديانة ومن ناحية أخرى يشير إلى الانتماء السياسي والجغرافي لمملكة يهودا الجنوبية. وانطلاقا من هذه الثنائية نخلص أن لتسمية يهودي دلالة تاريخية تعبر عن حقبة متحولة في التاريخ والوجود الإسرائيلي.

بالإضافة أن هناك من يقول أن سبب تسميتهم اليهود يعود إلى الهود وهو التوبة والرجوع ونسبة لقول موسى لربه: ﴿إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَ﴾ [2] أي تبنا ورجعنا إليك.

باعتبار أن بني إسرائيل حين غاب عنهم موسى عليه السلام وذهب إلى ميقات ربه، صنعوا عجلا من ذهب وعبدوه، ولما عاد وجدهم قد ارتدوا فغضب عليهم وعاتبهم

---

(1) تاريخ الديانة اليهودية، محمد خليفة، ص: 29

(2) سورة الأعراف، الآية: 156.

فرجع أكثرهم لذلك قال موسى هذه الكلمة فسموا هودا ثم تحولت إلى يهود.[1]

"إن اليهودية هي اسم الثقافة التعددية والمتطورة للشعب اليهودي، والتي تشمل ديانته وتياراتها، واليهودية لا تتطابق مع الديانة اليهودية في أي صيغة من صياغتها. وتاريخ اليهودية هو تاريخ ثقافة الشعب اليهودي ويشمل تطور التيارات الدينية والعلمانية التي فيها بما في ذلك الإبداع الديني العلماني الذي نشأ بها في الحاضر وفي كل العصور."[2]

إذن نخلص أن اليهودية هي مزيج وحصيلة الثقافة والتيارات الدينية المتطورة للشعب الإسرائيلي عبر مراحله التاريخية.

المطلب الثاني : تاريخ اليهودية

إن تاريخ اليهودية أو الجماعات اليهودية يعتبر من التواريخ الضاربة في القدم والأكثر إشكالية، وذلك بسبب امتداده الزمني وتنوع الأمكنة وتداخله مع تواريخ أمم أخرى وتأثير الكتب الدينية اليهودية في قراءة تاريخ اليهود واليهودية ونجد من أهم المراحل التاريخية ما يلي:

1 – مرحلة الآباء:

"المقصود بالآباء مجموعة الشخصيات التي سبقت موسى عليه السلام في التراث القديم ومن أشهر الآباء على الإطلاق إبراهيم[3] وإسحاق[4] ويعقوب[5] عليهم السلام وأبناء يعقوب المكونين لأسباط بني إسرائيل. ويتجه بعض المؤرخين اليهود إلى ضم آدم

---

(1) الموجز في الأديان والمذاهب المعاصرة، القفاري، ص: 18 بتصرف.

(2) اليهودية رؤية في الصراع بين العلمانية والدين، يعقوب ملكين، ترجمة أحمد كامل راوي، سلسلة الدراسات الدينية والتاريخية، العدد 32، مطبعة العمرانية للأوفست الجيزة المنيب 1426هـ 2005م ص: 22.

(3) إبراهيم: (سنة 2200-2000ق.م) بالعبرية אברהם (أبراهام) شخصية بارزة في الديانة الإسلامية والمسيحية واليهودية. ويعتبر إبراهيم من أهم الأنبياء الذين أرسلهم الله، بل يسمى أبو الأنبياء

(4) إسحاق : بالعبرية יצחק، ومعناه الذي يضحك وهو ابن ووريت إبراهيم من زوجته سارة وسمي إسحاق لأن أمه ضحكت عندما سمعت بأنها حامل بولد بينما كانت طاعنة جدا بالسن.

(5) يعقوب: יעקבهو ابن إسحاق ابن إبراهيم وهو أحد الأنبياء المذكورين في التوراة والقرآن، ويعقوب معناه "ماسك كعب القدم" ويعرف أيضا بإسرائيل أي "الله قد كافح".

ونوح إلى مجموعة الآباء وذلك لتبرير الروايات التوراتية الخاصة بهما في سفر التكوين بالإضافة إلى التأكيد على عودة سلسلة الأنساب الخاصة ببني إسرائيل إلى بداية الخليقة...

والشخصية المحورية في عصر الآباء في شخصية إبراهيم الذي ينسب إليه عصر ديني مستقل يبدأ به التاريخ والدين الإسرائيلي القديم. وينسب إليه أول العهود الدينية المقطوعة مع الرب بالوفرة والكثرة وأن يصبح على حسب نص التوراة أبا لجمهور من الأمم، ويطلق على الإله الذي عبده الآباء الاسم «يهوه"...[1] والتسمية "يهوه" تسمية متأخرة وعبادته المطلقة منسوبة إلى عصر موسى عليه السلام بالتحديد، والأرجح أن ديانة الآباء كانت ديانة توحيدية بسيطة".[2]

من هنا نخلص أن مرحلة الآباء تشمل شخصيات محورية ومهمة في الديانة اليهودية والحاصل أن الذي يجمعهم أنهم تلقوا وعودا إلهية بأن تكون أرض فلسطين لهم. لكن نجد أن شخصية إبراهيم الخليل عليه السلام هو العنصر الأساسي المحرك للديانة اليهودية منذ النشأة الأولى، ففي عهده بدأ التشريع الديني المبسط وهي الديانة التوحيدية التي تمثلت في عبادة الإله يهوه إله العبريين، لكن هذه المرحلة خلت من العقائد والتشريعات المنظمة كما خلت من الشرائع المنظمة لحياة العبريين، بل اعتمدت على بعض العادات والتقاليد القبلية وبعض التشريعات الوثنية، من هنا نخلص أنه لم يكن أي وحي مكتوب يعود إلى عصر الآباء.

2- ديانة موسى عليه السلام:

قبل الخوض في الحديث عن ديانة موسى[3] عليه السلام لابد من وضع ولو ديباجة موجزة عن حياته قبل نزول الوحي عليه وتكليفه بأن يكون حامل رسالة صلاح

---

(1) يهوه: יהוה هو أحد أسماء الله المذكورة في التوراة وفي العهد القديم، وفي الكتاب المقدس، وبالرغم من كتابة الإسم في التوراة العبرية إلا أنه يحرم على اليهود ذكر لفظ هذه الكلمة فيتم استبدالها بأدوناي.

(2) تاريخ الديانة اليهودية، محمد خليفة حسن أحمد، ص: 193.

(3) موسى: رجل من بني إسرائيل ولد في مصر أيام فرعونها رمسيس الثاني على الأرجح 1301 – 1234ف.م، وقد تربى في قصر هذا الفرعون بعد أن ألقته أمه في النهر داخل تابوت عندما خافت عليه من الفرعون الذي كان يقتل أبناء بني إسرائيل (ينظر كتاب الموسوعة الميسرة للجهني، ص: 497).

وإخراج بين إسرائيل من الظلم والاستعباد والطغيان الذي كان ممارسا عليهم من قبل الفرعون في مصر.

"تمثل ديانة موسى عليه السلام المرحلة الثانية من مراحل تطور الديانة اليهودية كعقيدة وشريعة، وهي تعتبر بحق أهم مرحلة في هذا التطور الديني لأنها الفترة التي تم الاعتماد على الوحي المكتوب كمصدر أساسي للعقيدة والشريعة.."[1].

قال عز وجل في نجاة موسى عليه السلام من بطش الفرعون به: ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ أَنَ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِي ٱلْيَمِّ وَلَا تَخَافِي وَلَا تَحْزَنِيٓ إِنَّا رَآدُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ۝٧ فَٱلْتَقَطَهُۥٓ ءَالُ فِرْعَوْنَ﴾[2] وهكذا تربى موسى عليه السلام في قصر الفرعون استجابة لأمر زوجته، وبعد أن ترعرع وكبر أدرك أنه من بني إسرائيل، لذلك عزم على أن يكون سندا وحمالهم، وبعد الخلاف الذي شب بين العبراني والمصري واستنجاد العبراني بموسى عليه السلام سقط قتيلا بضربة من موسى، وهكذا رحل موسى إلى أرض مدين مقر نبي الله شعيب.

وخلال المدة التي قضاها في أرض مدين وبعد زواجه من ابنة شعيب عليه السلام، أراد الرجوع إلى مصر وفي طريق العودة بدأت رسالة موسى عليه السلام، حيث كلمه الله عز وجل في جبل طور وأعطاه الأوامر العشرة ؛ وهكذا عرض موسى رسالته على الفرعون لكنه تعنت ولم يعترف بها نظرا لغلبة الطابع الوثني عليه، لذلك اتجه إليه ليلطق معه شعبه (بنو إسرائيل) وذلك ليخرجهم من الظلم والعدوان والقهر العقدي الوثني الممارس عليهم من طرف الفرعون.[3]

---

(1) تاريخ الديانة اليهودية، محمد خليفة حسن أحمد، ص: 195.

(2) سورة القصص، الآية:7 – 8.

(3) مقارنة الأديان – اليهودية، الدكتور أحمد شلبي، مكتبة النهضة المصرية القاهرة، الطبعة الثامنة، 1988، ص: 62 – 63 بتصرف.

والملاحظ في تعنت الفرعون مع موسى عليه السلام في إخراج قومه من مصر، هو السياسة الانعزالية التامة التي كان الشعب الإسرائيلي يتبعونها وينهجونها مع قوم مصر وعدم التعاون والاختلاط معهم، زيادة على تكاثرهم السريع وتنكرهم لسادتهم من المصريين، هذا جعل الفرعون يناصبهم العداء والكراهية ورأى أن في تكاثرهم تهديدا للدولة المصرية وكيانها، فخلص إلى ضرورة التخلص من كل الأطفال الذكور في ذلك الوقت رغبة في إضعاف قوة الإسرائيليين.

وفي طريق الخروج حاول الفرعون وجنوده أن يلحقوا بموسى وبني إسرائيل ليمنعوهم من مواصلة الطريق؛ لكن أرادت الحكمة الإلهية أن يغرقه هو وجنوده قال الله تبارك وتعالى: ﴿فَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنِ ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْبَحْرَ فَٱنفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَٱلطَّوْدِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٦٣﴾ وَأَزْلَفْنَا ثَمَّ ٱلْآخَرِينَ ﴿٦٤﴾ وَأَنجَيْنَا مُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓ أَجْمَعِينَ ﴿٦٥﴾ ثُمَّ أَغْرَقْنَا ٱلْآخَرِينَ﴾.[1]

بعد نجاة موسى وبنو إسرائيل من بطش واستغلال الفرعون ننتقل للحديث عن تاريخهم بعد الخروج، وأهم المحطات التي قطعها هذا الشعب في بناء الكيان اليهودي.

3 - تاريخهم بعد الخروج:

بعد تمكن بني إسرائيل من النجاة مع النبي موسى عليه السلام والخروج من مصر، فإن تورثهم ضد العمالقة في مصر لما فقدوا امتيازاتهم قد تكررت مع النبي موسى عليه السلام لما أفقدهم حياة الرخاء بمصر وجاء بهم للبرية [2] وجاء فيما تحكيه التوراة: "لَيْتَنَا مُتْنَا بِيَدِ الرَّبِّ فِي أَرْضِ مِصْرَ، إِذْ كُنَّا جَالِسِينَ عِنْدَ قُدُورِ اللَّحْمِ نَأْكُلُ خُبْزًا لِلشَّبَعِ. فَإِنَّكُمَا أَخْرَجْتُمَانَا إِلَى هذَا الْقَفْرِ لِكَيْ تُمِيتَا كُلَّ هذَا الْجُمْهُورِ بِالْجُوعِ."[3]

---

(1) سورة الشعراء، الآية: 63 –64.

(2) مقارنة الأديان اليهودية، أحمد شلبي، ص: 67 بتصرف.

(3) سفر الخروج: 16/ 3.

وفي الطريق إلى مصر ترك موسى بني إسرائيل بأمر ربه ليصعد إلى جبل الطور ليتلقى من الله الوصايا والتعليمات التي يسير عليها هو وشعبه، لكن هذه المدة طالت مما جعلت شعبه يعودون إلى طبيعتهم الوثنية التي نشئوا عليها وبذبك صنعوا عجلا ذهبيا يعبدونه، وبعد ذلك "ونزل موسى من الجبل وغضب غضبا شديدا على قومه لعودتهم للوثنية وعبادة العجل، وكان عقابهم أن تسلط بعضهم على بعض في معارك طويلة سقط فيها عدة آلاف."[1]

ويتضح أن المدة التي قضاها بنو إسرائيل في الوثنية، كان لها تأثيرا كبيرا على عقيدتهم الدينية، حيث أنه رغم المعجزات التي جاء بها النبي موسى عليه السلام لهم ورغم أنه أخرجهم من الاضطهاد والقهر الفرعوني إلا أنهم لم يستطيعوا نسيان عاداتهم في عبادة إله محسوس ومادي، وهي التي كانت سبب دعاء الله عليهم بالتيه وعدم دخول الأرض المقدسة لمدة أربعين سنة، ليذوقوا سوء تعاملهم وأدبهم مع نبيهم.

وهكذا وبدأ موسى يسير بقومه تجاه فلسطين، ولكن كانت عامرة بالسكان الذين سبق أن تحدثنا عنهم، وكان شاع بين الناس غدر بني إسرائيل وتآمرهم ضد البلاد التي ينزلون فيها، فلم تعد فلسطين مفتوحة لهم كما كانت من قبل، بل وقف أهلها في وجه بني إسرائيل يردونهم عنها (...) فكان بنو إسرائيل [2] يخافون الحرب، فقد تمكنت منهم الذلة فصاحوا بموسى[3].

---

(1) مقارنة الأديان اليهودية، أحمد شلبي، ص: 68 – 69.

(2) بنو إسرائيل: مصطلح من التناخ يطلق على أبناء يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الإثنى عشر، بني إسرائيل يعرفون أيضا باسم "القبائل الإثنى عشر" تعني كلمة إسرائيل باللغة العبرية صارع الله فغلبه، لذلك سمي بإسرائيل وهو أيضا يدل على الانتماء السياسي بنو إسرائيل.

(3) مقارنة الأديان اليهودية، أحمد شلبي، ص: 68 – 69 بتصرف.

﴿قَالُواْ يَـٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُواْ مِنْهَا﴾(1)

ومع تعنت بنو إسرائيل ونكالهم عن الجهاد ومخالفتهم لرسولهم وتخلفهم عن مقاتلة الأعداء، بذل موسى عليه السلام محاولات لإغرائهم بالدخول إلى الأرض الموعودة وبالنصر، لكنهم أصروا على موقفهم.

﴿قَالُواْ يَـٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَآ أَبَدًا مَّا دَامُواْ فِيهَا فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَـٰتِلَآ إِنَّا هَـٰهُنَا قَـٰعِدُونَ﴾(2).

لذلك دعا عليهم موسى عليه السلام حين نكلوا عن الجهاد فحكم الله بتحريم دخولها عليهم مدة أربعين سنة، فوقعوا في التيه يسيرون دائما لا يهتدون للخروج منه.

قال تعالى: ﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾.(3)

"ومات هارون ثم موسى في فترة التيه، ودفن هارون في جبل هور، ودفن موسى في كتيب أحمر حيث كان يرى أرض فلسطين دون أن يدخلها".(4)

وبعد انقضاء المدة المحكوم على بني إسرائيل فيها بالتيه فتح بنو إسرائيل الأرض المقدسة بقيادة يوشع بن نون (1) عليه السلام، والذي تتميز به هذه المرحلة التاريخية هي ظهور ثلاثة مراحل شكلت أهم ركائز وأسس نشأة التاريخ اليهودي على مر العصور.

---

(1) سورة المائدة، الآية: 22.

(2) سورة المائدة، الآية: 24

(3) سورة المائدة، الآية: 26.

(4) مقارنة الأديان اليهودية، أحمد شلبي، ص: 69.3

يقسم المؤرخون تاريخهم في فلسطين إلى عهود ثلاثة:

1 – عهد القضاة:

بعد وفاة يوشع بن نون عليه السلام انقسم بنو إسرائيل إلى قبائل عدة وكان حكامهم يسمون قضاة: "يبدأ بعد موت يوشع بن نون، حيث تم تقسيم الأرض المفتوحة بين الاثنين عشر سبطا، الأمر الذي أضعفت قوة اليهود. وقد انحصرت دولتهم في عدد من القرى الصغيرة وفي هذه الفترة ارتد بنو إسرائيل عن عبادة الله تعالى سبع مرات وعبدوا الأوثان.[2]

ونظرا لتمرد اليهود على شريعة الله كما حكى كذلك التاريخ أرسل عليهم "رجالا يدعونهم إلى شريعته وكانوا يسمون القضاة، ولم يكن في بني إسرائيل ملوك في تلك الأيام، فكانت طاعة هؤلاء القضاة واجبة عليهم- إلا أنهم – فعلا - لم يكونوا مثل رؤساء قبائل البدوية، فتفرقت كلمة بيني إسرائيل، فكان كل قاض مسئول عن قبيلته، فتكون من ذلك مجلس للقضاة، وكان هذا المجلس هو شبه الحاكم في الدولة."[3] وهكذا شكلت مرحلة القضاة منعطفا هاما في تاريخ اليهود حيث إن تعدد القضاة ساهم في انتشار الحروب والنزاعات مما جعل اليهود يتعرضون لهزائم سببت في سلب بعض المقدسات التي يقوم عليها التاريخ اليهودي.

وفي هذا العهد الجديد تم وضع الأساس للحياة اليهودية، والفكر اليهودي، وقد اشترك في وضع هذا الأساس العناصر الداخلية اليهودية، كما اشتركت فيه العناصر الخارجية والتأثيرات التي حملها اليهود معهم، فبدأ الإسرائيليون الذين كانوا شعبا متنقلة،

---

(1) يهوشع بن نون : (عند المسيحيين)، أو يوشع بن نون (عند المسلين) بالعبرية יהושוע، هو فتى موسى عليه السلام المذكور في آيات سورة الكهف في القرآن الكريم على حسب ذكر بعض الروايات، تولى القيادة بعد موسى عليه السلام – ودخل ببني أريحا بفلسطين عن طريق شرقي الأردن (ينظر الموسوعة الميسرة للجهني، ص: 497).

(2) الموسوعة الميسرة، للجهني، ص: 497 بتصرف.

(3) دراسات في اليهودية والمسيحية وأديان الهند، محمد ضياء الرحمن الأعظمي، مكتبة الرشد، 1424هـ 2003م، الطبعة الثانية، ص: 104 105

يستقرون في المدن والقرى، ويتعلمون الحياة الحضارية، ويتقدمون في معرفة الحدادة والنجارة، وحصل لهم بعض التقدم في الصناعات الأخرى، وكان الكنعانيون هم أساتذتهم في هذا الميدان.[1]

والملاحظ في عصر القضاة رغم أنه عرف اضطرابات داخلية في نظام الحكم اليهودي، من استغلال واضطهاد فإنه لم يخلو من إيجابيات تمثلت في وضع الأسس للحياة اليهودية شملت مختلف الميادين خاصة في المستوى التقدم الحضاري مقتبسين جل الأعمال من الخبرة المتطورة للكنعانيين.

2-عصر الملوك :

انهار عهد القضاة أمام مطالب الحياة الملحة،[2] فقد كان خطر سيطرة الفلسطينيين على اليهود عاملا هاما في محاولة جمع الأسباط[3] كلهم في وحدة شاملة بعدما نالهم من إخفاق في عهد القضاة، وبعد ما شاع من فسق القضاة وأخذهم للرشوة، وهكذا اختار لهم صموئيل[4] شاءول ليكون أول ملك عليهم، ويسميه القرآن الكريم "طالوت".[5]

---

(1) نفسه، ص: 106 ومقارنة الأديان اليهودية، أحمد شلبي، ص 7 – 73 بتصرف.

(2) مقارنة الأديان – اليهودية – أحمد شلبي، ص: 73.

(3) الأسباط هم أبناء يعقوب عليه السلام الإثني عشر ولدا: رأوبين، وشمعون، ولاوي، ويهوذا، ويساكر، وزبولون، ويوسف، وبنيامين، ودان، ونفتالي،وجاد، وأشير، (ينظر اليهود تاريخ وعقيدة ص: 9).

(4) صموئيل: بالعبرية שמואל بن ألقانة بن يروحام ين اليهو بن توحو بن صوف وامرأته حنة آخر قضاة بني إسرائيل وكان يصعد من مدينته من سنة إلى سنة ليسجد ويذبح لرب الجنود في شيلوه

(5) طالوت: بالعربي كما جاء في القرآن الكريم أو شاؤل שאול بالعبري. كان أول ملك (1000ف.م – 1021 ق.م) وصل للحكم لما اختاره النبي إسرائيل القديمة يحكم برغبة الشعب اليهودي. أهم حاجة عملها في فترة حكمه كانت الدفاع عن مملكة إسرائيل ضد أعاديها.

وبعد شاؤل النبي جاء داوود[1] عليه السلام الذي توج من طرف صموئيل وأصبحا ملكا عليهم (1004 – 965 ق.م) واتخذ من القدس عاصمة لمملكته وبنى فيها معبدا ليهوه وأودع فيها تابوت العهد.

وبعده جاء ابنه سليمان[2] بن داوود عليه السلام، وقد حباه الله بالحكمة وفصل الخطاب، وتذكر بعض المصادر اليهودية أنه بعد حكم سليمان تفككت مملكته وانحل اتحاد القبائل العبرانية، وهكذا يعرف عهد شاؤل وداود وسليمان عليهم السلام بعهد الملوك الأول.[3]

وإجمالا لما سبق ذكره، فإن عهد القضاة والملوك تميزا بأحداث ووقائع مهمة كانت سببا في تحويل التاريخ اليهودي حيث إن تعدد الملوك وممارستهم سياسة الاستعباد والاضطهاد حالت دون استقرار الدولة إذ سرعان ما تفككت وانحلت روابطها؛ وبذلك يصبح تاريخ (ملوك إسرائيل) (وملوك يهوذا) تاريخ ولايتين قضت عليهم الاضطرابات والفتن الداخلية والمطامع الخارجية.

3-عصر الانقسام وزوال ملك بني إسرائيل:

عرف هذا العصر تمزقا واضطرابا شديداًوحدث بعد وفاة (سليمان) [حوالي 975 ق.م] أن ابنه (رحبعام)[1] لن يحظ إلا بمبايعة سبطين من أسباط بني إسرائيل الاثني عشر أما الأسباط العشرة الآخرون فقد اختاروا (يربعام)[2] ليكون ملكا عليهم.

---

(1) داود عليه السلام: بالعبرية דוד معناه المحبوب أحد أنبياء بني إسرائيل، حباه الله تعالى من فضله، إذ لان له الحديد وأعطاه الزبور الذي هو عبارة عن أدعية التي كان يترنم بها أحد قواد جيش طالوت الملك. وهو الملك الثاني في مملكة بني إسرائيل اتخذ من القدس عاصمة له وبنى فيها معبدا ليهوه وأودع فيه تابوت العهد (الموسوعة الميسرة 497).

(2) سليمان عليه السلام: بالعبرية שלמה سليمان ابن داود النبي الكريم خلف أباه داود النبي في ملك بني إسرائيل وقد حباه الله بالحكمة وفصل الخطاب وأنعم عليه بتسخير الرياح والجن وعلمه منطق الطير ودانت له مملكة سبأ (الموسوعة الميسرة، ص: 497).

(3) الموسوعة الميسرة، الجهني، ص: 497 – 498 بتصرف.

فصار هناك حاكمان على رأس مملكتين لبني إسرائيل، إحداهما في الجنوب وعاصمتها (أورشليم)، والأخرى في الشمال وعاصمتها (السامرة)"[3].

وبسبب هذه الانقسامات الداخلية عرفت الأوضاع السياسية اضطرابات، خاصة فيما يتعلق بدولة إسرائيل التي كانت كثيرة الاضطراب، عكس دولة يهوذا التي تميزت بالاستقرار.

وهكذا "استمرت دولة إسرائيل مستقلة لها سيادتها على أرضها قرابة 233 عاما حيث سقطت بعدها في يد الآشوريين في زمن ملكهم سرجون عام 722 ق.م تقريبا فسبى شعبها وأسكنهم في العراق وأتى بأقوام من خارج تلك المنطقة وأسكنهم إياها، فاعتنقوا بعد ديانة بني إسرائيل وبذلك تم القضاء على تلك الدولة".[4]

وخلاصة لما تقدم فإن كثرة الاضطرابات والانقلابات التي عرفتها دولة إسرائيل زيادة على تعدد الملوك فيها وتغير عاصمتها أكثر من مرة كل هذا ساعد على عدم استقرار نظام الحكم فيها وساهم في الإطاحة بنظام الحكم داخلها.

"أما دولة يهوذا فقد ظل الملك لها في سلسلة متصلة من ذرية سليمان وظلت عاصمتها أورشليم حيث استمرت هذه المملكة قائمة طيلة 400 سنة، ثم انهارت تحت وطأة ضربات الملك البابلي (بختنصر)، عام 586ق.م، ونجد أن دولة إسرائيل كانت أسرع بالانهيار، فقد أسقطها الملك الأشوري (سرجون) عام 721 ق.م"[5]

---

(1) رحبعام: ابن النبي سليمان عليه السلام أول ملوك مملكة يهوذا في الجنوب وعاصمتها أورشليم وقد عاشت أكثر من مملكة إسرائيل وتعرضت لغزوات من الشمال والجنوب وكان آخرها على يد نبوخذ نصر ملك بابل الذي غزاها سنة 606 ق.م.

(2) يربعام: هو أول ملوك مملكة إسرائيل الشمالية المنشقة عن مملكة إسرائيل الموحدة، ورد ذكره في سفر الملوك الثاني. دام حكمه 22 عاما ما بين 922-901 ق.م. أو 931- 912 ق.م.

(3) الإسلام والدين المصري القديم دراسة مقارنة بين الدين المصري القديم والأديان السماوية، محمد أبو رحمة، حابي للنشر، القاهرة 2005، الطبعة الأولى 2005، ص: 20.

(4) دراسات في الأديان – اليهودية والنصرانية، الخلف، ص: 47.

(5) الإسلام والدين المصري القديم، محمد أبو رحمة، ص: 21 بتصرف

وفي إيجاز، عرفت المملكة الشمالية والجنوبية نوعين من التدمير والانهيار على يد كل من سرجون[1] وبختنصر[2]، وهو ما يعرف بالسبي البابلي بالنسبة لدولة يهوذا والسبي الأشوري بالنسبة للمملكة أورشليم.

4-تشتتهم في الأرض:

"في زمن سيطرة الرومان على منطقة فلسطين بعث المسيح عليه السلام، وبعد رفعه وقع بلاء شديد على اليهود في فلسطين، حيث قاموا بثورات ضد الرومان، مما جعل القائد الروماني تيطس عام 70م يجتهد في استئصالهم والفتك بهم وسبي أعداد كبيرة منهم وتهجيرها، ودمر بيت المقدس[3] ومعبد[4] اليهود وكان هذا التدمير الثاني للهيكل[5]".

يقول عز وجل:

﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لَيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ يَسُومُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾[6].

---

(1) سرجون: سرجون الثاني هو شاروكين ملك آشور. استولى على العرش بعد موت شلمانصر، وذلك أثناء حصاره السامرة، فأتم الحملة بنجاح وهجر سكانها. وقد هزم عام 720 ق.م تحالفا عسكريا من بقايا المملكة الشمالية وبعد اغتياله خلفه سناخريب على العرش. (انظر موسوعة عبد الوهاب المسيري المجلد 4 ص: 143).

(2) بختنصر: مؤسس الإمبراطورية الكلدانية (البابلية الجديدة) وأعظم ملوك الكلدانيين. أسقط الإمبراطورية الآشورية بمساعدة الصوريين، قاد نبوختنصر حملتين ضد المملكة الجنوبية: الأولى عام 597 ق.م لإخماد التمرد فيها، والثانية عندما أعاد العبرانيون الكرة بإيعاز من مصر، قادها عام 586 ق.م فأسقط القدس ودمر الهيكل وأسر عددا من اليهود ساقهم إلى بابل (انظر موسوعة عبد الوهاب المسيري المجلد 4 ص: 146).

(3) بيت المقدس: تعني البيت الكبير أو العظيم في كثير من اللغات السامية، وهو التعبير الذي كان يشار به إلى مسكن الإله (الديانة السماوية الكلمات – المفاتيح – اليهودية، ص: 45).

(4) المعبد: أطلقت المعابد على أماكن العبادة وكذلك بيوت الآلهة، وهو مكان للعبادة في معظم الأديان غير الإسلام وكذلك هو مكان تقام فيه الشعائر (الديانات السماوية ص: 25 26

(5) دراسات في الأديان اليهودية والنصرانية، الخلف، ص: 49.

(6) سورة الأعراف الآية: 167.

فهذه الآية الكريمة دالة على حكم الله فيهم بالعذاب المستمر إلى يوم القيامة، وهو جزاء من جنس العمل؛ وذلك نابع من كفرهم وفسادهم واستنكارهم لشريعة الله عز وجل.

5-تجمعهم في فلسطين في العصر الحديث:

"لقد ابتدأت الفكرة لدى العالم الغربي في تجميع اليهود في دولة منذ أيام وحملة "نابليون بونابرت"[1] الفرنسي عام 1799م حيث دعا يهود أسيا وإفريقيا للانضمام إلى حملة من أجل بناء مدينة القدس القديمة... إلا أن هزيمة نابليون واندحاره حال دون ذلك.

ثم ابتدأت الفكرة تظهر على السطح مرة أخرى، وبدأ العديد من زعماء الغرب وكبار اليهود يهتمون بها ويؤسسون كثيرا من الجمعيات المنادية لهذا الأمر."[2]

والذي نلاحظه هنا هو التجمع الفعلي من قبل الزعماء من أجل تأسيس دولة إسرائيل أي الدولة الصهيونية على أنقاض الدولة الفلسطينية؛ هو تخطيط ثم البناء له على المدى البعيد بحيث أن فلسطين هي كرة قدم دولية يستغلها العظماء لتنفيذ خططهم ورغبة في إنجاحها.

"...وجاء في خطاب "تيودور هرتزل"[3] الزعيم الصهيوني عام 1896م كتابه "الدولة الصهيونية" حيث عقد مؤتمر بال في سويسرا سنة (1897م) وجاء في خطاب

---

(1) نابليون بونابرت: قائد عسكري وحاكم فرنسا وملك إيطاليا وإمبراطور الفرنسيين، عاش خلال أواخر القرن الثامن عشر وحتى أوائل عقد العشرينيات من القرن التاسع عشر في جزيرة كرسيكا لأبوين ينتميان لطبقة أرستقراطية تعود بجذورها إلى إحدى عائلات إيطاليا القديمة النبيلة. التحق بمدرسة بريان العسكرية وكذلك مدرسة سانسير العسكرية الشهيرة. كما أبدى تفوقا في الآداب والتاريخ والجغرافيا.

(2) دراسات في الأديان اليهودية والنصرانية، عبد العزيز الخلف، ص: 51.

(3) تيودور هرتزل: (1860 3 -يوليو 1904) (بالعبرية: בנימין זאב הרצל) صحفي يهودي نمساوي مجري، مؤسس الصهيونية السياسية المعاصرة. تلقى تعليما يطابق روح التنوير الألماني اليهودي السائد في تلك الفترة. تعليما يغلب عليه الطابع الغربي المسيحي، حصل الدكتوراه سنة 1884، توجه إلى الأدب والتأليف نشر مجموعة من القصص الفلسفية سنة 1885 وكتب عددا من المسرحيات.

افتتاح هذا المؤتمر:"إننا نضع حجر الأساس في بناء البيت الذي سوف يأوي الأمة اليهودية" ثم اقترح برنامجا يدعو إلى تشجيع القيام بحركة واسعة إلى فلسطين والحصول على اعتراف دولي بشرعية التوطين"[1].

وبهذا العدوان والتضليل استطاع المجمع الصهيوني أن يكون دولة يهودية داخل أرض فلسطين، وهذه الدولة بمثابة الوباء والورم الذي سيفجر الفساد والشرور والشحناء داخل الأمة الإسلامية إن لم يقتلع من جذوره.

المطلب الثالث: اليهودية الأسس والمعتقدات:

إن الله عز وجل عليم بأحوال عباده لهذا يرشدهم للطريق الصحيح؛ فقد أرسل لهم رسلا مبشرين ومنذرين وعلى هذا المقصد نجد أن كل ديانة تشتمل على أسس ومعتقدات وشرائع تعتبر مصدرا ومرجعا للحياة الدنيوية لتكون عتبة النجاح والفلاح في المآل لذلك "فالشريعة اليهودية قبل تحريفها وتبديلها كالشريعة الإسلامية، شريعة سماوية نزلت على موسى لفظا ومعنى، وبذبك تختلف عن القوانين القديمة الأخرى كالقانون البابلي والمصري فهما من ادعاء وحي الآلهة ووضع الملوك المشرعين.

وتبدوا أهمية الشريعة اليهودية أنها تعتبر مصدرا تاريخيا للقواعد القانونية التي ظهرت في القانون الكنسي، وقانون أوروبا في العصور الوسطى، باعتبار أن التوراة وغيرها من الأسفار والكتب اليهودية تمثل (العهد القديم) وتؤلف مع (العهد الجديد) – أي الإنجيل – الكتاب المقدس لدى المسيحيين ومن هنا كانت الديانة اليهودية من الأسس التي قامت عليها الحضارة الأوروبية."[2]

---

(1) دراسات في الأديان اليهودية والنصرانية، الخلف، ص 51.

(2) أبحاث في الشرائع اليهودية والنصرانية والإسلام، فؤاد عبد المنعم، مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية 1414هـ 1994م، ص: 16.

-مصادر القانون اليهودي الأساسية:

اليهود لهم مصادر يستمدون منها عقيدتهم، وفكرهم، ومنهجهم، وهذه المصادر هي التوراة والكتب الملحقة بها، والتلمود، ونظرا لأهمية التوراة والتلمود في التشريع اليهودي نرصد وبعجالة مفهوم التوراة والتلمود:

التوراة: "תורה" «كلمة سامية عبرية تعني الشريعة [1]، وهي أيضا "الناموس، مشتملة على العقيدة والشريعة التي أنزلها الله تعالى على النبي موسى عليه السلام في طور سيناء". [2]

وتتألف هذه التوراة من "خمسة أسفار يتضمن كل سفر منها عددا من الإصحاحات وهي سفر التكوين اللاويين والخروج والعدد والتثنية"[3].

وتحتوي هذه الأسفار الخمسة أي كتب موسى(حسب ما يقره اليهود) قصص خلق العالم والإنسان، والطوفان، وقصص الأنبياء، وإقامة بني إسرائيل في مصر، وخروجهم منها، كما تشتمل كذلك على التقاليد والعبادات، وغير ذلك من المسائل الدينية وطقوسها، وكذلك تعداد أسباطهم وترتيب منازلهم حسب أسباطهم وإحصاء الذكور منهم.[4]

أما الكتب الملحقة بالتوراة فهي: أربعة وثلاثون سفرا، حسب النسخة البروتستانتية فيكون مجموعها مع التوراة تسعة وثلاثين سفرا،وهي التي تسمى العهد القديم لدى النصارى ويمكن تقسيمها إلى خمسة أقسام:

1- الأسفار الخمسة المنسوبة إلى موسى عليه السلام.

2- الأسفار التاريخية وهي ثلاثة عشر سفرا.

3- أسفار الأنبياء وهي خمسة عشرا سفرا.

---

(1) نفسه، ص: 16.

(2) الإسلام والدين المصري القديم، محمد أبو رحمة، ص: 23.

(3) أبحاث في الشرائع اليهودية والنصرانية والإسلام، عبد المنعم، ص: 17- 18.

(4) الإسلام والدين المصري القديم، محمد أبو رحمة، ص: 23 ودراسات في الأديان اليهودية والنصرانية، عبد العزيز خلف، ص: 65 بتصرف.

4- أسفار الحكمة والشعر (الأسفار الأدبية) وهي خمسة أسفار.

5- سفر الابتهالات والأدعية سفر واحد، وهو سفر المزامير المنسوب إلى داود عليه السلام.[1]

بعد هذه الإطلالة الموجزة للمصدر الأصلي والتبعي للديانة اليهودية ننتقل إلى المصدر الثالث وهو التلمود:

-التلمـــود:

"لفظ ((تلمود)) مشتق من لفظ عبرية (LAMA D) למד [2] ومعناه ((تعليم)) وهو مجموعة من الروايات الشفوية التي كانت تنقل من جيل إلى جيل في شؤون العقيدة والشريعة، والتاريخ، والسير على ألسنة أحبار اليهود وفقهائهم شرحا وتفسيرا للتوراة. وذلك أن اليهود يقسمون الوحي إلى وحي مكتوب- ووحي شفوي."[3]

وهو أيضا "تعليم ديانة وآداب اليهود."[4]

وينقسم إلى جزئين: "المشناه، وهو الأصل (المتن)

جمارا، شرح المشناه.

- ((المشناة)) أول لائحة قانونية وضعها اليهود لأنفسهم بعد التوراة.

أما((الجمارا)):فإثنان، جمارا أورشليم (فلسطين)،وجمارا بابل وجمارا أورشليم (أو فلسطين) هو سجل المناقشات التي أجراها حاخامات فلسطين، أو جمارا بابل هو سجل مماثل للمناقشات حول تعاليم المشناه وضعها علماء بابل."[5]

---

(1) دراسات في الأديان اليهودية والنصرانية، عبد العزيز الخلف ص: 66 بتصرف.

(2) قاموس قوجمان، ص: 377 למד: تعلم، درس، حفظ، تعلم عن ظهر قلب.

(3) دراسات في اليهودية والمسيحية وأديان الهند، عبد الرحمن الأعظمي ، ص: 233

(4) دراسات في الأديان اليهودية والنصرانية، عبد العزيز الخلف، ص: 100.

(5) أبحاث في الشرائع اليهودية والمسيحية والإسلام، فؤاد عبد المنعم، ص: 20 – 19.

- واليهود يتخذون التلمود دستورا للعمل بهدف السيطرة على البشرية واحتواء الأديان والأمم؛ وهكذا وإيجازا لما تقدم يلعب التلمود دورا أساسيا بجانب التوراة في التشريع اليهودي باعتبار الأول مكتوب والثاني شفوي مقروء.

-العقائد اليهودية :

لا شك أن العقائد السماوية التي نزلت على رسل الله وأنبيائه جميعا عقيدة واحدة، كما أن المبادئ العامة للشرائع وأصول الأخلاق واحدة. فما جاء به موسى هو ما جاء به عيسى عليه السلام، هو ما جاء به خاتم الرسل محمد صلى الله عليه وسلم،وسائر المرسلين: وحدة تامة ومتكاملة في العقائد والمبادئ العامة للتعامل مع بعض الفوارق في التشريعات والجزئيات المفصلة لأصولها العامة حتى تكون مناسبة لحال الأمم باختلاف الزمان والمكان.

والملاحظ أن عقيدة اليهود قبل تحريفها كانت عقيدة التوحيد والإيمان الصحيح المنزلة من الخالق عز وجل على سيدنا موسى عليه السلام، لكن بحكم تعنتهم وإشراكهم وضلالهم حروفها وابتدعوا فيها.

والذي عليه إجماع كل الأنبياء والرسل المرسلين من عند الله عز وجل هو الوحدة في الأهداف التالية:

- إثبات وحدانية الله ووصفه بكل ما يليق بذاته.
- إثبات البعث والحساب والعقاب.
- وضع المبادئ الأخلاقية السليمة التي تنظم علاقة المخلوقين بعضهم ببعض.[1]

وتأكيدا لهذه الحقائق يشير القرآن الكريم إليها.

---

(1) العقيدة اليهودية وخطرها على الإنسانية، الدكتور سعيد الدين السيد صالح، دار الصفا للطباعة والنشر، القاهرة، 1410هـ 1990م، الطبعة الثانية، ص: 247 بتصرف.

﴿قُلْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَالنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ﴾.[1]

انطلاقا من هذه الآية يتبين وحدة الهدف بين الرسل، لكننا عندما نتعرض اليوم للعقيدة اليهودية نلاحظ أن لها مفهوما مغايرا واتجاها خاصا لا يتماشى مع التصورات الأساسية كما جاء بها الرسل الكرام من عند الخالق عز وجل وتتمحور فيما يلي:

فقد وصفوا الإله بما لا يليق به من صفات وألحقوا به النقائص فنجد:

الله – (العهد القديم) يعرض لله صورة لا تلتقي مع صفاته جل شأنه في القران الكريم إذ هو ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْمَلِكُ ٱلْقُدُّوسُ ٱلسَّلَٰمُ ٱلْمُؤْمِنُ ٱلْمُهَيْمِنُ ٱلْعَزِيزُ ٱلْجَبَّارُ ٱلْمُتَكَبِّرُ﴾[2] لكننا نجده في (العهد القديم) أقرب إلى الآلهة التي كانت تعبد في الشعوب التي نزل بها اليهود، أو عبروا منها، فهو تجسيد لإله مادي محسوس.[3]

والجدير بالإشارة هو أن الديانة اليهودية في أصلها لم تكن كذلك، لأن موسى عليه السلام نادى بالتوحيد وتنزيه الله عز وجل وإفراده بمبادئ الأخلاق السماوية.

كما أنهم جعلوا الإله ليس للناس جميعا، بل هو إله خاص بشعب بني إسرائيل.

وباعتباره كذلك، فلا بد من أن يكون قريبا من (الشعب المختار) حيثما حل، وأينما ارتحل... ولا يكفي أن يكون هذا القرب بعونه ورعايته، بل بصورته كذلك (مجسدا).[4]

---

(1) سورة آل عمران، الآية: 85.

(2) سورة الحشر، الآية: 23.

(3) اليهود تاريخ وعقيدة، كامل سعفان، ص: 160 بتصرف.

(4) نفسه، ص: 160 بتصرف.

فهو (فِي وَسَطِ هذَا الشَّعْبِ، الَّذِينَ أَنْتَ يَا رَبُّ قَدْ ظَهَرْتَ لَهُمْ عَيْنًا لِعَيْنٍ، وَسَحَابَتُكَ وَاقِفَةٌ عَلَيْهِمْ، وَأَنْتَ سَائِرٌ أَمَامَهُمْ بِعَمُودِ سَحَابٍ نَهَارًا وَبِعَمُودِ نَارٍ لَيْلاً)[1].

"وفساد اعتقادهم في الله تبارك وتعالى وصل إشراكهم مع الله في العبادة: فقد اتخذوا العجل إلها وصنعوا له تمثالا تم عبدوه من دون الله، على الرغم من وجود موسى عليه السلام، وأخوه هارون عليه السلام بين أظهرهم يزجرهم وينهاهم عن جريمتهم النكراء."[2]

قال عز وجل: ﴿أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ﴾[3]

جاء في سفر التثنية: "الرَّبَّ هُوَ الإِلهُ فِي السَّمَاءِ مِنْ فَوْقُ، وَعَلَى الأَرْضِ مِنْ أَسْفَلُ. لَيْسَ سِوَاهُ."[4]

وفي سفر أشعياء:" أَنَا الرَّبُّ وَلَيْسَ آخَرُ. لاَ إِلهَ سِوَايَ. نَطَّقْتُكَ وَأَنْتَ لَمْ تَعْرِفْنِي. 6لِكَيْ يَعْلَمُوا مِنْ مَشْرِقِ الشَّمْسِ وَمِنْ مَغْرِبِهَا أَنْ لَيْسَ غَيْرِي. أَنَا الرَّبُّ وَلَيْسَ آخَرَ."[5]

مما تقدم نستنتج أن الإله عند اليهود إله مادي ومجسد ومحسوس، وهو إله خاص ببني إسرائيل، لكن الذي يتضح من الآيات الكريمة ونصوص التوراتية أن موسى عليه السلام أكد على إفراد الله عز وجل بصفات الكمال وتنزيهه عن كل النواقص؛ مما يبرز أن الشعب اليهودي صنعوا فكرة الإله من فكرهم الخاص ووضعوا له صفات خاصة تختلف عن الصفات الحقيقية التي جاء بها القرآن الكريم. ليتبين أن عقيدة اليهود في الألوهية عقيدة مشوهة ومضطربة.

---

(1) سفر العدد، 14/ 14.

(2) الموجز في الأديان والمذاهب المعاصرة، عبد الله القفاري، ص: 21.

(3) سورة النساء، الآية: 153.

(4) التثنية، 4 / 39.

(5) أشعياء: 45/ 5-6.

فإذا كان هذا هو إله (الشعب المختار) فما الظن بأنبيائه؟

النبوة فساد اعتقادهم في النبوة والنبوات:

الرسل والأنبياء بصفة عامة: هم الصفوة المختارة والمصطفاة من البشر، يختارهم الله وذلك لهداية الناس إلى طريق الحق والهدى، ومن هنا كانت النبوة والرسالة اختيارا لله يختص به من يشاء من عباده ﴿ ٱللَّهُ يَصْطَفِى مِنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ ٱلنَّاسِ ﴾[1] ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾.[2]

والمتتبع لحال الأنبياء الذين ورد ذكرهم في التوراة لا يكاد يجد سببا سويا فكلهم أصابتهم أقلام (العهد القديم) في خير ما يملكون من صفات وهي صفات تتناقض مع الذي في القرآن الكريم، مما يبرز العقيدة الفاسدة التي يدين بها اليهود فهي عقيدة محرقة لا تمت للشريعة التي أنزلها الله عز وجل على أنبيائه في أول العهد.

"ومفهوم النبوة عند اليهود لها مفهوم آخر، لا تقتصر على الذين اصطفاهم الله لذلك بل تتسع لتشمل الكهنة والسحرة والمخادعين والكذابين الذين يدعون النبوة"[3] وإلى هذا يشير حزقيال بقولة: "وَقُلْ لِلَّذِينَ هُمْ أَنْبِيَاءُ مِنْ تِلْقَاءِ ذَوَاتِهِمِ: اسْمَعُوا كَلِمَةَ الرَّبِّ. [3]هكَذَا قَالَ السَّيِّدُ الرَّبُّ: وَيْلٌ لِلأَنْبِيَاءِ الْحَمْقَى الذَّاهِبِينَ وَرَاءَ رُوحِهِمْ وَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا. [4]أَنْبِيَاؤُكَ يَا إِسْرَائِيلُ صَارُوا كَالثَّعَالِبِ فِي الْخِرَبِ. [5]لَمْ تَصْعَدُوا إِلَى الثُّغَرِ، وَلَمْ تَبْنُوا حِدَارًا لِبَيْتِ إِسْرَائِيلَ لِلْوُقُوفِ فِي الْحَرْبِ فِي يَوْمِ الرَّبِّ. [6]رَأَوْا بَاطِلاً وَعِرَافَةً كَاذِبَةً. الْقَائِلُونَ: وَحْيُ الرَّبِّ، وَالرَّبُّ لَمْ يُرْسِلْهُمْ"[4]

---

(1) سورة الحجر، الآية: 75.

(2) سورة آل عمران، الآية: 33.

(3) العقيدة اليهودية وخطرها على الإنسانية، سعيد الدين، ص: 263 بتصرف.

(4) سفر حزقيال، 13/ 2 – 6.

ونجد من صفات الأنبياء عند اليهود: الكذب، شرب الخمر، الزنا،عبادة الأوثان، البله،الخبل وعدم الفطانة وغير ذلك مما لا يجوز عليهم.فنجد:

لوط عليه السلام:

فقد نسبت إليه التوراة شرب الخمر والزنا ببناته، ونحن ننقل النص كما جاء في التوراة: «أَبُونَا قَدْ شَاخَ، وَلَيْسَ فِي الأَرْضِ رَجُلٌ لِيَدْخُلَ عَلَيْنَا كَعَادَةِ كُلِّ الأَرْضِ. [32]هَلُمَّ نَسْقِي أَبَانَا خَمْرًا وَنَضْطَجِعُ مَعَهُ، فَنُحْيِي مِنْ أَبِينَا نَسْلاً».[1] وذلك لينجب بني عمون وبني مؤاب الذين يصبحون من أعداء بني إسرائيل.

نوح عليه السلام:

يشرب الخمر، فيسكر ويتعرى وحين يفيق يصب لعنته على (كنعان) حفيده فيقول: «مَلْعُونٌ كَنْعَانُ! عَبْدَ الْعَبِيدِ يَكُونُ لإِخْوَتِهِ»[2] لأن الكنعانيين هم أصحاب الأرض التي يطمع فيها الإسرائيليون.[3]

والذي يتبين من خلال هذه النصوص هو دناءة شعب بني إسرائيل، مع طغيان وعدوان كبير على أنبيائهم الكرام.

وأما عن يعقوب: [4]

نبي الله فقد نسبت إليه التوراة صفات خسيسة لا حصر لها، منها: الظلم وانتهاز الفرص وأخذ ما ليس له بدون وجه حق والمكر والاحتيال والكذب، حيث أنه تآمر مع أمه على أخيه عيسو، فنال حق البكورية وبركة إسحاق، دون أن يدري إسحاق النبي بشيء من هذه الخديعة.

---

(1)سفر التكوين : 19/ 31 – 32.

(2) سفر التكوين: 9/ 25.

(3) العقيدة اليهودية وخطرها على الإنسانية، سعيد الدين، ص: 264-265 و اليهود تاريخ وعقيدة، كامل سعفان، ص: 163 بتصرف.

(4) يعقوب: هو ابن إسحاق بن إبراهيم وهو أحد الأنبياء المذكورين في التوراة والقرآن الكريم، معناه "ماسك كعب القدم" ويعرف أيضا بإسرائيل أي "الله قد كافح".

ومن هذا ما ترويه التوراة: "أن عيسو أتى يوما ما من الحقل جائعا مجهودا مريضا، فطلب من أخيه يعقوب أن يطعمه فأبى إلا أن يتنازل عن بكوريته، وفعلا تنازل عيسو عنها وأعطاه الطعام والشراب" فَأَعْطَى يَعْقُوبُ عِيسُوَ خُبْزًا وَطَبِيخَ عَدَسٍ، فَأَكَلَ وَشَرِبَ وَقَامَ وَمَضَى. فَاحْتَقَرَ عِيسُو الْبَكُورِيَّةَ"[1].

وإبراهيم عليه السلام:[2]

أبو الأنبياء، يقف موقف المتاجر بعرضه، المحتمى بامرأته الجميلة سارة، ويصير له من وراء ذلك: "وَصَارَ لَهُ غَنَمٌ وَبَقَرٌ وَحَمِيرٌ وَعَبِيدٌ وَإِمَاءٌ وَأُتُنٌ وَجِمَالٌ"[3].

اود عليه السلام:

زنى بزوجة أوريا الحثي، الجندي المخلص في جيشه، وعمل على قتل أوريا، حتى لا يرى أن امرأته حملت سفاحا، وحتى تنظم العشيقة إلى حريم داود بعد ذلك وتلد سليمان.

موسى عليه السلام:

نبي الله وكليمه على طور سيناء، فقد شوه اليهود صورته تشويها شنيعا فقد نسب إليه اليهود أنه أمرهم بالسرقة وسلب أموال وذهب المصريين وهذا تشير إليه التوراة المنسوبة إلى موسى[4]: "حِينَمَا تَمْضُونَ أَنَّكُمْ لاَ تَمْضُونَ فَارِغِينَ. 22بَلْ تَطْلُبُ كُلُّ امْرَأَةٍ مِنْ جَارَتِهَا وَمِنْ نَزِيلَةِ بَيْتِهَا أَمْتِعَةَ فِضَّةٍ وَأَمْتِعَةَ ذَهَبٍ وَثِيَابًا، وَتَضَعُونَهَا عَلَى بَنِيكُمْ وَبَنَاتِكُمْ. فَتَسْلِبُونَ الْمِصْرِيِّينَ"[5].

---

(1) سفر التكوين: 25/ 34.

(2) إبراهيم: أو أبرهام אברהם أي (الأب الرفيع أو الأب المتكرم) أي أبو الجمهور وذلك لأنه سوف يصبح أب لعدد كبير من الأمم، وهي شخصية بارزة في الديانة اليهودية والإسلامية والمسيحية.

(3) سفر التكوين، 12/ 16.

(4) العقيدة اليهودية وخطرها على الإنسانية، السيد صالح، ص: 267 – 269 واليهود تاريخ وعقيدة، كامل سعفان، ص: 163 – 164 بتصرف.

(5) سفر الخروج: 3/ 21 – 22.

قال عز وجل:﴿أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لاَ تَهْوِىٓ أَنفُسُكُمُ ٱسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقاً كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقاً تَقْتُلُونَ﴾ [1].

وباختصار فإنهم ينسبون إليهم أكبر الكبائر دون حرج أو حياء، وهي صورة مشوهة ومدسوسة لا تليق بقداسة الأنبياء كما جاء بها القرآن الكريم، فهم يرون أن النبوة لا يستحقها إلا من كان منهم، لذلك كلما جاءهم رسول من الله بما لا تهوى نفوسهم الخبيثة أذوه وطردوه أو قتلوه، وإن كان من بني جنسهم كما فعلوا مع موسى عليه السلام ويقولون بأنهم شعب الله المختار فكيف ذلك؟.

البعث والحساب:

البعث والحساب من أهم الموضوعات التي جاء بها الأنبياء عليهم السلام؛ فهي من العقائد التي تشتمل عليها أي ديانة سماوية " تعد عقيدة البعث والحساب واليوم الآخر من أهم الموضوعات التي تدور حولها الأديان السماوية الصحيحة، فلا يمكن أن يخلو دين صحيح من هذه العقيدة وإلا كان دينا محرفا ؛ لأن الإيمان بالله مع إنكار الحساب والثواب والعقاب هو طعن في ذات الله وعدالته، لأن الدنيا ليست دارا للجزاء وإنما هي دار للاختبار والابتلاء ينتقل الإنسان بعدها إلى دار الجزاء حيث يأخذ كل ذي حق حقه." [2]

والحقيقة أن التوراة المنزلة على موسى قد اشتملت على هذه العقيدة ونادت بالإيمان بها، لكن التوراة الحالية خلت من ذكر عقيدة اليوم الآخر والحساب والعقاب إلا بعض الشذرات في سفر دانيال لكن الذي عليه إجماع اليهود هو أنه ليس هناك حساب بعد الموت وأن الحساب يكون في الدنيا.

---

(1) سورة البقرة: الآية: 87.

(2) العقيدة اليهودية وخطرها على الإنسانية، الدكتور سعيد الدين السيد صالح، ص: 281.

فالأخيار ينالون جزاءهم ثراء ومالا وغنى وجاه، وأما الأشرار فينالون المرض والتشرد جاء في سفر دانيال: " وَكَثِيرُونَ مِنَ الرَّاقِدِينَ فِي تُرَابِ الأَرْضِ يَسْتَيْقِظُونَ، هؤُلاَءِ إِلَى الْحَيَاةِ الأَبَدِيَّةِ، وَهؤُلاَءِ إِلَى الْعَارِ لِلازْدِرَاءِ الأَبَدِيِّ"[1].

من هنا يتبين أن عقيدة البعث والحساب والجزاء الأخروي لا يؤمن بها المجمع اليهودي، لأنهم جعلوا العذاب والعقاب والجزاء والخير يناله الفرد في الدنيا إن أحسن أم أساء. (2)

وفي المقابل نجد أنهم يعتقدون أن لن يدخل الجنة إلا من كان يهوديا، أما الذي يرتكب المعاصي والجرائم فلن يدخل النار إلا أيام معدودات قال عز وجل: ﴿ وَقَالُواْ لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلاَّ مَن كَانَ هُوداً أَوْ نَصَٰرَىٰ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُواْ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴾.[3]

وإجمالا نجد أن اليهود في العهد القديم لم يمسوا اليوم الآخر لا من قريب ولا من بعيد.

عقيدة أرض الميعاد:

من أهم العقائد المؤسسة للديانة اليهودية وهي الوعد بالأرض وهي التي يعيش عليها اليهود منذ عصور عديدة مضت أملا في الوصول إليها "تعد هذه العقيدة من أهم العقائد التي يعيش عليها اليهود ويؤمنون بها إيمانا جازما، ومعناها: أن الله سبحانه وتعالى قد وعد بني إسرائيل بمساحة من الأرض لكي يقيموا عليها دولة لهم تجمعهم من التشرد والتشتت."[4]

---

(1) سفر دنيال: 12/ 2.

(2) الموجز في الأديان والمذاهب المعاصرة، عبد الله القفاري، ص: 25 بتصرف.

(3) سورة البقرة، الآية: 111.

(4) العقيدة اليهودية وخطرها على الإنسانية، الدكتور سعيد الدين السيد صالح، ص: 301.

جاء في سفر التثنية ما يدل على ذلك: " وَكَلَّمَ الرَّبُّ مُوسَى قَائِلاً: [2]«أَوْصِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَقُلْ لَهُمْ: إِنَّكُمْ دَاخِلُونَ إِلَى أَرْضِ كَنْعَانَ. هذِهِ هِيَ الأَرْضُ الَّتِي تَقَعُ لَكُمْ نَصِيبًا. أَرْضُ كَنْعَانَ بِتُخُومِهَا" [1]

من هنا يتضح أن اليهود يؤمنون إيمانا كبيرا بعقيدة الأرض التي منحها الله لهم، وهي تدخل ضمن أهم العقائد المؤسس للديانة اليهودية.

المسيح المنتظر:

وهي عقيدة مهمة في الديانة اليهودية تضاف إلى مجموعة العقائد التي يؤمنون بها، لأنهم جعلوا سبيل خلاصهم في السيد المسيح ليكفر عن خطاياهم وسيئاتهم بدون أن يمروا من حساب أو عقاب.

"وهو إنسان سماوي، كائن، معجز خلقه الله قبل كل الدهور، وهو في السماء حتى تحين ساعة إرساله، [2] جاء في سفر متى: "فَسَتَلِدُ ابْنًا وَتَدْعُو اسْمَهُ يَسُوعَ. لأَنَّهُ يُخَلِّصُ شَعْبَهُ مِنْ خَطَايَاهُمْ». [22]وَهذَا كُلُّهُ كَانَ لِكَيْ يَتِمَّ مَا قِيلَ مِنَ الرَّبِّ بِالنَّبِيِّ الْقَائِلِ: [23]«هُوَذَا الْعَذْرَاءُ تَحْبَلُ وَتَلِدُ ابْنًا، وَيَدْعُونَ اسْمَهُ عِمَّانُوئِيلَ» الَّذِي تَفْسِيرُهُ: اَللهُ مَعَنَا"[3]

وهكذا يتبين أن اليهود جعلوا عقيدة المسيح المنتظر متمثلة في خلاصهم وتكفير سيئاتهم وكل هذا يدل على مدى ضلالهم وكفرهم وغيهم.

وجملة لما تقدم يتضح أن لليهود عقيدة باطلة من أساسها حرفوها وابتدعوا فيها فهم أساءوا مع الله عز وجل ومع أنبيائهم زيادة على فساد عقيدتهم في نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وفي الملائكة واليوم الآخر فكيف يكون لهم شأن في الدنيا والدين؟

---

(1) سفر العدد: 34/ 1-2.

(2) اليهود تاريخ وعقيدة، كامل سعفان، ص: 166.

(3) سفر متى: 1/ 21 22 23.

المبحث الثالث

الإسلام المفهوم – التاريخ – الأسس والعقيدة.

الإسلام آخر الديانات السماوية الذي نزل على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، في وقت كانت فيه البشرية في أشد الحاجة إليه، نظرا لطابع الجاهلية الذي عرفته تلك المرحلة، وبين مظاهر الفساد والانحلال الشامل. ولد خير الخلق محمد صلى الله عليه وسلم الذي وحد العالم كله وهدى البشرية إلى نور النبوات ورسالات السماء ورحاب الحق ومحراب الإيمان.

ويتجلى شمول الإسلام في ترابط العقيدة والشريعة والأخلاق في كل منسجم ووحدة متلاحمة تؤدي أكلها على صعيد التكوين النفسي والبناء الأخلاقي التربوي، كما يتجلى في احتوائه على كل المبادئ والأحكام والقواعد التي تنظم العلاقة بين الإنسان وربه وبينه وبين نفسه، وبينه وبين أخيه وبين سائر المخلوقات، أي التي تنظم المجتمع في جوانبه السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية والتربوية والجنائية التي يعتبر توجيهها السديد قوام الحضارة الراشدة.

إذا كان هذا هو الإسلام، فما هو مفهومه في اللغة والاصطلاح؟ وما هما أسسه ومصادره؟ هذا ما سوف نحاول التطرق إليه بالدرس والتحليل كاشفين الستار عن أهم الحقب التاريخية التي عرفها الإسلام والتي شكلت دعامة في استمراريته على المدى البعيد؟

المطلب الأول: الإسلام لغة واصطلاحا:

قبل الخوض في الحديث عن الإسلام لابد من تحديد مفهومه لغة واصطلاحا.

الإسلام لغة:

مشتق من المصدر سلم، ويدور معاني هذه الكلمة كما جاء في لسان العرب لابن منظور حول عدة معاني: "سلم : السلام والسلامة: البراءة وتسلم منه وقوله تبارك تعالى: ﴿ وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ قَالُواْ سَلَٰمًا ﴾.[1] معناه تسلما وبراءة.[2]

الإســـلام: "من الشريعة: إظهار الخضوع وإظهار الشريعة والتزام ما أتى به النبي على الله عليه السلام، وبذلك يحقن الدم ويستدفع المكروه، وما أحسن ما اختصر ثعلب ذلك فقال: الإسلام باللسان والإيمان بالقلب."[3]

"(السلم) ج. أسلم وسلام ولدغ الحية. وبالكسر المسالم والصلح.

والسلام والإسلام وبالتحريك السلف والاستسلام...

والتسليم الرضا والسلام وأسلم انقاد وصار مسلما كتسلم والعدو وخذله وأمره إلى الله تعالى سلمه وتسالما تصالحا."[4] وجاء كذلك في كشاف اصطلاحات الفنون بمعنى "الطاعة والانقياد."[5]

من هنا نستنتج أن كلمة الإسلام في اللغة لها عدة معاني، لكنها تجتمع تحت مفهوم الانقياد والخضوع للشريعة والالتزام بها عن رضا وطواعية. مع الاستسلام لأمر الله ونهيه بلا اعتراض.

---

(1) سورة الفرقان، الآية: 63.

(2) لسان العرب، ابن منظور، ج 1 ص: 2077.

(3) لسان العرب، ابن منظور، فصل السين باب الميم ج 12، ص: 293

(4) القاموس المحيط، الفيروز آبادي، فصل السين باب الميم/ الجزء 4، ص: 131-132.

(5) كشاف اصطلاحات الفنون، التهانوي، ص: 696.

الإسلام اصطلاحا:

جاء تعريف الإسلام في كتاب التعريفات للجرجاني بمعنى الإسلام هو الخضوع والانفتاح لما أخبر به الرسول – صلى الله عليه وسلم.[1]

وفي كشاف اصطلاحات الفنون: "الانقياد إلى الأعمال الظاهرة كما بين ذلك النبي صلى الله عليه وسلم بقوله الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا[2] رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت وحاصل ذلك في الشرع هو الأعمال الظاهرة من التلفظ بكلمتي الشهادة والإتيان بالواجبات والانتهاء عن المنهيات." [3]

وهكذا يتضح من التعريف بأن الإسلام يشتمل على جملة من العبادات والمعاملات التي تدخل في تربية الفرد وتنظيم معاملاته على الوجه الصحيح.

"وهو أيضا الدين السماوي الخاتم الذي ارتضاه الله تعالى للبشرية جمعاء، وبعث به خاتم الأنبياء والمرسلين محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم لهداية الثقلين: الإنس والجن، وتوحيده سبحانه وتعالى توحيدا خالصا في ربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته، والإذعان لمشيئته عن رضا واختيار، وتنفيذ أوامره، واجتناب وإقامة حدوده، من خلال إخلاص العقيدة، والتمسك بمكارم الأخلاق، ومراقبة الله في العبادات، وذلك إقامة لأركان الإسلام الخمسة، وإعمالا لأركان الإيمان الستة وتمسكا بجوهر الإحسان." [4]

---

(1) التعريفات، للجرجاني، ص: 14.

(2) محمد صلى الله عليه وسلم: ولد عليه السلام في 20 أبريل سنة 571 كما تروي لنا الروايات العربية، وهي السنة المعروفة بعام الفيل، من أبوين فقيرين في مالهما، غنيين في جاههما وحسبهما. وكان أبوه عبد الله بن عبد المطلب ابن هشام بن عبد مناف بن قصي بن كلاب... وقد مات أبوه قبل أن يولد، فكلفه جده عبد المطلب، فلما مات كفله عمه أبو طالب، فنشأ الطفل في جو بدوي يتكلم لغتهم الفصيحة وتوفيت أمه وهو في السادسة من عمره (تاريخ الإسلام السياسي ص: 73).

(3) كشاف اصطلاحات الفنون، التهانوي، ص: 696.

(4) الموسوعة الميسرة، الجهني، ص: 22.

قال عز وجل: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلإِسْلَٰمُ﴾ [1] ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلإِسْلَٰمِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي ٱلآخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [2].

وخلاصة لما تقدم نستنتج أن الإسلام باعتباره خاتما للرسالات السماوية السابقة، والذي جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم هو رسالة عبادة وعمل وقول وفعل وتشريعات وعقائد به يتم توحيد الله عز وجل وتنزيهه في أفعاله وصفاته عن مشابهة المخلوقين؛ لذلك يجب التمسك بهذا الدين الذي ارتضاه لجميع البشرية لأنه خالد وشامل ومصححا للرسالات السماوية السابقة، فهو دين ودنيا.

المطلب الثاني : تاريخ الإسلام

قبل الخوض في دراسة أسس ومعتقدات الإسلام أو الدين الإسلامي لابد من أن نعطي ولو لمحة موجزة عن تاريخ الإسلام، وبذلك نستطيع أن ندرك جيدا قيمة حضارتنا وتاريخنا الإسلامي المشرق.

"في هذه البيئة التي انتشر فيها ظلام الوثنية بعث الله محمدا برسالته إلى هذا العالم، يعلمه الحقيقة الخالدة، وهي أنه ليس هناك إلا إله واحد، نبيه محمد، الذي يدبر ويراقب أعمال الإنسان، ويعاقب ويجازي الطيبين والأشرار بعد الموت، كل بمقدار عمله، كما دعاهم إلى نبذ عبادة الأصنام، والتسليم لإرادة الله."[3] فرسالة الإسلام رسالة صلاح وفلاح للفرد في شتى مجالات حياته سواء تعلق الأمر بالدين أو الدنيا.

وهكذا "شع نور الإسلام في غار حراء بمكة المكرمة قلب الجزيرة العربية في ليلة من ليالي رمضان"، [4] أي في "أوائل القرن السابع الميلادي"، [5] "ظهر في أمة كانت من قبل ذلك

---

(1) سورة آل عمران، الآية: 19.

(2) سورة آل عمران، الآية: 85.

(3) تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، حسن إبراهيم حسن، دار النيل للطباعة مكتبة النهضة المصرية، 1948، الطبعة الثانية، الجزء الأول، ص: 70.

(4) الموسوعة الميسرة، الجهني، ص: 33.

(5) الدين، دراز، ص: 19.

العهد متضعضعة الكيان، وبلاد منحطة الشأن، فلم يمضي على ظهوره عشرة عقود حتى انتشر في نصف الأرض، ممزقا ممالك عالية مترامية الأطراف، وهادما أديانا قديمة كرت عليها الحقب والأجيال، ومغيرا ما بنفوس الأمم، وبانيا عالما حديثا متراص الأركان."[1]

وهكذا نستطيع القول بأن غار حراء هو المركز والمنشأ الأول لظهور الإسلام، فرغم قسوة المنطقة التي ظهر فيها الإسلام من حيث تعدد القبائل وشيوع الوثنيين وتعدد الأعراف القبلية إلا أنه وبفضل سياسة الرسول (ص) المرنة وصحابته رضوان الله عليهم استطاعوا التأقلم مع هذا الوضع ناشرين بذلك رسالة الإسلام.

"وبدأ الرسول صلى الله عليه وسلم، يفكر في فتح آفاق جديدة لنشر الدعوة الإسلامية خارج الجزيرة العربية، فأرسل رسلا من قبله إلى هرقل إمبراطور الروم وكسرى الثاني ملك الفرس والنجاشي ملك الحبشة والحارث بن أبي شمر الغساني ملك الغساسنة وشرحبيل الغساني حاكم البلقان (...) ودعاهم جميعا إلى اعتناق الإسلام."[2]

وتنفيذا لأمر الجهر بما يؤمر به الرسول الكريم باشر عليه السلام الدعوة إلى الله الهادفة إلى تعبيد الناس لرب الناس ونبذ أوهام الشرك والضلال لذلك نجده يراسل ملوك الدول وحكامها مثل هرقل عظيم الروم والمقوقس عظيم القبط وكسرى عظيم الفرس والنجاشي ملك الحبشة وذلك لأن رسالة الإسلام عالية وموجهة لجميع البشرية وفي جميع أقطار الأرض.

والملاحظ أن الإسلام تخطى أصعب العقبات، دون أن يكون له من الأمم الأخرى أي عون ولا أزر وبذلك نصر الإسلام نصرا مبينا، حتى باتت راية الإسلام خفاقة من صحارى أواسط أسية حتى أواسط إفريقية هذا هو الإسلام.

---

(1) حاضرة العالم الإسلامي، لوتروب ستودارد الأمريكي، ترجمة عجاج نويهض، القاهرة 1352 ه، المجلد الأول، ص:1.

(2) الموسوعة الميسرة، الجهني، ص: 33.

اعتنق هذا الدين البسيط السامي أول الأمر، الأفراد المتصلون بالرسول، كزوجه خديجة، وابن عمه علي بن أبي طالب، وكان في كفالة الرسول، لأن أبا طالب كان كثير العيال قليل المال، فكفل العباس جعفرا والرسول عليا. وأسلم من الموالي زيد بن حارثة الكلبي الذي وهبته السيدة خديجة للرسول، فأعتقه وتبناه، فكان يقال له زيد بن محمد إلى أن أنزل قول الله تباك و تعالى: ﴿ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْ﴾ [1].فدعوه زيد بن حارثة.

ونظرا لعالمية الدعوة وشمولها فإن الأمر لم يقتصر على أقاربه ومواليه، بل تعداهم إلى بعض رجالات قريش، كأبي بكر الصديق الذي كان من أخلص أصدقاء النبي، (...) وكان لإسلامه أثر كبير، فقد أسلم على يديه خمسة من المسلمين الأولين، منهم عثمان بن عفان، والزبير بن العوام، أحد أقرباء النبي وزوجته، وسعد بن أبي وقاص الذي تم على يديه فتح بلاد الفرس.[2]

إن دعوة الرسول صلى الله عليه وسلم والتي بدأت سرية وبعدد قليل من الأفراد، استطاعت أن تتحول إلى دعوى عالمية جهرية شملت كل أنحاء المعمور فهي بالأساس عقيدة تغييرية تحويلية لا ترض أن تعيش مقصاة هامشية ؛ ولكنها تريد أن تكون محور الحياة ومعيار كل شيء حتى تتحرك هذه الحياة تحركا مباركا موزونا لانضمام فيما بين ما يسمى دولة وبين ما يسمى دينا ولا انشطار بين ما هو تعبدي وما هو تشريعي اقتصادي تربوي وعلمي (...) وهو ما جسدته سيرة الرسول الكريم ؛ الذي كان المبلغ عن الله والقائد في الحرب والحكم في التخاصم والمسؤول عن تصريف أمور المسلمين في دينهم ودنياهم.[3]

---

(1) سورة الأحزاب، الآية: 5.

(2) تاريخ الإسلام السياسي والثقافي والاجتماعي، حسن إبراهيم حسن، ص: 70 بتصرف.

(3) نفسه، ص: 70 بتصرف.

وتلا هؤلاء رجال من أفراد قريش، كأبي عبيدة بن الجراح، والأرقم بن أبي الأرقم، الذي اتخذت داره مركزا للدعوة سرا إلى الإسلام، ولا تزال بمكة إلى اليوم (...) وتعد الفترة التي قضاها الرسول في هذه الدار، فترة هامة في تاريخ الدعوة إلى الإسلام بمكة، حتى إن كثيرا من المسلمين يؤرخون دخولهم في الإسلام من تلك الأيام الذي كان الرسول يبث فيها الدعوة بدار الأرقم[1].

والملاحظ أن الدعوة شملت أقوام آخرين، من بينهم طائفة من الموالي والفقراء وسميت هذه الدعوة بدعوة الأفراد، لأن الرسول كان يتبع سياسة الانفراد وسمو السابقين الأولين.

الجهر بالدعوة:

استمر الرسول (ص) ثلاث سنين يدعو سرا إلى الإسلام كل من يثق فيه ويطمئن إلى استعداده النفسي لقبول دعوته. وكان هو وأصحابه في تلك الفترة يستخفون من قريب في صلاتهم وفي الدعوة إلى هذا الدين. وكان المشركون كلمنا رأوهم في صلاتهم سخروا منهم ومن عبادتهم...

ولكن الرسول أمر على رأس ثلاث سنين بالجهر بالدعوة، وعدم المبالاة بما نصب له المعارضون المستهزئون[2] بهم قال عز وجل: ﴿ فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ﴿٩٤﴾ إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ ﴾.[3]

من خلال هذه الآية يتبين أن الرسول صلى الله عليه وسلم في دعوته كان مؤيدا بعناية ربانية تدله وترسم له الطريق الإيجابي لنشر دعوته عليه أفضل السلام والصلاة.

---

(1) تاريخ الإسلام السياسي والثقافي والاجتماعي، حسن إبراهيم حسن، ص: 70 بتصرف.

(2) نفسه، ص: 71 بتصرف.

(3) سورة الحجر، الآية: 94-95.

أتى الإسلام بمبدأ الشورى ليحقق التكافل الاجتماعي الذي به يستقر النظام وتعم السكينة، (...) وبما أن الإسلام دين وقانون ونظام فقد وضع من التشريعات لكل حرية ما يوقفها عند حدودها المشروعة حتى لا يلحق الضرر من له ذلك الحق ليتساوى الناس جميعا وليصبح القانون سلطة عليا ترد على من سولت له نفسه التعدي باسم الحرية إلى حدوده المشروعة.[1]

وهكذا جاء الإسلام بشريعة واقعية، لم تغفل الواقع في كل ما أحلت وحرمت، ولم تهمل هذا الواقع في كل ما وضعت من أنظمة وقوانين للفرد والأسرة والمجتمع والدولة.

وخلاصة لما تقدم فإن تاريخ الإسلام تميز بإيجابيات هامة شملت التأليف بين قلوب العرب الذين أخذوا يدافعون عنه بالنفس والنفيس، فيلبون دعوة النبي أو الخليفة، ويقاتلون في سبيل الله ونصرة الدين.

الأسس والعقيدة:

ونجد من أهم سمات الإسلام الأساسية " أنه دين سماوي، يتسم بالشمولية والواقعية والإيجابية وتحقيق التوازن في كل شيء. وهو دين الاتصال المباشر بالله فلا كهنوت في الإسلام الصحيح ولا توسل، وهو دين تحقيق المصالح المتجددة، وتأكيد الأخوة الإنسانية، والمساواة والنهي عن التواكل، وإرساء قواعد الحق والعدل والمساواة والإخاء والتعاون والشورى وتأمين حقوق الإنسان."[2]

يتضح من هذا النص أهم الأسس والمرتكزات التي يقوم عليها الدين الإسلامي لأنه في حقيقته يتميز بالعموم والشمول والإيضاح ويوصي بالمساواة والعدل وتأمين حقوق الضعيف والفقير فلا تميز بين العبد والعبد وكل ذلك داخل ايطار الدين الحق وهو الإسلام.

---

(1) الإسلام دين ودولة ونظام، عبد الحي حسين العمراني، مطبوعات وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الإسلامية، ص: 1 بتصرف.

(2) الموسوعة الميسرة، للجهني، ص: 31-32.

القرآن الكريم:

قال عز وجل: ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ ﴾.[1]

"هو كلام الله تعالى المنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم باللسان العربي للإعجاز بأقصر سورة منه، المكتوب في المصاحف، المنقول بالتواتر، المتعبد بتلاوته، المبدوء بسورة الفاتحة، المختوم بسورة الناس."[2]

ويأتي أيضا بمعنى: "كلام الله المنزل، لم يكتبه بشر ولم تتدخل الأيدي لنسخه وتبديل معانيه وتغييرها حسب الأهواء."[3]

وهو أيضا:"معجزة الإسلام الخالدة التي لا يزيدها التقدم العلمي إلا رسوخا في الإعجاز، أنزله الله على رسولنا محمد صلى الله عليه وسلم ليخرج الناس من الظلمات إلى النور، ويهديهم إلى الصراط المستقيم."[4]

السنة النبوية:

قال عز وجل: ﴿مَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾[5].

وهي المصدر الثاني في التشريع الإسلامي.

---

(1) سورة النحل، الآية: 89.

(2) الوجيز في أصول الفقه، وهبة الزحيلي، دار الفكر بدمشق سورية، 1994 م، الطبعة الأولى، ص:24.

(3) الإسلام والأديان، دراسة مقارنة، الدكتور مصطفى حلمي، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، 2004 م، 1424 ه، الطبعة الأولى، ص: 4.

(4) مباحث في علوم القرآن، مناع القطان، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، 1421 ه- 2000م، الطبعة الثالثة، ص: 1.

(5) سورة الحشر، الآية: 7.

"كل ما أثر على النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير، أو صفة خلقية أو خلقية أو سيرة، سواء أكان ذلك قبل البعثة – كتحنثه في غار حراء – أم بعدها، والسنة بهذا مرادفة للحديث النبوي."[1]

وعرفها الأصوليون بأنها: كل ما صدر عن النبي صلى الله عليه وسلم غير القرآن الكريم، من قول أو فعل أو تقرير، مما يصلح أن يكون دليل الحكم الشرعي."[2]

الإجماع:

قال عز وجل: ﴿ فَأَجْمِعُوٓاْ أَمْرَكُمْ وَشُرَكَآءَكُمْ﴾[3]. هو المصدر الثالث في التشريع الإسلامي:

"هو اتفاق المجتهدين من أمة محمد صلى الله عليه وسلم بعد وفاته في عصر من العصور على حكم شرعي."[4]

وهو أيضا "اتفاق المجتهدين من الأمة الإسلامية في عصر من العصور بعد النبي صلى الله عليه وسلم على حكم شرعي في أمر من الأمور العملية."[5]

وهكذا فالمصادر الإسلامية قائمة بذاتها غنية بنفسها، والكمال يكون بالوفاء لا بالنقص، ومن كمالها اشتمالها على الأحكام وهي "الأدلة النقلية الكتاب السنة الإجماع والعرف، وشرع من قبلها، ومذهب الصحابي" والعقلية "هي القياس، المصالح المرسلة، الاستحسان والاستصحاب، وسد الذرائع". وكل من الدليل النقلي والعقلي مفتقرا إلى

---

(1) السنة النبوية المصدر الثاني للتشريع الإسلامي ومكانتها من حيث الاحتجاج والعمل، محمد بن عبد الله باجمعان، النشر مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة، ج 1، ص: 8.

(2) أصول الحديث علومه ومصطلحه، محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، 1409هـ 1989م، ص: 19.

(3) سورة يونس، الآية: 71.

(4) أصول الفقه، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي للنشر، 1958م، ص: 198.

(5) الوجيز في أصول الفقه، وهبة الزحيلي، ص: 46.

الآخر، فالاجتهاد لا يقبل بدون الاعتماد على الدليل النقلي، لذلك فإن الدليل النقلي مع العقلي يكتملان لتشريع الأحكام.

وهكذا تتداخل هذه المصادر فيما بينها لتشكل وحدة متكاملة في التشريع الإسلامي فالله تبارك وتعالى جعل لكل زمان أسس خاصة لذلك شرع الاجتهاد وذلك رأفة بحال الإنسانية لكن نجد أن المصادر الإسلامية تكمل بعضها بعضا كما قال عز وجل: ﴿ مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ﴾ [1] وهذا يدل على أن ما على المسلم إلا التدبر والاستنباط وتأويل النصوص للوصول إلى الحكم الشرعي الصحيح.

فالله تبارك وتعالى لم يقبض روح الرسول صلى الله عليه وسلم؛ حتى أكمل هذا الدين لذلك نجد التراث الإسلامي زاخر بكل ما يسد ظمأ البشرية.

الأسس :

إن الدين الإسلامي هو دين التوحيد الخالص، وحول عقيدة التوحيد تدور الأفكار والمعتقدات كافة وتتجلى أهم الأفكار والمعتقدات الإسلامية فيما يلـــــــي:

أركان الإسلام:

"بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلا.

الشهادتـــان:

تستهدفان توحيد الله بإخلاص العبادة له والبراءة من عبادة كل ما سواه والإقرار للنبي صلى الله عليه وسلم بالرسالة.[2]

---

(1) سورة الأنعام، الآية: 38.

(2) الموسوعة الميسرة، الجهني، ص: 29.

الصـلاة:

عبادة بدنية فرضها الله تعالى على المسلم في اليوم والليلة خمس مرات، وصـلة بـين العبد وربه لتهذيب النفس ووقايتها من الفحشـاء والمنكـر وتطهيرهـا مـن غرائـز الشـر، والنأي بها عن لنفس والضلال والخلود في النار.

الزكـاة:

عبادة مالية، يمد فيها الغني يده للفقير، بما يسد حاجته.

صـوم رمضـان:

هو الركن الرابع من أركان الإسلام، له مظهر مادي هو حرمان الإنسان نفسه مـن الطعام والشراب والجماع، من الفجر حتى غروب الشمس طيلة شهر رمضـان طاعـة لله عز وجل واتباعا للرسول (ص).

حج البيت من استطاع إليه سبيلا:

هو الركن الخامس من أركان الإسلام الذي ينتظم من الإنسان قلبه وبدنه ومالـه، ويقوم به المستطيع من المسلمين في زمن معلوم إلى أمكنه معلومة، امتثالا لأمر الله، وابتغاء مرضاته مع التجرد من الثياب المخيطة ومن صنوف الزينة والترف وغزالة البدن، وعدم التعدي بالأذى على الإنسان وحتى الحيوان والنبات."[1]

وهكذا فعلى الذي يدين بالإسلام يتحتم عليه الشهادة بألا إلـه إلا الله وأن محمـدا رسول الله، وأن يؤمن بالكتب المنزلة من عند الله تبارك وتعالى وبرسله وملائكتـه واليـوم الآخر والحساب والجنة والنار، وأن يصلي الصلوات المعروضة مع إيتـاء الزكـاة وصـوم رمضان وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلا، لذلك نجد أن القرآن شامل جـامع لكـل مـا ينبغي أن يتبعه المسلم أو ينهى عنه.

---

(1) نفسه، ص: 29 – 30.

العقيـدة الإسلاميـــة:

الله عز وجل: إفراد الله عز وجل بالربوبية والعبودية:

"هو أن يعتقد المرء اعتقادا جازما بقلبه بأن الله تعالى موجودا وجودا حقيقيا بذاته، وأنه هو الذي خلق الكون بما فيه بلا شريك، وأنه تعالى موصوف بصفات الكمال كلـها، ومنزه عن صفات النقص والعيوب، وأنه لا شبيه ولا مثيل له من خلقه."[1]

وهو أيضا "الله الواحد الأحد الذي تنزه عـن الشـبيه والمثـل":[2] قـال الله تبـارك وتعـــالى في كتابـــه: ﴿ وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [3] وقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾[4].

وباختصار فالمؤمن يؤمن بتنزيه الله تعالى في ذاته وأفعالـه وبتنزيهـه عـن مشـابهة المخلوقين، ويؤمن بأنه هو وحده الخالق وأنه إليه المصير، فالله منزه عن مشابهة المخلوقين في الأفعال أو الصفات.

الإيمان بالملائكة:

وهم مخلوقات نوارنية لا يعصون الله في كل ما يأمرهم به.

هو التصديق الجازم بأن لله ملائكـة موجـودين، مخلـوقين مـن نـور، وأنهـم عبـاد مكرمون يسـبحون الله في الليـل والنهـار لا يفـترون، وأنهـم لا يعصـون الله مـا أمـرهم

---

(1) أركان الإيمان، علي نايف الشحود، الطبعة الرابعة 1431 ه- 2010 م،الجزء 1، ص: 16.

(2) الإسلام والأديان الأخرى نقاط الاتفاق والاختلاف، لواء أحمد عبد الوهاب، مكتبة التراث الإسلامي، دار الجيل للطباعة، مصر، ص: 16. والعقائد الإسلامية الديانات الكبرى المعاصرة، محمد جابر عبد العال الجيني، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر، ص: 267 – 268.

(3) سورة البقرة، الآية: 163.

(4) سورة الشورى، الآية 11.

ويفعلون ما يؤمرون، ثم إنهم ليسوا كالبشر، فهم لا يأكلون ولا يشربون ولا ينامون ولا يتناسلون، وإنهم قائمون بوظائف متنوعة أوكل الله لهم تعالى القيام بها[1].

قال عز وجل: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَـٰٓئِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لاَّ يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُومَرُونَ ﴾.[2]

الكتب السماوية:

الإيمان بالكتب المنزلة على رسل الله عز وجل والإيمان بها كما هي: والمقصود بالكتب السماوية هي الكتب التي أنزلها الله تعالى على رسله عليهم السلام، لهداية الخلق وذلك للوصول إلى السعادة الدنيوية والأخروية. ولذلك فإن الإيمان بها اعتقاد جازم بأن لله تعالى كتبا أنزلها على رسله، وأن هذه الكتب تحتوي على عقيدة التوحيد الخالص لله عز وجل إضافة إلى تشريعات ربانية لتنظيم حياة الإنسان في دنياه وآخرته.[3]

قال تعالى: ﴿ قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَالأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسىٰ وَعِيسىٰ وَمَآ أُوتِيَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ﴾[4] فهذه الآية الكريمة توضح بوجوب الإيمان بكل الكتب السماوية المنزلة على رسله الكرام.

---

(1) أركان الإيمان، علي نايف الشحود، ص: 49 بتصرف.

(2) سورة التحريم، الآية 6.

(3) أركان الإيمان، علي ناسف الشحود، ص: 76 بتصرف.

(4) سورة البقرة، الآية 136.

الإيمان بالرسل:

أي لابد من الإيمان بالرسل والأنبياء الكرام الذين أرسلهم الله عز وجل مع عدم التفريق بين أي أحد منهم.

والرسل رجال اصطفاهم الله تعالى من النوع الإنساني ليكونوا وسطا بينه وبين عباده في تبليغ ما شاء من العقائد والعبادات والأحكام والآداب[1]، قال تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴾[2]

والأنبياء هم القدوة والمثل الصالحة اصطفاهم الله وجعلهم هداية للبشرية، ولهذا يؤمن بهم كل مسلم ويتخذ من سيرهم العطرة وجهادهم المتواصل نماذج تحتذى[3].

الإيمان باليوم الآخر:

وهو الإيمان بكل ما أخبر به الله عز وجل وكل ما جاء به الرسل من أخبار غيبية لأنها السبيل في العقيدة الصحيحة للمؤمن.

الاعتقاد الجازم بصحة إخبار الله عز وجل وصحة إخبار رسله عليهم الصلاة والسلام بفناء هذه الدنيا وكذلك التصديق بالأخبار الواردة عن الآخرة وما فيها من النعيم والعذاب، وما يجري فيها من أهوال وكذلك التصديق بالأخبار الواردة عن الآخرة وما فيها من النعيم والعذاب، وما يجري فيها من أمور العظام كبعث الخلائق وحشرهم ومجازاتهم ومحاسبتهم، على أعمالهم الاختيارية التي قاموا بها في الحياة الدنيا.[4] قال عز وجل: ﴿ وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ فَلَا

---

(1) أركان الإيمان، علي نايف الشحود ص: 86 بتصرف

(2) سورة المائدة، الآية: 67.

(3) الإسلام والأديان الأخرى نقاط الاتفاق والاختلاف، أحمد عبد الوهاب، ص: 19.

(4) أركان الإيمان، نايف الشحود، ص: 109 بتصرف.

تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَىٰ بِنَا حَاسِبِينَ﴾.[1]

وهكذا فإن العقيدة الإسلامية عقيدة واضحة لا غموض فيها ولا تعقيد، فهي تتلخص في أن لهذه المخلوقات إلها واحدا مستحقا للعبادة هو الله تعالى الذي خلق الكون البديع المنسق وقدر كل شيء فيه تقديرا، وأن هذا الإله ليس له شريك، وهكذا فالعقيدة الإسلامية واضحة تدعو إلى التبصر والتعقل.

(1) سورة الأنبياء، الآية: 47.

الفصل الثاني

وظيفة الأديان في تنظيم الفرد، والمجتمع، والدولة

الفصل الثاني

وظيفة الأديان في تنظيم الفرد، والمجتمع، والدولة

الدولة هي تجمع سياسي يؤسس كيانا ذا اختصاص سيادي في نطاق إقليمي محدد يمارس السلطة عبر منظومة من المؤسسات الدائمة، ولها عناصرها الأساسية متمثلة في الحكومة والشعب والإقليم، وتستمد منها سيادتها بما يكسبها الشخصية القانونية الدولية.

ويمكنها من ممارسة اختصاصات السيادة لاسيما الخارجية منها.

وتشرف الدولة على أنشطة سياسية واقتصادية واجتماعية والتي تهدف إلى تقدمها وازدهارها وتحسين مستوى حياة الأفراد فيها.

والدولة هي فكرة من ناحية وتعد ظاهرة من ناحية أخرى، وهي ككيان قائم له وجود وسلطة تتنوع أشكالها، وتحمل على عاتقها العديد من الوظائف.

والملاحظ أن الدولة هي نتاج تطور تاريخي.

والأهداف الإستراتيجية الكبرى للدولة تتمثل في تنمية الموارد البشرية صحيا وتربويا وثقافيا ومهنيا، والمحافظة على الموارد الاقتصادية للمجتمع وتنميتها وحماية الحدود من الاعتداءات الخارجية، وعدم السماح للقوى الإقليمية في التدخل في شؤونه، وكذلك ينبغي عليها أن تضع مصلحة المجتمع فوق أية مصلحة أخرى.

وفي هذا الفصل سوف نتطرق إلى تعريف الدولة في اللغة والاصطلاح، بالإضافة إلى التعرف على أركان الدولة وماهية الدولة وكذلك التطرق إلى علاقة الدين بالدولة.

كما سوف نبحث في نشأة الدولة اليهودية وكذلك الدولة الإسلامية وأهم ما جاءت به في تنظيم الفرد والمجتمع والدولة.

هذا ما سوف نتطرق إليه بالدرس والتحليل في هذا الفصل مبرزين أهم الأسس والقواعد المتدخلة في تنظيم الدولة؟

المبحث الأول

مفهوم الدولة لغة واصطلاحا

المطلب الأول: الدَّولة لغة

للدولة معان عديدة ومنها: "الدَّولة والدُّولة: العصبة في المال والحرب سواء، قيل الدُّولة، بالضم، في المال، والدَّولة، بالفتح: في الحرب، وقيل: هما سواء فيهما، يضمان ويفتحان، وقيل: هما لغتان فيهما، الجمع دُوَلٌ ودِوَلٌ.

قال أبو عبيد: "الدُّولة، بالضم، اسم للشيء الذي يتداول به بعينه"[1].

نستنتج من مدلول الدولة أنه لها معاني مختلفة تتخذها من السياق الذي ترد فيه والأغلب أنها تدل على دوران الحال.

أما في مقاييس اللغة فجاءت بمعنى: دول: "الدال والواو واللام أصلان: أحدهما يدل على تحول شيء من مكان إلى مكان، والآخر على ضعف واسترخاء.

والدَّولة والدُّولة لغتان. ويقال الدُّولة في المال والدَّولة في الحرب."[2]

ونفس المعنى في تعريف الدولة لغة جاء في القاموس المحيط:

(الدولة) "انقلاب الزمان والعقبة في المال ويظم أو يفتح، الضم فيه والفتح في الحرب أو هما سواء أو الضم في الآخرة والفتح في الدنيا ج دول مثلثة وقد أداله وتداولوه أخذوه بالدول ودواليك أي مداولة على الأمر أي تداول بعد تداول."[3]

من هنا نستنتج أن الدولة في اللغة العربية ترجع مادتها للدوران والانتقال في أمور الدنيا كالمال والجاه، وكذلك الانتقال في الحرب أي أن مادتها كلها تدور حول الانتقال والتحول.

---

(1) لسان العرب، ابن منظور، فصل الدال المهملة باب اللام مادة[دول]، المجلد 11، ص: 25

(2) مقاييس اللغة، ابن فارس، مادة دول، ج2 ، ص: 314.

(3) القاموس المحيط، الفيروزآبادي، باب اللام فصل الدال، مادة [دول]، الجزء 3، ص: 388.

المطلب الثاني: الدولة اصطلاحا:

الدولة في الاصطلاح جاءت بمعان كثيرة وسوف نسوق تعاريف متعددة ومتنوعة ومنها:

"الدولة هي مجموعة كبيرة من الناس، تعيش على قطعة من الأرض، ويقوم على تنظيم هذه الجماعة وإدارة شؤونها في الداخل والخارج في السلم والحرب هيئة حاكمة ويطبق عليها نظام معين."[1]

من هنا يتضح أن الدولة لتقوم لابد لها من مجموعة بشرية وكذلك لابد لها من سلطة عليا تنظم شؤونها.

وكذلك جاءت بمعنى أن الدولة هي: "التنظيم الذي يكفل لمجتمع ما، ممارسة علاقة أفراده، بعضهم ببعض في دائرة الأهداف والمبادئ التي ارتضاها هؤلاء الأفراد عند لقاء بعضهم مع بعض، وعند التصميم على المشاركة في قيام مجتمع خاص بهم، يحرص على تحقيق الغاية منه سواء: في تمكين الأفراد من مباشرة ما ارتضوه من مبادئ، أو في حماية هذا الذي ارتضوه من مبادئ من الاعتداء عليه من أجنبي."[2]

يتضح أن مفهوم الدولة بمعناه العام تتدخل فيه علاقة الناس بعضهم ببعض، وهي أيضا من أركان الدولة التي تقوم عليها في ايطار التنظيم الداخلي وحماية لهم من ضياع حقوقهم فيما بينهم، أي أن للدولة على الفرد دور الرقيب للأعمال والأفعال.

وهي أيضا " مجموعة من الأفراد تقطن على وجه الاستقرار أرضا معينة وتخضع لحكومة"[3] كما تأتي بمعان أخرى ونجدها عند الاصطلاحيين المحدثين تعني: " الاجتماع

---

(1) النظام السياسي في الإسلام، سعود بن سلمان آل سعود وآخرون، مدار الوطن للنشر، الرياض، 1427ه 2006م، الطبعة الثانية، ص: 72.

(2) الدولة الدينية تأملات في الفكر السياسي الإسلامي، أحمد الواعظي، ترجمة حيدر حب الله، البنك اللبناني السوري، الغدير-بيروت لبنان، 1423ه-2002م الطبعة الأولى، ص: 488.

(3) نظم الحكم والإدارة في الدولة الإسلامية، عمر شريف، 1411ه-1991م، ص: 8.

الإنساني الذي يعيش على أرض معينة ويمتلك حكومة ذات نوع من الحاكمية والسلطة التي تعملها في حق الأفراد".[1]

وعند الطبيعيين فالدولة:" لديهم تقوم بتنفيذ النظام الطبيعي، ويشبهون رئيس الدولة وهو الملك لديهم برئيس الفرقة الموسيقية الذي يحمل في يديه عصا ويحركها كما يريد أمام الفرقة لتسير خلفه وتنفذ تلك الحركات التي يشير بها، ورئيس الفرقة كالملك وكلاهما مقيد بتنفيذ خطة موضوعة لا يستطيع أن يحيد عنها قيد أنملة، فرئيس الفرقة مقيد في حركاته بالنوتة الموضوعة أمامه، والملك مقيد في تصرفاته بالنظام الطبيعي الذي يجب عليه تنفيذه".[2]

مما سبق يتبين أن الدولة تخضع لعدة عناصر أساسية؛ والملاحظ أنها عند الطبيعيين تشبه بفرقة موسيقية تسير على نمط محدد وواضح ووفق شروط وأهداف محددة لا يجوز المحيد عنها، مما يبرز أن هذا المصطلح يخضع لقوانين عديدة تعتبر أساسية في قيام نظام الدولة على وجه صحيح ومتكامل.

و"الدولة بالمعنى الحرفي للكلمة فهي التعبير الظرفي والمرحلي عن تطور هذا الاجتماع ونمو مشاكله وتناقضاته وحاجاته المختلفة للضبط الداخلي والتنظيم (...) أي الطريقة التي تتمفصل بها السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية وهي كجهاز تمثل التجسيد التاريخي والخاص لهذا التمفصل في كل حقبة".[3]

فهذا التعريف يختلف برمته عن التعاريف السابقة التي كانت محدودة في تعريف الدولة بأنها تجمع بشري على أرض معينة، بل تبرز الدولة ككيان مستقل له سلطات تنفيذية وعقدية وتنظيمية وتشريعية وقضائية أي بمعنى أنها تبرز التجسيد الزمني لهذه

---

(1) الدولة الدينية، أحمد الواعظي، ص: 21.

(2) الاتجاه الجماعي في التشريع الاقتصادي الإسلامي، الدكتور فاروق النبهان، مؤسسة الرسالة، بيروت 1408ه-1988م، الطبعة الرابعة، ص:57-58 .

(3) نقد السياسة الدولة والدين، برهان غليون، المركز الثقافي العربي، 2007 م الطبعة الرابعة،ص: 88.

الدولة من خلال توضيح أهم المراحل الزمنية التاريخية التي مرت بها الدولة لتنظيم مؤسساتها الداخلية.

وقد جاءت في القرآن الكريم بمعنى: قال الله تعالى: ﴿كَيْ لاَ يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ ٱلأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ﴾،[1] فهذه الآية تدل على دعوة الله عباده بعدم بقاء المال حبيس بين الأغنياء دون الفقراء، لذلك جاء أمره عز وجل بتشريع العديد من الأحكام في باب الزكاة، والغنائم، والمعاملات، وذلك بغية حمل الناس وتعويدهم على إدارة المال في المجتمع لينتفع به الأغنياء والفقراء على حد سواء.

كما نرى أن تعريف الدولة عند المفكرين السياسيين أخذ منحى سياسي وسلطوي في تعريفها فتعرف الدولة بأنها: "المؤسسة السياسية والاجتماعية المنبثقة من المجتمع والتي تملك وحدها الحق في ممارسة القوة واستخدام القسر وباسم القانون بذريعة حماية الأمن المجتمعي، وإن للدولة صفة التميز عن غيرها من المؤسسات السياسية والاجتماعية. هو ذلك الاعتراف المجتمعي لها بحق استخدام القوة وطلب الطاعة من المواطنين.

أي جماعة بشرية تبسط سيطرتها على إقليم محدد جغرافيا ".[2]

ونجد أن عبد الله العروي في تعريفه للدولة يركز على نماذج أربعة: نموذج (الدولة التاريخي) نموذج دراسة (فريدريك انجلس) التي ربطت نشوء الدولة باستقرار قبائل الرحل والملكية الخاصة والكتابة،منذ القرن الخامس قبل الميلاد، وهي ناتجة عن تفكك نظام القرابة، المتميز بالإقامة المستقرة وبالملكية الفردية، يستلزم شرطة، وهذه تستلزم جباية، وكلاهما يستلزم قانونا تنظيميا.

والثاني نموذج (دولة التنظيمات) الجديدة الحديثة التي عرفها عصر النهضة عهد فريدريك الثاني، ودولة لويس الرابع عشر، وعهد الثورة، ودولة الإمبراطور نابليون

---

(1) سورة الحشر، الآية: 7.

(2) الحزب الشيوعي العراقي، مفهوم الدولة والدولة الحديثة، صباح جاسم جبر، الخميس 14 أبريل 2011./ WWW.iraqicp.com

الأول، والنموذج الثالث هو نموذج (الدولة الصناعية)، وتتميز بغلبة العمل في المصانع والمتاجر على العمل في الزراعة، والرأسمالي النقدي على الملكية العقارية وتعطي الأولوية للصناعة على الفلاحة في سلم الأولويات، فينعكس هذا على وظائف الدولة فيها.[1]

والرابع نموذج (اجتماعيات) أواسط القرن التاسع عشر تتجلى كجهاز المترتب على التداخل بين العلم والصناعة، وارتفاع نسبة الخدمات، بالإضافة إلى اعتمادها على وسائل الاتصال السمعية والبصرية والإعلاميات حتى سماها العروي بالنموذج الإعلاموي، وكلها عوامل غيرت من قدرات ووظائف الدولة.

والذي يركز عليه العروي هو نموذج الدولة الحديثة والتي تتميز بنظام: الإدارة والاقتصاد، والتعليم والجيش.[2]

رغم الاهتمامات المشتركة التي يوليها علماء العلوم الاجتماعية بمختلف تخصصاتهم لموضوع الدولة، إلا أن تعريفاتهم للدولة اختلفت وتنوعت لطبيعة تلك الاهتمامات، لذلك طرح علماء القانون، والاجتماع، والسياسة، والتاريخ، والفلسفة، والاقتصاد، وغيرهم العديد من التعريفات سنشير إلى بعضها: ومفهوم الدولة يتداخل مع مفاهيم عديدة مثل المجتمع، والسلطة، والقوة، والنفوذ، والسيادة، وغيرها، وهذا الارتباط في تفسير مفهوم الدولة أدى إلى صعوبة في وضع تعريف محدد لها ومن هذه التعريفات:

-تعريف "ديجي" Duguit: "الدولة عبارة عن مجموعة من الناس الاجتماعيين بينهم طبقة حاكمة وأخرى محكومة،بذلك فإن "ديجي" يطلق اسم الدولة على كل تنظيم

---

(1) مفهوم الدولة، عبد الله العروي، المركز الثقافي العربي، بيروت لبنان الدار البيضاء المغرب، 1988، الطبعة الرابعة، ص: 61-62 بتصرف، والأوان، تفكير العروي في الدولة، بقلم شمس الدين الكيلاني، 16 حزيران (يونيو)2011 . WWW.alawan.org

(2) مفهوم الدولة، عبد الله العروي، ص: 61-62 بتصرف، والأوان، تفكير العروي في الدولة، بقلم شمس الدين الكيلاني، 16 حزيران (يونيو)2011 . WWW.alawan.org\

للجماعة السياسية، القديم منها والحديث، المتأخر والمتحضر، أي أن لكل مجتمع سياسي مهما كانت صورته يسمى دولة ".[1]

-تعريف "جارنر"Garner: الدولة كمفهوم في علم السياسة والقانون العام، هي مجموعة من الناس يزيدون أو يقلون عددا، ويشغلون بصفة دائمة قطعة محددة من الأرض، ويكونون مستقلين تماما أو تقريبا من السيطرة الخارجية، ولهم حكومة منظمة تدين لها هيبة المواطنين بالطاعة.

-تعريف "روبرت ماكيفر" :R.Maciver تعد الدولة تنظيم أعم وأشمل من الحكومة ولها دستورها وقوانينها، وطريقتها في تكوين الحكومة وهيبة مواطنيها، كما أن الدولة هي بيئة المجتمع السياسية، وجزء من بيئته الاجتماعية الشاملة، ووجودها الخاص رهين بوجود نظام اجتماعي أوسع منها، بذلك تعد الدولة البناء السياسي بما لها من عادات وتقاليد، وبما تقيمه من علاقات بين الحكام والمحكومين، وليست مرادفة للحكومة".[2]

-تعريف "ماكس فيبر" M.Weber تعد الدولة تنظيما عقليا، يوفر القيادة الرشيدة التي تسعى إلى استخدام القهر لتحقيق أغراضها، كما يعرفها بأنها: مشروع سياسي ذو طابع مؤسساتي، تطالب قيادته الإدارية بالنجاح، وفي تطبيقها للأنظمة، باحتكار الإكراه أو القهر البدني المشروع، ذو الصفة الشرعية".[3]

والتعريف الذي نلاحظ أنه يشكل اتفاقا بين العلماء والدارسين لمصطلح الدولة،فهو اعتبارها مجموعة من الأفراد يقيمون بصفة دائمة في إقليم معين، وتسيطر عليهم هيئة منظمة تم الاجتماع والاتفاق على تسميتها الحكومة، وهي التي تسهر على تنظيم شؤون الناس وحماية سيادة الدولة داخليا وخارجيا.

---

(1) علم الإجتماع السياسي، مولود زايد الطبيب، منشورات جامعة السابع من أبريل، ليبيا، 2007، الطبعة الأولى، ص: 113- 114.

(2) نفسه، ص: 113-114.

(3)- علم الإجتماع السياسي، مولود زايد الطبيب، ص: 113-114.

وقد جاء تعريفها عند العلماء الفلاسفة بمعنى:

-"الفقيه الفرنسي "كاري دي مالبيرج" Carre de mailbag عرف الدولة بأنها: (مجموعة من الأفراد تستقر في إقليم معين تحت تنظيم خاص، يعطي جماعة معينة فيه سلطة عليها تتمتع بالأمر والإكراه).

-الفقيه الفرنسي "بارتلي"Barthely حيث عرف الدولة بأنها: (جماعة من الأفراد تقطن على وجه الدوام والاستقرار، إقليما جغرافيا معينا، وتخضع في تنظيم شؤونها لسلطة سياسية، تستقل في أساسها عن أشخاص من يمارسها).

-الأستاذ الدكتور كمال العالي يعرف الدولة بأنها: (مجموعة متجانسة من الأفراد تعيش على وجه الدوام في إقليم معين، وتخضع لسلطة عامة منظمة)."[1]

انطلاقا من هذه التعريفات المختلفة لمفهوم الدولة يتبين أنها تتكامل فيما بينها، ويتمثل تكاملها في أنها تجتمع في العناصر الأساسية المكونة للدولة، ألا وهي ضرورة توفر الجماعة البشرية والإقليم الجغرافي والسلطة السياسية التي تدير شؤون هذه الرعية وتنتظم داخل ايطار منتظم ومستقل.

من هنا سوف نستدرج تعريفا شاملا لكل هذه الأركان والعناصر المركبة للدولة وهي:

" جماعة من الناس يؤلف عددا معقولا لقيام الدولة، استقر بهم المقام في مكان معين، وتحكمهم سلطة عليا تدبر شئونهم في الداخل والخارج، ولا يقيدون السلطة الحاكمة بنظام معين يقوم عليه، بل المهم عندهم قيام السلطة دون تحديد لنوع النظام الذي تقوم عليه تلك السلطة، وتتعامل بمقتضاه في حكم الجماعة في الداخل وفي علاقتها

(1) ملخص عن بعض جوانب الدولة، إعداد الطالب هيثم إبراهيم أحمد، جامعة القدس – كلية الآداب/ بيت حنينا، دائرة العلوم السياسية والدراسات الدبلوماسية، رسالة جامعية،2000- 2001، ص: 2.

الخارجية، وحينما يراد تعريف الدولة الإسلامية يلزم تقييد السلطة التي تحكمها بأنها إسلامية تحكم الجماعة بمقتضى قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية ".[1]

فهذا تعريف شامل للدولة من حيث الشكل والمضمون وكذلك أهم السلطات المنظمة لها في الداخل والخارج مع عدم تحديد السلطة المنظمة، عكس الدولة الإسلامية التي يتم فيها تحديد السلطة وذلك بجعل نظام الحكم فيها يتسم بالطابع الإسلامي.

وقد جاء تعريف الدولة في المعاجم الغربية بمعنى:

State:

Political organization of society, or the body politic, or, more narrowly, the institutions of government. The state is distinguished from other social groups by its purpose (establishment of order and security), methods (its laws and their enforcement), territory (its area of jurisdiction), and sovereignty. In some countries (e.g., the U.S.), the term also refers to nonsovereign political units subject to the authority of the larger state, or federal union.[2]

منظمات المجتمع السياسي، أو الشخص السياسي،أو أكثر تحديداً، المؤسسات الحكومية. الدولة تتميز من خلال الفئات الاجتماعية الأخرى الغرض منها (تأسيس النظام والأمن)، أساليب(القوانين وتطبيقها)، إقليم(منطقة سلطتهِ)، والسيادة،في بعض الدول(مثلاً، الولايات المتحدة) المصطلح يشير أيضا إلى وحدات غير سياسية ذات سيادة تخضع لسلطة دولة أكبر، أو الاتحاد الفدرالي.

المطلب الثالث: أركان الدولة:

إننا نلاحظ من التعريفات المختلفة والمتنوعة التي أطلقها العلماء بمختلف تخصصاتهم وتوجهاتهم الفكرية، بأن الدولة لتقوم لابد لها من أسس ثلاث، ويأتي في مقدمتها مجموعة من الأفراد يطلق عليهم كلمة (الشعب الرعية السكان) وهؤلاء الأفراد

---

(1) أراء ابن تيمية في الحكم والإدارة، حمد محمد بن سعد آل فريان، دار الألباب للنشر والتوزيع، 1420هـ-2000 م، الطبعة الأولى، ص:55 .

(2) www.merriam-webster.com.

يجب أن يكونوا مستقرين على رقعة من الأرض تسمى إقليما، ويكمل هذه الأسس ضرورة وجود سلطة تنظم حياة هؤلاء الأفراد.

وهذه العناصر حسب هذا المنظور ثلاثة وهي الشعب والإقليم والسلطة.

-"مجموعة الأفراد (الشعب): العنصر الأساس الأول في بناء الدولة وهو وجود مجموعة من الأفراد، يطلق عليهم كلمة (شعب)، وهم السكان الذين يعيشون في إطار الدولة.

-الإقليم: ويعد أحد العناصر الثلاثة المهمة، في تكوين الدولة، إذ أنه لا يكفي وجود مجموعة مترابطة من الأفراد لقيام دولة حتى وإن توافرت لها الخصائص المميزة التي سبق وأن أشرنا إليها، إذ لابد من وجود بقعة محددة من الأرض يستقرون عليها، ويمارسون نشاطاتهم فوقها بشكل دائم، كي يمكن قيام الدولة وهذا ما يطلق عليه إقليم الدولة، ووجوده شرط ضروري لقيامها.

- السلطة السياسية: يقتضي قيام الدولة إلى جانب الشعب والإقليم، وجود سلطة سياسية، أي وجود هيئة حاكمة تتولى تنظيم شؤون الأفراد في الدولة، والعمل على تحقيق الأهداف المشتركة ؛ وذلك عن طريق رسم السياسات والتوجيه والإشراف على كل ما يحقق ذلك."[1]

ونخلص مما سبق أن أركان الدولة الأساسية، والمكونة من الشعب والإقليم والسلطة ذات أهمية كبرى لتكوين الدولة، إذ لابد من تكامل هذه العناصر كشرط ضروري وأساسي لقيام الدولة وأن غياب عنصر من هذه العناصر يلغي أساسا وجود الدولة.

وهناك أيضا من يرى أن أركان الدولة أربع وهي:

-"الحكم بما أنزل الله.

-الدار (الإقليم).

---

(1) علم الإجتماع السياسي، مولود زايد الطبيب، ص: 114-117-118-120.

- الرعية (الشعب).

- أولو الأمر".[1]

وهذه الأركان بالنسبة للدولة الإسلامية وهو منظور يجعل الدولة تتسم بالطابع الديني الإسلامي المنزل من الله عز وجل أي الحكم والتأسيس بما أنزله الله.

ونجد أن العلماء على اختلافهم منهم من أجمع على أن أركان الدولة ثلاث أيضا:

-"الجماعة البشرية (الشعب): بمعنى أن يوجد عدد معقول من الأفراد يكفي لنشأة الدولة.

- الإقليم: تلك الرقعة من الأرض التي تستقر عليها الجماعة البشرية، ولا يمكن وجود دولة بدون إقليم تستقر عليه الجماعة، ولذلك لم تعتبر القبائل الرحل دولا لتخلف هذا الركن.

- الحكومة أي الهيئة الحاكمة: هي الهيئة التي تملك مباشرة السلطة في الدولة.

فإذا وجدت هذه العناصر الثلاث فقد نشأة دولة بجميع مقوماتها".[2]

وأيضا:

- "الشعب: جماعة بشرية تتألف هذه الجماعة من مجموعات من الأفراد والعائلات ذكورا وإناثا يقيمون بصفة دائمة على أرض دولة.

- الإقليم الذي يسكنه ذلك الشعب: يعني رقعة الأرض التي يقيم عليها سكان تلك الدولة.

- السلطة العليا ذات السيادة: هيئة حاكمة منظمة مهمتها الإشراف على الإقليم ومن يقومون عليه بصفة دائمة، أي أن اسم دولة يوحي بفكرة السلطة والتنظيم السياسي".[3]

---

(1) النظام السياسي في الإسلام، سعود بن سلمان آل سعود، ص: 72.

(2) نظم الحكم والإدارة في الدولة الإسلامية، عمر شريف، ص:8-9 .

(3) آراء ابن تيمية في الحكم في الحكم والإدارة، سعد آل فريان، ص: 40-41-42.

وهكذا نرى أن أركان الدولة تتراوح بين ثلاثة أو أربعة أركان؛ وهي اختلافات نظرية بين العلماء لكن الأساس أنهم يركزون على ثلاثة عناصر جوهرية لقيام الدولة على الأسس الصحيحة ألا وهي الشعب الإقليم والسلطة باعتبارها أركانا مهمة لقيام ونشأة الدولة.

المطلب الرابع: علاقة الدين بالدولة

احتلت مسألة علاقة الدين بالدولة مكانة هامة في الجدال بين الإسلاميين والغربيين؛ وذلك لأسباب تمثلت في اعتبار أن ربط الدين بالدولة يقف حاجزا أمام النهضة العلمية، وكذلك يؤدي إلى قمع حرية الفكر والحريات السياسية؛ لأن الدين يعتبر الله هو مصدر التشريع لذلك نجد الدول الغربية وكذلك بعض الدول الإسلامية ترفع شعار العلمانية رغبة منها في التحرر من قيود الدين.

دين الدولة وأحيانا يطلق عليه "الدين الرسمي للدولة" وفي بعض البلدان "الكنيسة الرسمية للدولة" هو عقيدة دينية أو معتقد ديني تتبناه دولة ما بشكل رسمي في دستورها، وعمليا الدولة التي لا دين لها تعد دولة علمانية.

وسوف نتطرق لعلاقة الدين في تشكيل الدولة هل له موقف السلب أو الإيجاب؟

"يؤكد تاريخ اليهودية والمسيحية كتجسيدين للثورة التوحيدية هذا التناقض العميق والدائم بين الدولة والدين، أو عدم تفاهمهما وتوافقهما. فهو يظهر في اليهودية ضياع الدين في الدولة ويظهر في المسيحية ضياع الدولة في الدين. وكما أدى ضياع الدين في الدولة إلى تحويل اليهودية إلى طائفة بامتياز ؛ وجعلها تتعرض كقبيلة دينية معزولة ومنعزلة في العالم، وبالرغم من عالمية رسالتها[1]، فقد أدى ضياع الدولة في الدين إلى تفكيك الاجتماع المدني وسيادة التمييز والفوضى وزوال القانون، وارتداد الحقيقة الدينية إلى فكرة روحية صرفة."[2]

---

(1) نقد السياسة الدولة والدين، برهان غليون، ص:62.

(2) نفسه، ص:62.

من هنا يتبين أن ضياع الدين في الدولة اليهودية أو المسيحية أي الدول الغربية كان بسبب سوء فهمهم للدين؛ باعتباره أنه يشكل عقبة وعثرة في تقدم العلوم والفنون والمؤسسات التي تقوم عليها الدولة، لذلك رأوا بفكرة الفصل أي العلمانية ؛ وهي تتمحور في فصل السلطات الدنيوية عن الدينية، بحيث أن الدين لا علاقة له بالدولة وبهذا يتحقق التقدم لكنه تقدم ظاهري لأنه غير مبني على أسس صحيحة.

A state religion (also called an official religion, established church or state church) is a religious body or creed officially endorsed by the state. A state with an official religion, while not secular, is not necessarily a theocracy.

The term state church is associated with Christianity, historically the state church of the Roman Empire, and is sometimes used to denote a specific modern national branch of Christianity. Closely related to state churches are what sociologists call ecclesiae, though the two are slightly different.

State religions are official or government-sanctioned establishments of a religion, but neither does the state need be under the control of the church (as in a theocracy), nor is the state-sanctioned church necessarily under the control of the state.

The institution of state-sponsored religious cults is ancient, reaching into the Ancient Near East and prehistory. The relation of religious cult and the state was discussed by Varro, under the term of theologia civilis ("civic theology"). The first state-sponsored Christian church was the Armenian Apostolic Church, established in 301 AD[1]

الترجمة إلى العربية:

دين الدولة وأحياناً "الدين الرسمي للدولة" وفي بعض البلدان "الكنيسة الرسمية للدولة" هو عقيدة دينية أو معتقد ديني تتبناه دولة ما بشكل رسمي في دستورها. وعملياً الدول التي لا دين رسمي لها تعد دولاً علمانية.

---

(1) The Journal of Ecclesiastical History / Volume 9 / Issue 02 / October 1958, pp 268-268Copyright © Cambridge University Press 1958 نقلا عن موسوعة ويكيبيديا (ar.wikipedia.org)

يرتبط مصطلح "الكنيسة الرسمية للدولة" بالديانة المسيحية، تاريخيًا مع نشأ الكنيسة الرسمية للدولة. في الإمبراطورية الرومانية، ويستخدم أحيانًا للدلالة على فرع معين وطني حديثة للمسيحية.

دين الدولة هي دولة ذات مؤسسات رسمية أو حكومة دينية، ولكن الدولة ليست بحاجة إلى أن تكون تحت سيطرة الكنيسة (كما هو الحال في النظام الثيوقراطي)، ولا الكنيسة الذي تقرها الدولة بالضرورة تحت أن تكون تحت سيطرة الدولة.

المؤسسة الدينية التي ترعاها الدولة، وجدت في العصور القديمة مثل الشرق الأدنى القديم وعصور ما قبل التاريخ. كانت أول دولة مسيحية هي أرمينيا والتي اتخذت الكنيسة الأرمينية الرسولية دينًا رسميًا، وذلك في عام في 301.

" لا تكون الدولة الإسلامية دولة للشريعة، ولا تكون شريعة هذه الدولة هي الشريعة الإسلامية إلا لدى وعي يقيم الأوامر والجسور بين الدين والدنيا، بين العقيدة والشريعة، فلا يفهم العلاقة بينهما إلا من حيث هي علاقة وصل واتصال، لا علاقة فصل وانفصال على نحو ما تذهب إلى ذلك مقالات قسم كبير من المثقفين العلمانيين[1]، ولأن الدفاع عن فكرة الوصل بين الدين والسياسة (الدولة)، فقد كان من نشأته أن يتخذ شكل مساجلة بين دعاة تطبيق الشريعة – من المفكرين الإسلاميين المعاصرين – وبين دعاة فصل الدولة والسياسة عن الدين ممن اصطلح على تسميتهم بالعلمانيين، أو "اللائكيين"[2] كما يحلو للداعية الإسلامي الشيخ عبد السلام ياسين[3] أن يطلق عليهم ".[1]

---

(1) العلمانية: هي "الفصل بين الدين والدولة" أي أنها تعترف بالدين ولكنها لا تعتمد عليه في تشريعاتها وقوانينها.

(2) اللائكيين: هي "اعتبار الدين اختيار شخصي""ولا دين للدولة"... مثلا الأعياد الدينية غير معترف بها، ورمضان مثل باقي الأيام في توقيت العمل وفتح المقاهي والمطاعم، وتنظيم الحج ليس من مشمولات الدولة، والإرث متساوي بين الرجل والمرأة... يعني قطع تام مع الدين.

(3) عبد السلام ياسين: ولد في شتنبر 1928، وكان قد قيد حياته موظفا سابقا في وزارة التربية بالمغرب، ثم أستاذا وداعية إسلامي، تلقى دروسه التعليمية الأولى في مدرسة بمراكش أسسها المختار السوسي. في 1947

انطلاقا من هذا النص يتبين أن الدولة الإسلامية تتخذ من الشريعة والعقيدة أسسا أولية في تنظيمها للدولة، فهي لا تقيم حاجزا أو فاصلا بينهما، فعلماء الإسلام يعتبرون الجمع والتوفيق بين الشريعة الإسلامية وسلطات الدولة من بين أولويات نجاح وتقدم الدولة الإسلامية، وبذلك فهم يبتعدون عن الفكر الغربي في اعتبار الدين بعلاقته بالدولة عنصرا سلبيا لتقدمها.

" أما الإسلام فنشأ في مجتمع بدوي قبلي ليست فيه أوضاع أو قوانين من نوع ما كان في الإمبراطورية الرومانية، فتولى هو إنشاء المجتمع الذي يريده،ووضع له قوانينه ونظمه، وهو يتولى في الوقت نفسه ضميره وروحه كما يتولى سلوكه ومعاملاته ويجمع بين الدين والدنيا في توجيهاته وتشريعاته يقول السباعي رحمه الله: وأنا أقول: إن العرب لم يكن لهم دولة في الجاهلية فأسسها لهم الإسلام." (2)

يتضح من هذا النص أن الإسلام منذ نشأته وهو يؤسس بنيانه على دين الحق؛ تحكمه قوانين وأنظمة عادلة لذلك عندما أراد تأسيس دولة وجد كل الأجواء التي تساعد على ذلك، لأنه يعتمد على ازدواجية الدين والدنيا فكانت دولة الإسلام بذلك هي النموذج الإيجابي والحي الذي عرفته كل دول العالم لا على مستوى التنظيم والحقوق والواجبات وتطبيق شرائع الخالق عز وجل والسر في نجاح الدولة الإسلامية هو أنها محكومة بقوانين وشرائع سماوية وليست قوانين وضعية مستحدثة.

-"إن المناداة بفصل الدين عن الدولة في تاريخ الكنيسة عود بها إلى وضعها الأول الصحيح وإن انحرافها عن هذا المبدأ جر عليها وعلى شعبها البلاء والشقاء.

التحق بمدرسة تكوين المعلمين بالرباط، وحصل سنة 1956 ببيروت على دبلوم التخطيط التربوي بامتياز. وفي شتنبر 1987 تم الإعلان عن تأسيس جمعية "الجماعة الخيرية ""جماعة العدل والإحسان" مرشدها عبد السلام ياسين. له العديد من المؤلفات في السياسة والدين نذكر منها الإسلام بين الدعوة والدولة، والمنهاج النبوي تربية وتنظيما وزحفا وغيرها من المؤلفات. توفي يوم الخميس 13 دجنبر 2012م \hespress.com

(1) الدولة في الفكر الإسلامي المعاصر، عبد الإله بلقزيز، بيروت، 2002م، الطبعة الأولى، ص: 147-148.

(2) فصل الدين عن الدولة، إسماعيل الكيلاني، المكتب الإسلامي، بيروت، 1407ه- 1987م، الطبعة الثانية، ص: 125.

-إن فصل الدين عن الدولة في تاريخ أوروبا كان في عصر نهضتها ولقد سارت بعده حرة طليقة تسيطر على شؤون العالم وتتحكم بمصائره.

-أما في الإسلام فإن أزهى عصور حضارته وأحفلها بالقوة والمجد وأجدادها على الإنسانية هي العصور التي قامت فيها دولته على مبادئ شريعته".[1]

يتضح من خلال هذه النصوص أن العرب لم تكن لهم دولة قبل الإسلام، فبمجيء الإسلام تكونت الدولة على أسس إسلامية جاعلة العقيدة الإسلامية الدينية منهجا أساسيا في تنظيم المجتمع في شتى مجالاته الحضارية. فهي لا تدعو بالانفصال بل بالتوفيق والجمع بين الدين والدولة،على عكس الدول الغربية التي اعتقدت أن في فصل الدين عن الدولة سبيل السعادة والتقدم الحضاري والرقي، وهذا أوقعها في الشرك والضلال لأنه لا قيام لدولة بدون عقيدة صحيحة أسسها التشريع الرباني.

وهكذا فالدولة الإسلامية عرفت التقدم لأن منهجها رباني والدول الغربية رغم تقدمها فقد ظلت تعاني من النواقص والتي لا تستقيم بدون الرجوع للدين السماوي قال عز وجل: ﴿فَلَمَّا زَاغُوٓاْ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾.[2]

" إن ربط الدولة بالدين في أوروبا أدى إلى اضطهاد الفكر وخنق الحريات، وقيام الحروب الدينية المفجعة، وخضوع الناس لكابوس الخرافة والجهالة والبؤس.

-أما ربط الدولة بالدين في عصور الإسلام الزاهرة فقد أدى إلى تحقيق الكرامة الإنسانية والعدالة الاجتماعية بين أبناء الشعوب، وانطلاق الفكر وحماية الحريات الدينية وإشاعة السلام بين أبناء الديانات المختلفة، وتحرير الناس من أوهام الخرافة والشعوذة يقول موريس بوكاي: ولكن علينا أن نتذكر عظمة الإسلام حين كانت تفرض القيود في بلداننا النصرانية فيما بين القرن الثامن

(1) فصل الدين عن الدولة، إسماعيل الكيلاني، ص: 125.

(2) سورة الصف، الآية: 5.

والثاني عشر الميلادي، أنجزت كمية عظيمة من الأبحاث والمكتشفات في الجامعة الإسلامية.

-إن علاقة الدين بالدولة في أوربا في القرون الوسطى جعل من رجال الدين طبقة تمثل السيطرة والاستعلاء والاضطهاد والتعصب.

لكن علاقة الدين بالدولة في عصور الإسلام الزاهرة لم توجد مثل هذه الطبقة إن الإسلام نفسه لا يعترف بوجودها فكيف يعترف بحقها في السيطرة والاستعلاء؟ ولكنه أوجد العلماء الحقيقيين الذين يرون أنهم ورثة الأنبياء كما ذكر الرسول صلى الله عليه وسلم،[1] وأنهم هداة الخلق إلى الحق، وعلى عاتقهم تقع أمانة متابعة تبليغ الرسالة الإسلامية والسهر على حمايتها من كل تحريف أو تعطيل ".[2]

إن الدين الذي حاول الغربيون ربطه بالدولة دين اضطهادي لأنه اتجه إلى الحريات مما جعل الناس يتجهون نحو الخرافة، عكس ربط الدين بالدولة الإسلامية أدى إلى تحقيق أهداف ايجابية تمثلت في تحقيق الكرامة والعدالة بين الإنسانية وحماية الحقوق والواجبات، والدين في أوربا اقتصر على طبقة خاصة وهم رجال الدين، مما أدى بهم إلى التلاعب بمصائر الناس مثل " صكوك الغفران ".

عكس الإسلام فالدين الإسلامي لكل فرد فلا واسطة بين الخالق والمخلوق، أما العلماء فيتمثل دورهم في النصح والإرشاد وحماية العقيدة من التأويلات الفاسدة.

المطلب الخامس: ماهية الدولة

نلاحظ أن السؤال حول ماهية الدولة يدور في واقع الأمر حول هدفها، لذلك لا يستقيم الأمر إلا إذا وضعنا الهدف داخل النطاق المحدد للدولة.

من هنا سوف نعرض نظريتين كان لهما تأثير واسع في مجرى التاريخ البشري.

---

(1) فصل الدين عن الدولة، إسماعيل الكيلاني، ص:125-126.

(2) نفسه، ص:125-126.

-المقالة الأولى تقول بأن: "الدولة تنظيم اجتماعي، فهي اصطناعية. لا يمكن أن تتضمن قيمة أعلى من قيمة الحياة الدنيا كلها. تتعلق القيمة بالوجدان الفردي إذ يتجه نحو الغاية المقدرة له.

إذا كانت الدولة في خدمة الفرد، لكي يحقق غايته، فهي مقبولة شرعية، مع أنها تبقى اصطناعية ومؤقتة مثل جميع الكائنات. إذا هي تجاهلت الهدف الأسمى أو عارضته، إذا هي شرعية، وليدة الطبيعة الحيوانية في الإنسان (...) وهكذا يبرز الدولة وجودها بأنها تقوم بالماديات؛ تخدم الفرد، لكن ليس من حقها أن تحجب عنه الغاية التي يحى من أجل تحقيقها".[1]

والذي يتضح من هذه النظرية هي جعلها الهدف الأسمى والأساس الذي تقوم به الدولة اتجاه الفرد هو خدمته ومساعدته على تحقيق غايته المنشودة، فإذا هي لبت دعوته الموجهة إلى وجدانه فهي مقبولة شرعية أما إذا عارضته فهي شر باطل، من هنا تتحدد شرعية الدولة في تحقيق وخدمة الفرد، فنطاق الدولة هنا هو باستمرار نطاق الحياة الحيوانية في الإنسان.

-أما النظرية الثانية فهي تقرر أن: "غاية الإنسان هي المعرفة والرفاهية والسعادة. إذ الإنسان وليد الطبيعة، يصبو إلى سد حاجاته البدنية والفكرية المتنامية باستمرار. فيتجه إلى الطبيعة التي تمده بالوسائل الضرورية لذلك من أهم تلك الوسائل التعاون.

إن قوة الإنسان في الأساس قوة جماعية (...) المجتمع إذن نظام طبيعي ضروري.

وما الدولة إلا ظاهرة من ظواهر الاجتماع الطبيعي. تولدت حسب قانون طبيعي، حكمها إذن مندرج تحت حكم المجتمع العام (...) فهي بذلك طبيعية معقولة، وهكذا فالدولة إما طبيعية وهي صالحة، وإما فاسدة لأنها غير طبيعية".[2]

يتمثل دور الدولة الطبيعية في خدمة الفرد وتيسير نظم العيش له داخل المجتمع.

---

(1) مفهوم الدولة، عبد الله العروي، ص:12.

(2) مفهوم الدولة، عبد الله العروي، ص:14 .

" إن الدولة الطبيعية تخدم المجتمع بقدر ما يخدم المجتمع الفرد العاقل: تنظيم التعاون، تمهد طرق السعي، تشجع الكسب وطلب العلم. المطلوب منها بالأساس الحفاظ على الأمن في الداخل والسلم في الخارج، أي ردع العنف اللامعقول، مادام له أثر بين البشر.

أما الدولة الفاسدة، المتناقضة للمجتمع، المبنية على العنف واستعباد الناس، فليست سوى مؤامرة ضد الإنسانية ".[1]

وهكذا يتبين من هاتين النظريتين تعارض الشر والفضيلة فالدولة الصالحة الشرعية الطبيعية، متجانسة مع الفرد والمجتمع في مجال لا يعرف التناقض. والدولة الفاسدة، اللاشرعية اللاطبيعية، تمثل الشر كله فهي تحتضن كل الفئات الشريرة اللإنسانية.

فالدولة انطلاقا من هاتين المقالتين تجعلها تعادل إدارة الجماعة، فهي تجسد فكرة الدولة مع عدم التطرق إلى جوهر ماهيتها.

وهكذا نجد أن هيغل يحدد الدولة على عكس ما جاء في المقالة الأولى: " لا تستحق مجموعة إنسانية أن تسمى دولة إلا إذا كانت متحدة لأجل الدفاع الجماعي عن كل ممتلكاتها "[2]

وهو تعريف تاريخي – قانوني.

أما هيغل فيجعلها كالتالي:" الدولة هي الفكرة الأخلاقية الموضوعية إذ تتحقق، هي الروح الأخلاقية بصفتها إرادة جوهرية تتجلى واضحة لذاتها، تعرف ذاتها وتفكر بذاتها وتنجز ما تعرف لأنها تعرفه ".[3]

وهكذا نرى أن هيغل يتحدث عن الدولة حسب مقتضيات مفهومها، أي أن الدولة تعبر عن جوهرها فهي قائمة بكل التنظيمات وبذلك تدافع عن شرعيتها فهي دولة تكتسي طابعا واقعيا معاشا.

---

(1) نفسه، ص: 14.

(2) مفهوم الدولة، عبد الله العروي، ص:25.

(3) نفسه، ص:25 .

المبحث الثاني

وظيفة الديانة اليهودية في تنظيم الفرد وا لمجتمع والدولة

المطلب الأول: نشأة الدولة اليهودية.

إن اليهود منذ نشأتهم الأولى كانوا قبائل رحل، فمنذ عهد إبراهيم عليه السلام كانوا يقومون بهجرات جماعية وذلك لأن بنو إسرائيل كانوا في الأصل من الأمم البدوية الصحراوية التي لا تستقر في مكان، بل ترحل من بقعة إلى أخرى بإبلها للبحث عن الماء والكلأ وطلبا للأمان ولهذا السبب سموا بالعبرانيين أي من العبور.

ونجد أن إبراهيم عليه السلام تلقى عهدا ربانيا بأن تكون له أرض كنعان ؛ بالإضافة أنه سوف يخرج من صلبه اثني عشر سبطا أبناء يعقوب (إسرائيل) يملكون أرض كنعان.

وبعد ذلك ارتحل يعقوب وأبناؤه بدعوة من يوسف عليه السلام إلى مصر؛ ولكن وبعد الاضطهاد من قبل الفرعون بسبب خوفه من أن يستولوا على دولته، تمكنوا من الخروج من الاستعباد بمعية موسى عليه السلام الذي أراد التخفيف من آلامهم وأن يبث الأمن في نفوسهم، ولكن لم تشأ الإرادة الربانية أن يدخل بهم موسى إلى الأرض الموعودة التي وعدهم بها إلا مع يوشع بن نون، وهكذا استفاد اليهود من الحضارة الكنعانية في تشييد صرح دولتهم.[1]

ويعتبر عهد القضاة من الإرهاصات الأولى لنشأة الدولة اليهودية وذلك لتعدد الملوك (القضاة) فيها؛ فقد تشكل لليهود وعي بضرورة إنشاء وطن قومي؛ وهكذا فإن العهد الرباني لهم كان نازعا مباشرا في قيام الدولة اليهودية.

وهذا ما سوف نتطرق إليه بالدرس والتحليل في هذا المبحث مبرزين أهم الأسس والعوامل التي ساهمت في تشكيل الدولة اليهودية؟

---

(1) تاريخ الديانة اليهودية، محمد خليفة، ص: 193-194 بتصرف.

يطبق سبينوزا نظرية العقد الاجتماعي على تاريخ العبرانيين فبعد خروج العبرانيين من مصر لم يخضعوا لدولة أجنبية، بل أقاموا شريعة خاصة واحتلوا ما شاؤوا من الأرض. وفوضوا حقهم الطبيعي إلى الله نفسه ووعدوه بتنفيذ أوامره التي قررها الوحي، وقام العبرانيون بهذا العقد بمحض اختيارهم،وبذلك أصبح الله زعيمهم السياسي، وأخذت دولتهم اسم مملكة الله. وكان الله ملك العبرانيين، واختلط التنظيم الديني بالتنظيم الوضعي، وقامت دولة العبرانيين على الحكم الإلهي (التيوقراطي) وكان العبرانيين سواء أمام الله والقانون والمشاركة في وظائف الدولة.

وفي العهد الثاني، فوض الجميع لموسى الحق في مخاطبة الله وتفسير القوانين، وبذلك حكم موسى العبرانيين بدلا من الله لدرجة أن اتهمه البعض باغتصاب السلطة، ولم يكن للشعب قبل موسى الحق في اختيار خليفته، بل كان على موسى بمقتضى تفويض السلطة له تعيين الخليفة لتنظيم الدولة ومخاطبة الله ونسخ القوانين وإرسال المبعوثين وتعيين القضاة واختيار الخليفة تحول النظام إلى ملكية طبقا للتعاليم الإلهية.[1]

ونجد أول ما قام به موسى هو بناء مسكن الله، وقد قام الشعب بتكاليف البناء، وعين اللاويين خداما له وعلى رأسهم هارون الذي أصبح فيما بعد خليفة لموسى ومفسرا للقوانين ومخاطبا لله، كما أسس جيشا من الأسباط الاثني عشر لغزو بلاد كنعان، وقد كانت الخدمة العسكرية واجبة على الجميع من العشرين حتى الستين، وكان على الجنود قسم الولاء لله لا للقائد، ولذلك سمي الجيش جيش الله فقد عين موسى موظفين لا رؤساء دولة لأنه لم يعط أحدا حق مخاطبة الله، ولم يكن لأحد سواه الحق في القيام بمهام الدولة من سن القوانين ونسخها وإعلان الحرب وعقد معاهدات السلم والتعيين في الوظائف المدنية والدينية.

---

(1) رسالة في اللاهوت والسياسة، اسبينوزا، دار التنوير للطباعة والتوزيع، بيروت، 2005، الطبعة الأولى، ترجمة حسن حنفي، ص: 90-91-92 بتصرف.

والنظام الذي كان سائدا في عهد موسى عليه السلام "المعبد" وهو عامل الوحدة بين الأسباط، "قسم الطاعة" الواجب على المواطنين لله.[1]

كما تقوم الدولة أيضا بمهمة السيطرة على الانفعالات القائمة بين المواطنين، وذلك لقيامها على حب المواطنين لبلدهم والدفاع عن استقلاله، ويعتبر العقد الذي ربطه العبرانيون مع الله يمثل شرفا له وكل الشعوب عدوة له، بل جعلت الإقامة خارج وطنهم عارا لأنهم لم يكن لهم الحق في إقامة شعائر دينهم.

وكانت المصلحة هي الدافع الوحيد في سلوك العبرانيين وفي حرصهم على الدولة لأنهم لم يحصلوا على حق الملكية المطلق إلا في هذه الدولة الإلهية، ولكن العبرانيين لم يحافظوا دائما على تطبيق الشريعة، ومن ثم وقعوا تحت نير الأجنبي، وانهارت دولتهم والسبب في ذلك راجع بالأساس إلى أن هذا الشعب كان عاصيا بطبعه وذلك راجع إلى شريعتهم الناقصة والمتناقضة بسبب تلاعبهم فيها مما جنى عليهم وأطاح بنظامهم الذي كان مبنيا على شريعة موسى الصحيحة والمنزلة من عند الله عز وجل. وهكذا توالت الحروب والفتن إلى أن أدى هذا بسقوط الدولة العبرية اليهودية.[2]

وهكذا نستنتج أن بني إسرائيل في بدايتهم حاولوا الخروج من دوامة الشرك وعبادة الأوثان إلى توحيد الله، وتأسيس دولة أساسها حكم الله عز وجل مع تنفيذ مطلق لشريعته إلا أنهم لم يلتزموا باحترام شعائره ولا باتباع أحكام نبيهم، مما عجل في إطاحة دولتهم وسقوط نظامهم الذي يغلب عليه الشرك والوثنية.

"فقد انتهت أحداث الخروج والاستيطان إلى تطور نظام سياسي جديد للإسرائيليين. وتحول الإسرائيليون بالتدريج من جماعة قبلية بدوية في شبه جزيرة سيناء إلى تكوين إتحاد قبلي بين القبائل الإسرائيلية في عصر القضاة، واستمر هذا النظام السياسي إلى أن انتهى إلى تكوين نظام دولة لأول مرة في تاريخ بني إسرائيل ولا شك أن

---

(1) رسالة في اللاهوت والسياسة، اسبينوزا، ص: 90-91-92 بتصرف.

(2) نفسه، ص: 93-94 بتصرف.

البيئة الكنعانية لها أثرها في هذا التحول السياسي في تاريخ بني إسرائيل فهي بيئة زراعية أدى اندماج الإسرائيليين في نظامها الثقافي إلى تحولهم من بدو رحل إلى أقوام مستقرين واتخذ استقرارهم شكل الاتحاد القبلي أولا وانتهى إلى اتخاذ شكل الدولة.

وقد استغرق هذا التطور ما يقرب من ثلاثة قرون منذ دخول كنعان في القرن الثالث عشر إلى قيام مملكة داود وسليمان في القرن العاشر قبل الميلاد".[1]

يتضح من هذا النص أن الدولة اليهودية تشكلت بوادرها منذ عهد الخروج ووصول الإسرائيليين إلى أرض كنعان، فقد أدى اندماجهم مع الكنعانيين أن استفادوا من حضارتهم في عدة مجالات ممهدين الطريق لتشكيل دولة وكيان خاص بهم.

ويعتبر عهد صموئيل فترة مهمة في رسم معالم الكيان اليهودي" وقد قام صموئيل بدور رئيس في زعامة بني إسرائيل حتى فترة الملكية. وتركز نشاطه في منطقة بنيامين وأفرايم، التي كانت خاضعة للفلسطينيين آنذاك (...) أما دوره الأساسي فقد قام به في شيخوخته، عندما اقتربت فترة نشاطه من نهايتها، عندما طالبه الشعب بأن ينصب لهم ملكا ليحكمهم"[2] "فَاجْتَمَعَ كُلُّ شُيُوخِ إِسْرَائِيلَ وَجَاءُوا إِلَى صَمُوئِيلَ إِلَى الرَّامَةِ وَقَالُوا لَهُ: «هُوَذَا أَنْتَ قَدْ شِخْتَ، وَابْنَاكَ لَمْ يَسِيرَا فِي طَرِيقِكَ. فَالآنَ اجْعَلْ لَنَا مَلِكًا يَقْضِي لَنَا كَسَائِرِ الشُّعُوبِ».[3]

وهكذا يتبين أن صموئيل هو الذي نصب شاؤول ملكا، وهو أول ملك، على الرغم من معارضته الشديدة لفكرة الملكية في البداية. كما أنه ساند الملك في خطواته الأولى، ولكنه اختلف معه في النهاية، وترك نشاطه السياسي، بل وبشر بنهاية ملكية شاؤول واعتلاء داود العرش.

---

(1) تاريخ الديانة اليهودية، محمد خليفة حسن أحمد، ص: 203.

(2) العبرانيون وبنو إسرائيل في العصور القديمة بين الرواية التوراتية والإكتشافات الأثرية، أبراهام مالمات وحييم تدمور، المكتب المصري لتوزيع المطبوعات، القاهرة، 2001، الطبعة الأولى، ص: 199.

(3) سفر صموئيل الأول: 5/8.

وتبدأ فترة حكم شاؤول ما بين [1025-1004ق.م] بالصراع مع الفلسطينيين كما تنتهي به. حيث تبدأ بهزيمة شاؤول للفلسطينيين وذلك بأسلوب المباغتة والحيلة، مثل ما حدث في فترة القضاة ويعتبر ذلك بداية حرب إبادة ضد الفلسطينيين[1] القاطنين في إقليم الجبل، في منطقة بنيامين وأفرايم " وَأَخَذَ شَاوُلُ الْمُلْكَ عَلَى إِسْرَائِيلَ، وَحَارَبَ جَمِيعَ أَعْدَائِهِ حَوَالَيْهِ: مُوآبَ وَبَنِي عَمُّونَ وَأَدُومَ وَمُلُوكَ صُوبَةَ وَالْفِلِسْطِينِيِّينَ. وَحَيْثُمَا تَوَجَّهَ غَلَبَ. وَفَعَلَ بِبَأْسٍ وَضَرَبَ عَمَالِيقَ، وَأَنْقَذَ إِسْرَائِيلَ مِنْ يَدِ نَاهِبِيهِ."[2]

وكانت فترة حكم شاؤول مرحلة انتقالية من الناحية الاجتماعية والسياسية، فلقد انتهت فترة حكم الأسباط البطاركة وخلت محلها ظواهر جديدة وصلت لأوج تطورها في عهد داود وسليمان.

كما أن فترة حكمه تميزت بإيجابيات نرصد منها أنه أدخل تجديدات عدة، هو التنظيم العسكري، حيث لم تكن المهام التي أخدها على عاتقه تكفيها فرق المحاربين الذين يتم تجنيدهم استجابة لنداء الزعيم المخلص وقت الطوارئ،فقد دعت الضرورة إنشاء جيش ثابت، ولهذا الغرض جمع شاؤول "شباب إسرائيل" ونظمهم مئات وآلاف ورغم ذلك فقد كان هذا التنظيم يعتمد على البنية التقليدية السبطية الإقليمية.[3]

أما من الناحية الاجتماعية فقد تميزت بظهور طبقة جديدة في المجتمع الإسرائيلي وهي طبقة المقربين للملك، ومن طبيعة الحال كانت تلك الطبقة من أسرة الملك، ولقد منحهم شاؤول ملكيات من الأراضي التي تم احتلالها من الفلسطينيين أو التي سلبت من

---

(1) فلسطين هو الإسم الذي يطلق في الوقت الحاضر على المنطقة الواقعة غربي نهر الأردن والممتدة حتى لبنان وسوريا شمالا والبحر المتوسط وسيناء غربا، وكانت تسمى أرض فلسطين "بحور" نسبة إلى الحوريين، ويشار إلى فلسطين بعبارة " إرتس يسرائيل " و "صهيون" وأرض الميعاد" في الكتابات الدينية اليهودية وفي اللغة العبرية. (ينظر موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية – عبد الوهاب المسيري- المجلد 4 ص: 180).

(2) سفر صموئيل الأول: 47/14.

(3) العبرانيون وبنو إسرائيل في العصور القديمة بين الرواية التوراتية والإكتشافات الأثرية، أبراهام مالمات وحييم تدمور، ص:200-201 -202- بتصرف.

الجبعونيين[1]، وقضية منح الأراضي كانت جديدة في إسرائيل، إلا أنها كانت معروفة في المدينة الكنعانية، ولقد أدى ظهور طبقة أقارب الملك، أصحاب الضياع والتي كانت غريبة عن روح القضاة إلى ازدياد المعارضة في فترة حكم شاؤول، مما أدى إلى الإطاحة بحكمه وهذا الوضع ساعد على صعود الملك داود عليه السلام [2].

وهكذا فإن فترة شاؤول تعتبر مرحلة فاصلة ما بين مرحلة القضاة والانتقال إلى المرحلة الملكية، وفترة حكمه لم تخلوا من الإيجابيات فمن الناحية التنظيمية تم تأسيس قوة عسكرية تمثل دورها في تعزيز الأمن والحفاظ على الاستقرار الدولي، ومن الناحية الاجتماعية تميزت بظهور طبقة مقربة للملك تستفيد من الهبات الملكية في الإستحواد على الأراضي التي سلبت من الفلسطينيين وغيرهم، هذا أدى إلى إحداث نوع من النفور وسقوط ملكية شاؤول ليحل مكانه النبي داود عليه السلام.

-فترة داود عليه السلام [1004-965 ق.م]:

حظي تاريخ داود بوصف مفصل للغاية في العهد القديم، مما يميزه عن باقي تواريخ شعب إسرائيل القديمة، ومن أهم مميزات تاريخ داود عليه السلام هي: تشكيل المملكة الموحدة، وحدودها الإقليمية، ووجود مؤسسات حكم ضخمة ويتضح أن مكانة الأدباء الذين يدونون تاريخ الملك في سجلات تاريخية قد حضوا بمكانة مهمة ومرموقة. [3] ومثال ذلك ما جاء في سفر صموئيل الثاني:

---

(1) الجبعونيين: ال"نيثينيم" جماعة غير يهودية كانوا يعدون من عبيد الهيكل، كما كانوا يقومون على خدمة كهنته اللاويين، وقد اشتق اسمهم من فعل "ناثان" بمعنى "يكرس" أو "يسلم" ويمكن أن يكون معنى الكلمة في صيغة المفرد هو "تخصيص فرد للعبادة القربانية" وهم سكان عدة مدن بجوار القدس، وقد كانوا من الكنعانيين. (ينظر موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية – عبد الوهاب المسيري المجلد 4 ص: 172-171).

(2) العبرانيون وبنو إسرائيل في العصور القديمة بين الرواية التوراتية والإكتشافات الأثرية، أبراهام مالمات وحييم تدمور، ص:200-201 -202- بتصرف.

(3) نفسه، ص: 204 بتصرف.

" وَجَعَلَ دَاوُدُ مُحَافِظِينَ فِي أَرَامِ دِمَشْقَ، وَصَارَ الأَرَامِيُّونَ لِدَاوُدَ عَبِيدًا يُقَدِّمُونَ هَدَايَا. وَكَانَ الرَّبُّ يُخَلِّصُ دَاوُدَ حَيْثُمَا تَوَجَّهَ"[1].

أما شؤون المملكة التي كانت تحتاج لتدوين دقيق مثل إحصاء السكان:" فَقَالَ المَلِكُ لِيُواب رَئِيسْ الجَيشْ الذِي عِنْدهُ طف فِي جَمِيعْ أَسْبَاط إِسرائِيل مِن دَان إِلى بئرْ سَبع وعَدُوا الشَّعب فَاعلمْ عَدَد الشَّعْب " [2].

كما تم تسجيل وثائق أنساب مفصلة وأوصاف موسعة وأماكن أنصبة الأسباط، وهذه المادة التاريخية القيمة نجدها في سفر أخبار الأيام الأول:" آدَمُ، شِيتُ، أَنُوشُ، قِينَانُ، مَهْلَلْئِيلُ، يَارِدُ، أَخْنُوخُ، مَتُوشَالَحُ، لاَمَكُ، نُوحُ، سَامُ، حَامُ، يَافَثُ. بَنُو يَافَثَ: جُومَرُ وَمَاجُوجُ وَمَادَايُ وَيَاوَانُ وَتُوبَالُ وَمَاشِكُ وَتِيرَاسُ. وَبَنُو جُومَرَ: أَشْكَنَازُ وَرِيفَاثُ وَتُوجَرْمَةُ. وَبَنُو يَاوَانَ: أَلِيشَةُ وَتَرْشِيشَةُ وَكِتِّيمُ وَدُودَانِيمُ."[3]

وبالتالي فإن فترة داود عليه السلام تتميز بمرحلة انتقالية في تاريخ الدولة اليهودية، من حيث أنه وضع القواعد الأساس لبناء الدولة وتوحيد المملكة ورسم حدودها والوثائق التاريخية تبرز هذا الجانب في الإتجاه نحو تأسيس كيان خاص باليهود.

" تولى الأمر داود (...) ما بين – 966/1004 ق.م – وكان في أول الأمر يحكم بصفته تابعا للفلسطينيين، ولكنه تمكن من إحراز الاستقلال، ولم يكتفي بذلك بل إنه وسع حدود مملكته إلى جهات لم يبلغها سلطان اليهود من قبل، واحتل القدس، وجعلها عاصمة ملكه (...) وأقام إدارة على الطراز المصري القديم، وأجبر دمشق على دفع الخراج له، كما أحبط مؤامرة ابنه أبشالوم، وأخمد ثورة الولايات الشمالية من مملكته، وأخضع الموابيين[4] والأدوميين [1]والعمونيين[2](...) ومع هذا فالدولة في أوج خيلائها ". [3]

---

(1) سفر صموئيل الثاني: 6/8.

(2) سفر صموئيل الثاني: 2/24.

(3) سفر أخبار الأيام الأول: 1/1-7. ينظر سفر أخبار الأيام لمعرفة أنساب بني لإسرائيل بالتفصيل.

(4) الموابيين: كلمة "مؤابي" مشتقة بالنسب إلى بلاد مؤاب، وكلمة "مؤاب" لفظ سامي معناه "من أبوه" والمؤابيون ساميون يرجع تاريخ استقرارهم في فلسطين إلى أواخر القرن الرابع عشر قبل الميلاد، أي أنهم أسبق من

وهكذا استطاع داود عليه السلام خلال معاركه من بسط نفوذه على المنطقة وطرد الفلسطينيين إلى ما وراء الجبل، وبذلك تم الاعتراف له بالسيادة عليهم.

"كما وحد الأسباط الإسرائيليين تحت سيادة إدارية واحدة، واختار أورشليم (القدس)[4] ירושלים مركزا لحكمه (...) ولم يكتف داود بجعل القدس مركزا لقواده، بل نقل إليها تابوت العهد وأسرة الكهنة (...) وجعل منها أيضا مركزا روحانيا للعبادة". [5]

ويبدوا أن السبب في اتخاذ داود عليه السلام للقدس عاصمة لحكمه وملكه ؛ راجع للموقع الجغرافي لها، فهي تمثل حصنا طبيعيا مما يضفي نوعا من الاستقرار والأمن على المنطقة وهذه العوامل انعكست إيجابيا على نظام الحكم فقد تمكن داود عليه السلام من الوصول إلى حكم إسرائيل كلها، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على الحنكة السياسية للنبي داود عليه السلام في الولاية السياسية.

القبائل العبرانية بزمن طويل في فلسطين. وتقع مملكتهم في سهل مرتفع شرقي البحر الميت، يحدها شمالا نهر الأردن، وتمتد جنوبا إلى أدوم. ينظر موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية – عبد الوهاب المسيري- المجلد 4 ص: 150.

(1) الأدوميين: كلمة "أدوميون" تشير إلى إحدى الجماعات السامية التي كانت تقيم في أرض كنعان بمنطقة جبل سعير التي كان يطلق عليها "أدوم" وحسب الرواية التوراتية من نسل عيسو الذي كان يدعى أيضا أدوم. ينظر موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية – عبد الوهاب الميري- المجلد 4 ص: 148.

(2) العمونيين: شعب سامي قديم تجمعه، حسب الرؤية التوراتية، صلة قرابة بالعبرانيين، وبعد فترة قصيرة من الحياة شبه البدوية، أنشأ العمونيون مملكة شمالي مؤاب التي استمرت من عام 1500 ق.م حتى القرن الثاني الميلادي. وقد سموا عاصمتهم "رباة عمون" ينظر موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية – عبد الوهاب المسيري- المجلد 4 ص: 149.

(3) اليهود تاريخ وعقيدة، كامل سعفان، ص: 18.

(4) القدس: تقابلها في العبرية كلمة "يروشلايم ירושלים" وقد وردت الكلمة بهذه الصيغة في العهد القديم أكثر من ستمائة وثمانين مرة. وهي كلمة مشتقة من الكلمة الكنعانية "اليبوسية" من مقطع يارا بمعنى يؤسس أو من أور بمعنى موضع أو مدينة ومقطع "شولمانو" أو شالم أو شلم وهو الإله السامي للسلام. ينظر موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية – عبد الوهاب المسيري- المجلد 4 ص: 197-198.

(5) العبرانيون وبنو إسرائيل في العصور القديمة بين الرواية التوراتية والإكتشافات الأثرية، أبراهام مالمات وحييم تدمور، ص: 208-209.

" وخلف داود ابنه سليمان الذي بدأ حكمه بقتل أخيه الأكبر أدوناي، وقتل يؤاب رئيس جيش أبيه (...) وكانت مصر وأشور في حالة اضطراب مما ساعده على البلوغ بمملكته [925/960 ق.م]-أوج ازدهارها. كان اهتمامه بالتجارة الخارجية والصناعة والتعدين والبناء والتعمير من عوامل عيشة البذخ والإسراف، على غرار ملوك مصر وآشور، وأسرف في بناء قصره الذي استغرق بناؤه ثلاثة عشر عاما، واشتهر كذلك ببناء المعبد المشهور باسم (هيكل سليمان).[1]

وقد اتضحت في بنائه الرمزية الكنعانية [2]،

واهتم ببناء الحصون والقلاع والثكنات، وأنشأ بمساعدة صديقه (حيرام)[3] ملك صور أسطولا من السفن التجارية ".[4]

" توفي داود عليه السلام، وتولى من بعده حكم الدولة اليهودية ابنه "سليمان" عليه السلام، وهو النبي المشهورة قصصه في القرآن الكريم، وقد صخر الله له القوى الطبيعية كالريح، وسخر له الجن والطير والحيوانات يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل

---

(1) هيكل سليمان: اشترى داود أرضا من أرونا اليبوسي ليبني فيها هيكلا مركزيا، ولكنه لم يشرع هو نفسه في عملية البناء (وتبرز التوراة ذلك بأن الرب منعه من ذلك لوقوعه في خطأ قتل أوريا الحيثي)، فوقعت المهمة على عاتق ابنه سليمان الذي أنجزها في الفترة 960- 953 ق.م ولذا، فإن هذا الهيكل يسمى "هيكل سليمان" أو "الهيكل الأول" وحسب التصور اليهودي، قام سليمان ببناء الهيكل فوق جبل موريا، وهو جبل بيت المقدس أو هضبة الحرم التي يوجد فوقها المسجد الأقصى وقبة الصخرة. وفي العبرية يسمى "هرهبايت" "הר הבית" أي "جبل البيت" (بيت الإله). (ينظر موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية – عبد الوهاب المسيري- المجلد 4 ص:262).

(2) كلمة "كنعاني": هي صيغة النسب إلى كنعان وهي كلمة حورية تعني "الصبغ القرمزي" وهو الصبغ الذي كان الكنعانيون يصنعونه ويتاجرون فيه، وتبعا لجدول أنساب سفر التكوين فإن الكنعانيين هم نسل كنعان بن حام بن نوح. (ينظر موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية – عبد الوهاب المسيري- المجلد 4 ص: 157).

(3) حيرام: لفظ عبري وفينيقي اختصار لكلمة "أحيرام" ومعناه "الأخ يرفع" وهو ملك صور الذي شيد هياكل لعشتاروت. كان حيرام صديقا لكل من داود وسليمان. (ينظر موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية – عبد الوهاب المسيري- المجلد 4 ص:169).

(4) اليهود تاريخ وعقيدة، كامل سعفان، ص: 17.

وقصـــور وغيرهـــا. ﴿يَعْمَلُونَ لَهُۥ مَا يَشَآءُ مِن مَّحَٰرِيبَ وَتَمَٰثِيلَ وَجِفَانٍ كَٱلْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَّاسِيَٰتٍ ۚ ٱعْمَلُوٓاْ ءَالَ دَاوُۥدَ شُكْرًا ۚ وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِىَ ٱلشَّكُورُ﴾[1] ولما توفي سليمان عليه السلام تمزقت دولته بين أولاده وضعفت[2].

ويتضح أن فترة حكم سليمان عليه السلام تميزت بايجابيات عديدة ؛ منها الاهتمام بالتجارة الخارجية والعناية بالبناء والتعمير وهذا يتمظهر في تشييد المعبد والقصر، زيادة على العناية بالجانب العسكري وذلك حفاظا على الأمن الداخلي وحماية للدولة.

"ولقد أتاحت له سيطرته الكاملة على طرق التجارة الرئيسية التي تربط أرام النهرين وسوريا. امتيازات سياسية وتجارية كثيرة. وكانت سيطرته على طرق القوافل العربية ذات أهمية قصوى، وخاصة قوافل البخور والعطارة (...) ونظرا لأن أهل سبأ كانوا هم المصدر الرئيس لهذه التجارة(...) فإن ذلك يفسر قصة زيارة ملكة سبأ للقدس، تلك الزيارة التي ساهمت في إيجاد علاقات تجارية(...) ووصل سليمان عن طريق الصوريين والدول الحديثة الجديدة في شمال سوريا إلى مصادر المعادن للمعادن، فأخذ النحاس من قبرص، والحديد من أسيا الصغرى. وكان النحاس مخصصا لصنع آنية الهيكل، بينما خصص الحديد لآلات العمل والأسلحة. ويعتبر ازدهار التجارة جانبا واحدا من جوانب الازدهار الاقتصادي في مملكة سليمان (...) و كانت حركة العمران النشطة في أرجاء البلاد من أبرز علامات الازدهار في عصر سليمان."[3]

---

(1) سورة سبأ، الآية: 13.

(2) فلسطين.. التاريخ المصور، د. طارق السويدان، الإبداع الفكري، الكويت، 1425ه- 2004م، ص: 42.

(3) العبرانيون وبنو إسرائيل في العصور القديمة بين الرواية التوراتية والإكتشافات الأثرية، أبراهام مالمات وحييم تدمور، ص: 217-218-219.

من هنا يتضح ما مدا التطور والازدهار الذي عرفه عهد الملك سليمان عليه السلام في شتى الميادين؛ بالإضافة إلى العلاقات التي ربطها مع الدول الأخرى والتي عززت من مكانة المملكة؛ وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على الحكمة العالية التي كان يتمتع بها والتي داع صيتها بين مختلف الأقطار.

"... لكن نشاط التجار والمرابين والعمال المعطلين زاد من الفساد الاجتماعي والسياسي، مما ساعد على نشاط الأعداء، فاستعادوا بعض البقاع التي كانت خاضعة لأبيه، وانكمش ملكه في أخر عهده، فاقتصر على غرب الأردن."[1]

ورغم الإيجابيات التي عرفتها فترة حكمه إلا أنها لم تخلوا من سلبيات؛ تمثلت في الفساد الاجتماعي والسياسي مما أضعف من قوة المملكة وجعلها تسقط في يد الأعداء الذين بطشوا بها.

ومع كثرة الأزمات السياسية والضغوط الخارجية المتتالية كل هذا ساهم في انقسام المملكة المتحدة إلى قسمين شمالية وجنوبية.

"بعد سليمان كان النزاع الشديد بين المدن والريف الذي يصحب عادة النشاط التجاري والصناعي – من عوامل انقسام الدولة إلى: (يهوذا) تحت (رحبعام) بن سليمان الذي لم يستطع – بسبب بطشه – جمع شمل البلاد، واتخذ عاصمة ملكه (أورشليم)، أما (إسرائيل) فكانت تحت حكم (يربعام) – من سبط أفرايم – الذي اتخذ عاصمة دولته مدينة (السامرة) في الشمال – 922 ق.م. تقريبا."[2]

"אָז יֵחָלֵק הָעָם יִשְׂרָאֵל، לַחֲצִי: חֲצִי הָעָם הָיָה אַחֲרֵי תִבְנִי בֶן-גִּינַת، לְהַמְלִיכוֹ، וְהַחֲצִי، אַחֲרֵי עָמְרִי".[3]

هذا النص يدل على انقسام المملكة الموحدة إلى شمالية وجنوبية.

---

(1) اليهود تاريخ وعقيدة، كامل سعفان، ص:18 .

(2) اليهود تاريخ وعقيدة، كامل سعفان، ص: 18.

(3) www.Sefarim.fr.

"حِينَئِذٍ انْقَسَمَ شَعْبُ إِسْرَائِيلَ نِصْفَيْنِ، فَنِصْفُ الشَّعْبِ كَانَ وَرَاءَ تِبْنِي بْنِ جِينَةَ لِتَمْلِيكِهِ، وَنِصْفُهُ وَرَاءَ عُمْرِي. وَقَوِيَ الشَّعْبُ الَّذِي وَرَاءَ عُمْرِي عَلَى الشَّعْبِ الَّذِي وَرَاءَ تِبْنِي بْنِ جِينَةَ، فَمَاتَ تِبْنِي وَمَلَكَ عُمْرِي ".[1]

وهكذا وبعد وفاة النبي سليمان عليه السلام اشتد بطش الأعداء بالمملكة، مما دفع بأبنائه رحبعام ويربعام إلى تقسيم المملكة إلى شمالية وجنوبية لكن يتبين أن كل من المملكتين عرفتا مصيرا مغايرا ونخص بالذكر المملكة الشمالية التي عرفت اضطرابات داخلية وغزوات خارجية مما عجل بسقوطها، عكس المملكة الجنوبية التي عرفت الاستقرار وقدر لها البقاء لمدة أطول.

" لما مات سليمان بدأ شيشنق ينفذ تخطيطه، واستغل يربعام في ذلك، فلما نجح يربعام في تقسيم الدولة والتسلط على جزئها الشمالي كان ذلك في الحقيقة انتصارا عمليا لفرعون مصر، ولم يكتف شيشنق بهذا بل غزا فلسطين وصعد على أورشليم ونهبها وبسط سيطرته على دولة يهوذا ثم على دولة إسرائيل وامتد سلطانه إلى الجليل (...) كانت دولة إسرائيل تمثل أغلبية الأسباط، وكانت أوسع رقعة من دولة يهوذا، ولكن دولة إسرائيل كانت مضطربة كثيرة الانقلابات، في حين كانت دولة يهوذا أكثر استقرار وهدوءا ".[2]

"وَيְהִי בַּשָּׁנָה הַחֲמִישִׁית، לַמֶּלֶךְ רְחַבְעָם؛ עָלָה שושק (שִׁישַׁק) מֶלֶךְ-מִצְרַיִם، עַל-יְרוּשָׁלָם.

וַיִּקַּח אֶת-אֹצְרוֹת בֵּית-יְהוָה، וְאֶת-אוֹצְרוֹת בֵּית הַמֶּלֶךְ، וְאֶת-הַכֹּל، לָקָח؛ וַיִּקַּח אֶת-כָּל-מָגִנֵּי הַזָּהָב، אֲשֶׁר עָשָׂה שְׁלֹמֹה ".[3]

" وَفِي السَّنَةِ الْخَامِسَةِ لِلْمَلِكِ رَحُبْعَامَ، صَعِدَ شِيشَقُ مَلِكُ مِصْرَ إِلَى أُورُشَلِيمَ، وَأَخَذَ خَزَائِنَ بَيْتِ الرَّبِّ وَخَزَائِنَ بَيْتِ الْمَلِكِ، وَأَخَذَ كُلَّ شَيْءٍ. وَأَخَذَ جَمِيعَ أَتْرَاسِ الذَّهَبِ الَّتِي عَمِلَهَا سُلَيْمَانُ ".[4]

---

(1) سفر الملوك الأول: 21/16-22.

(2) مقارنة الأديان اليهودية، أحمد شلبي، ص: 82-83.

(3) www.Sefarim.fr.

(4) سفر الملوك الأول: 25/14-26.

وفي ظل هذه التوراة المتتالية كانت دولة الأشوريين تزداد قوة، فتوجه سرجون – 722ق.م – إلى الشام، واستولى على السامرة، أما المملكة الجنوبية فقد كانت أكثر استقرار من المملكة الشمالية وذلك نظرا لصغر حجمها بالمقارنة مع المملكة الشمالية ولقلة أهميتها وبعدها عن طرق الجيوش الغازية، وضعف مستواها الاقتصادي مما جعلها بمنأى عن الاضطرابات الداخلية والغزوات الخارجية التي قضت على السامرة ؛ ومع هذا كله فقد انهارت تحت وطأة ضربات الملك البابلي بختنصر، عام 586 ق.م .[1]

وخلاصة القول فإن كلا من المملكة الشمالية والجنوبية عرفتا اضطرابات داخلية وخارجية، إلا أن حدة المشاكل التي عرفتها المملكة الشمالية عجلت بسقوطها في وقت وجيز وذلك نظرا لمكانتها الاقتصادية وعدم وجود مركز ديني قومي لها زيادة على تعدد ملوكها وشيوع الكفر فيها وتعدد القبائل الغير المتجانسة ؛ هذا ولد لديها عدم الاستقرار لتسقط في أيدي التيارات الطاغية التي أطاحت بنظام الحكم فيها وبعد زوال المملكة الشمالية أصبحت المملكة الجنوبية معرضة بشكل مباشر للضغوط الخارجية مما أدى إلى سقوطها وهكذا تنتهي المملكة اليهودية الموحدة.

ومما ينبغي الانتباه إليه أنه كان للمملكة داود وسليمان عليهما السلام أهمية خاصة بالنسبة للديانة اليهودية ؛ فهذا الحدث الهام قد فسر من الناحية الدينية على أنه يعني تحقيق العهد الذي منحه الرب لإبراهيم عليه السلام، وهو الوعد بالأرض كما أن قيام مملكة داود عليه السلام دليلا على تحقق الوعد الرباني، وقد استغل كل من داود وسليمان عليهما السلام هذه الظروف لإعطاء شرعية لاهوتية للمملكة التي نجحا في إقامتها وتأسيسها، وتم تكامل الدولة والعقيدة من خلال الدعائم اللاهوتية وأعمال طقوسية وذلك لإعطاء طابع الاستمرار للدولة اليهودية.

---

(1) اليهود تاريخ وعقيدة، كامل سعفان، ص: 18 و موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية، عبد الوهاب المسيري المجلد 4، ص: 292 والإسلام والدين المصري القديم، محمد أبو رحمة، ص: 21 بتصرف.

تأسيس الدولة العبرية:

نستطيع رسم خطوات تأسيس الدولة اليهودية من خلال المعالم التاريخية الرئيسية التالية:

"نظم اليهودي المجري ثيودر هرتزل[1] (1860-1904) المؤتمر الصهيوني العالمي الشهير في بال بسويسرا عام 1897 والذي نتج عنه تأسيس المنظمة الصهيونية العالمية وترسيخ فكرة الوطن القومي اليهودي في فلسطين، وأنشأ أيضا الصندوق الوطني عام 1901 لشراء الأراضي في فلسطين.

- ✓ وعد بلفور عام 1917 بإنشاء مسكن وطني يهودي في فلسطين على أن لا يلحق ضررا بالحقوق العربية.
- ✓ توقيع اتفاق تعاون بين الأمير فيصل (ملك العراق لاحقا) وبين اليهودي الروسي حاييم وايزمن (1874-1952) والذي أصبح أول رئيس للدولة العبرية بعد إعلانها في فرساي بفرنسا عام 1919"[2].
- ✓ "إعطاء بريطانيا السيطرة على فلسطين من خلال الانتداب الذي وافقت عليه الدول المنتصرة في الحرب العالمية الثانية، تحول الوعد من مشروع مسكن وطن يهودي بناء على طلب ستالين إلى مشروع إقامة دولة يهودية يتعهد الإتحاد السوفييتي بحمايتها.
- ✓ تصويت اللجنة السياسية في الأمم المتحدة لصالح قرار تقسيم فلسطين بين اليهود والعرب...
- ✓ تقسيم فلسطين وإعلان الدولة اليهودية واعتراف معظم دول الصناعي بها.

---

(1) ثيودر هرتزل: صحفي يهودي نمساوي، ومؤسس الصهيونية السياسية المعاصرة اسمه العبري الشخصي: بنيامين زئيف ولد في بودبست في 2 مايو 1860 وتوفي في إدلاخ بالنمسا في 3 يوليو 1904، تلقى تعليما يطابق روح التنوير الألماني اليهودي السائد في تلك الفترة، التحق بكلية القانون حتى حصل على الدكتوراه سنة 1884 ثم اشتغل بعدها فترة قصيرة في محاكم فيينا سالتسبورغ، ثم توجه إلى الأدب والتأليف.

(2) أساليب اليهود في تحقيق أهدافهم، إبراهيم بابللي، 2006، دار ناشري، ص: 4-5.

- ✓ حرب عام 1948.
- ✓ حصول الدولة العبرية على 100,000,000 دولار من الولايات المتحدة الأمريكية في 1948/5/14 عن طريق الرئيس الأمريكي هاري ترومان، إضافة إلى عدد وعتاد عسكرية لترجيح كفة اليهود العسكرية ".[1]

وخلاصة لما تقدم يتبين أن المجهودات التي قام بها اليهود من أجل تأسيس الوطن القومي لهم، تتمثل في توقيع اتفاقيات مع الدول الأخرى من أجل اكتساب الصبغة الشرعية لإقامة الدولة اليهودية في أرض فلسطين ؛ وقد تمخض عن ذلك أن قامت عدة مؤسسات بمنحهم مختلف المساعدات الضرورية وذلك بغية تحقيق فكرة الوطن اليهودي المستقل، وتأكيدا لفكرة العهد الرباني لهم بالأرض الموعودة ألا وهي فلسطين ؛ وقد نشأ عن ذلك أن استعانوا بتبريرات أسطورية لتعزيز وتأكيد فكرة إقامة الدولة اليهودية.

" وكان من أهم أهداف قادة الحركة الصهيونية، ثم المنظمة الصهيونية العالمية، هو إقامة دولة تحمل اسما تاريخيا صرفا، في محاولة من جانب هؤلاء القادة لترسيخ مفهوم إسرائيل ككيان تاريخي، حمل المسمى نفسه في التاريخ القديم ؛ وعلى الرغم من أن فكرة هذا الكيان هو كيان يهودي في الأساس ؛ فإن هؤلاء القادة ابتعدوا في البدايات عن توصيف الكيان بسمة دينية كالدولة اليهودية، لخشيتهم من رفض العالم لهذا الكيان ؛ وبخاصة أن دول العالم في القرن التاسع عشر كانت تنحى منحى النمط القومي (...) فارتأى قادة الحركة الصهيونية استخدام النمط القومي ؛ على اعتبار أن دولة إسرائيل المزمع إنشاؤها ستكون للقومية اليهودية التي تجمع بين أجنحتها كل شتات اليهود في العالم ؛ مع عملهم الدؤوب على أن يحمل أي قرار بخصوص دولتهم اسم الدولة اليهودية، لاستخدامه عندما تقتضي الظروف ذلك ".[2]

---

(1) أساليب اليهود في تحقيق أهدافهم، إبراهيم بابللي، ص: 4-5.

(2) يهودية دولة إسرائيل جذور المصطلح وتأثيره على القضية الفلسطينية، أسامة محمد أبو نحل، ص: 298.

الملاحظ أن الهدف الذي ترمي إليه الحركة الصهيونية يتمثل في تأسيس الدولة اليهودية على أنقاض الكيان الفلسطيني، عن طريق رسم مخطط يلوح بآفاقه على المدى البعيد وذلك بوضع الشتات اليهودي في أسس بناء وإنشاء القومية اليهودية مع حث الدول الأخرى على الموافقة والتنظير لهذا المشروع الذي يحمل في طياته السموم للمجتمع الفلسطيني.

"والثابت تاريخيا أن انعقاد المؤتمر الصهيوني الأول بمدينة بازل في سويسرا عام 1897 م، الذي ضم كل التجمعات الصهيونية في العالم، كان بمثابة الإعلان الأول لإنشاء الدولة اليهودية، فمن خلاله وضعت اللبنات الأولى والمقومات الأساسية الضرورية لقيام تلك الدولة على أرض الواقع، وظهر ذلك جليا من خلال تحديد المؤتمر لأهدافه، والتي كان من أهمها: خلق وطن للشعب اليهودي في فلسطين يضمنه القانون العام ؛ وقد تعمد مؤتمر بازل أن يستعمل في قراره الرئيس تعبير "وطن" لأسباب دبلوماسية، بينما كان الهدف الحقيقي للمؤتمر منذ البداية هو "دولة يهودية"، ولتحقيق هذا الهدف لابد من وسائل لتنفيذها، منها: العمل على استعمار فلسطين بواسطة العمال الزراعيين والصناعيين اليهود وفق أسس مناسبة، وتقوية الشعور والوعي القومي اليهودي وتغذيته، بل أكثر من ذلك فقد ألف "تيودور هرتزل" عام 1895 م كتابا أسماه (الدولة اليهودية) (...) شرح فيه أفكاره حول المسألة اليهودية والحلول التي يتوخاها لها ".[1]

يتضح مما سبق أن فكرة إنشاء الدولة اليهودية،كانت الأساس لدى قادة الفكر الصهيوني وعلى رأسهم هرتزل لذلك كان عليهم تقوية الشعور القومي في نفوس الجماعات اليهودية وكل ذلك يصب في هاجس تحقيق الوعد الإلهي بالأرض الموعودة وإعادة أمجاد الملوك السابقين مثل داود وسليمان عليهم السلام في تأسيس المملكة اليهودية.

---

(1) يهودية دولة إسرائيل جذور المصطلح وتأثيره على القضية الفلسطينية، أسامة محمد أبو نحل، ص: 298-299.

ومن بين التبريرات التي اعتمدها اليهود لتأسيس دولتهم نرصد التالي:

جاء في تصريح جولدا مائير لصحيفة قنداي تايمز أن:

" ليس هناك شعب فلسطيني (...) ولم يكن الأمر أننا جئنا وأخرجناهم من الديار واغتصبنا أرضهم. فلا وجود لهم أصلا.

كما أن الإيديولوجية الصهيونية تستند إلى مسلمة بسيطة تتمثل في ما جاء في سفر التكوين: "لِنَسْلِكَ أُعْطِي هذِهِ الأَرْضَ، مِنْ نَهْرِ مِصْرَ إِلَى النَّهْرِ الْكَبِيرِ، نَهْرِ الْفُرَاتِ."[1]

وجاء في صحيفة لوموند: " إن وجود هذه الدولة هو تجسيد للوعد الإلهي ومن السخف أن يطالب أحد بشرعيتها غير ذلك "

كما صرح لبيجين في أوسلو في صحيفة دافار:

" لقد وعنا بهذه الأرض، ولنا الحق فيها ".

أما "موشي ديان" فيقول:

" إذا كنا نمتلك التوراة، ونعتبر أنفسنا شعب التوراة، فمن الواجب علينا شرعا أن نمتلك جميع الأراضي المنصوص عليها في التوراة. أراضي القضاة والآباء، أراضي أورشليم وحيرون وأريحا، والأراضي الأخرى ".

يقول "مناحم بيجين" الذي تشبع بالتراث التوراتي:

" سوف تعود أرض إسرائيل الكبرى إلى شعب إسرائيل، كاملة وإلى الأبد ". [2]

ونستخلص من هذه التصريحات المختلفة أن اليهود استثمروا بعض النصوص المقدسة ليجعلوها تخدم أغراضهم في تأسيس وطن قومي لهم على أرض فلسطين، وذلك بغية اكتساب الطابع الشرعي وهو الوعد الرباني بالأرض، لهذا السبب فإنهم يعتبرون أن الأعمال التي يقومون بها مبررة ومن حقهم ماداموا ينفذون أمرا ربانيا، وبعكس ذلك فإن

---

(1) سفر التكوين: 15/18-19.

(2) الأساطير المؤسسة للسياسة الإسرائيلية، روجيه جارودي، دار الشروق، القاهرة، 1418ه -1998 م، الطبعة الأولى، ص: 223-225-226.

الوعد بالأرض كان في الوقت الذي كانوا فيه على العقيدة الصحيحة وماداموا نقضوا عهدهم مع الرب ومع أنبيائهم فإن الوعد لم يعد قائما.

الدولة اليهودية من منظور تيودور هرتزل:

يعتبر تيودور هرتزل من المنظرين الأوائل الذين وضعوا الحجر الأساس لظهور الصهيونية السياسية وتأسيس الحركة الصهيونية بعد انعقاد المؤتمر الصهيوني الأول في مدينة بازل السويسرية 1897م حيث انتخب هرتزل رئيسا للمنظمة الصهيونية العالمية، فبدأ بعقد عدة محادثات مع شخصيات عديدة من دول مختلفة ؛ مثل القيصر الألماني والسلطان العثماني عبد الحميد الثاني وذلك للبحث عن مؤيدين للمشروع الصهيوني وهو تأسيس دولة على الأراضي الفلسطينية.

وهنا سوف نعرض مشروعه الذي حاول الوصول إليه من خلال كتيبه "الدولة اليهودية" والذي حاول من خلاله التأطير للدولة الصهيونية فهل نجح في تنفيذ مشروعه القومي؛ هذا ما سوف نلتمسه من خلال عرض نظريته؟

"حقا إن الدولة اليهودية يمكن تصور أنها تركيبة جديدة ومميزة، وعلى أرض غير محددة. إلا أن، الدولة لا تتشكل بواسطة قطعة من الأرض، ولكن بواسطة عدد من الناس متحدين تحت سلطة سيادية. الشعب هو الأساس الذاتي للدولة، والأرض هي الأساس الموضوعي لها. والأساس هو أهم الاثنين فعلى سبيل المثال هناك سلطة ليس لها أساس موضوعي عل الإطلاق، وهي على الأرجح الأكثر احتراما في العالم، وأنا هنا أشير إلى السلطة البابوية."[1]

النظرية العقلية هي النظرية المقبولة الآن في علم السياسة. هذه النظرية كافية لتبرير إقامة دولة (...) إنني طالما كنت معنيا فقط بإقامة دولة يهودية، فأنا داخل حدود النظرية العقلية، أما عندما أتعرض للأساس القانوني للدولة فأنا أتجاوز هذه الحدود"[2].

---

(1) الدولة اليهودية، ثيودور هرتزل، ص: 47-48.

(2) نفسه، ص: 47-48.

كما يركز على إدارة العمل الفعالة التي يدخل الأفراد من خلالها في علاقة عقد يتوخى منها الكفيل تحقيق إدارة الملكية ولهذا فالإيجابية تتولد من خلال موافقة المالك عليها.

" إن الشعب اليهودي محروم حاليا – بسبب وجوده في حالة الشتات – من إدارة شئونه السياسية بنفسه(...) إنهم يحتاجون قبل كل شيء – إلى كفيل، هذا الكفيل لا يمكن بطبيعة الحال أن يكون فردا واحدا (...) إن كفيل اليهود ينبغي أن يكون هيئة عامة، وتلك هي «جمعية اليهود ».

كفيل اليهود:

يتمثل دور الجمعية اليهودية في المهمات العلمية والسياسية لإنشاء الدولة اليهودية ويتمحور أول عملها في الإحصاءات الدقيقة لعدد اليهود وقوتهم ؛ والهدف الأساسي لهذا الكفيل يتمحور في العمل الجماعي المتنوع فهو يدرس " المشكلة اليهودية " من الداخل دراسة ذات طابع علمي جاد وسياسي يتمثل في معرفة رأي اليهود في مسألة الذهاب إلى أرض الميعاد وهو قرار تشترك فيه كل الجماعات اليهودية في العالم عن طريق إسهامات إلى الجمعية.

بالإضافة إلى بحوث الخبراء في الوطن الجديد وثرواته الطبيعية والتخطيط الموحد للهجرة والاستيطان، والأعمال المبدئية التي تتمثل في التشريع والإدارة.[1]

أما من الناحية الخارجية فيتمثل دور الجمعية في الحصول على الاعتراف باعتبارها سلطة لإنشاء دولة والموافقة المطلقة لليهود ستمنح الجمعية الصلاحيات اللازمة فيما يتصل بعلاقتها مع الحكومات.

وداخليا يتمحور في علاقتها مع الشعب اليهودي، فستخلق الجمعيات كل المؤسسات الأولية وهذه المؤسسات ستكون النواة التي ستتطور منها المؤسسات العامة للدولة اليهودية فيما بعد.

---

(1) الدولة اليهودية، ثيودور هرتزل، ص: 49-50-51 بتصرف.

وخلاصة القول نجد أن دور الكفيل يتمثل في إيجاد المناخ المناسب لإقامة الدولة اليهودية على الأسس الصحيحة، لذلك فإنها تجعل من الجماعات اليهودية مدعما لها على اكتساب الطابع الشرعي القومي في تحقيق مهامها.

احتلال الأرض:

يتمثل في إيجاد الأرض المناسبة وتعبئتها بكل اللوازم الضرورية على رأسها الجمعية والشركة والمجموعات المحلية وهؤلاء الناس لهم دور أساس هو البحث العلمي الدقيق لجميع الثروات الطبيعية للوطن، تنظيم إدارة مركزية صارمة، توزيع الأرض.[1]

والهدف الأساسي لهذه المهام هو إنشاء الدولة اليهودية، كما أن طريقة احتلال الأرض لا يتم بطريقة بدائية بل سوف يتم امتلاكها بطريقة أكثر متحضرة حيث ستباع بالمزاد العلني وسيتم دفع ثمنها عملا وليس نقدا وفي خضم تلك الأعمال ستقام الطرق ومحطات تزويد المياه وكل ما يعتبر ضروري للتجارة، وهذه كلها ستتوحد في أقاليم وفي داخل هذه الأقاليم ستباع مواقع المدن بالمزاد العلني.[2]

كما أن القطع الكبيرة التي سوف تحصل عليها التجمعات ستجعلها لإنجاز أنشطتها، وتبعا لذلك ستقام الجامعات والمدارس التكنولوجية والأكاديميات ومعاهد البحوث التي يجب أن تتوزع في أنحاء الدولة.

كما أن هذه المؤسسات ستحاول الاستفادة من كل الاختراعات الموجودة والتي ستوجد، وبذلك سوف يتم احتلال الأرض وإقامة الدولة وبأسلوب ناجح لم يعرفه التاريخ من قبل.

ونلاحظ أن تيودور جعل من امتلاك الأرض العامل الأساس لإنشاء الدولة، فطريقته في التأسيس تمثلت في العمل الجماعي القومي وذلك حتى تكون فكرة إقامة الدولة عامة لكل الجماعات بدون وضع معايير الأولوية بل تحقيق الهدف هو الأساس.

---

(1) الدولة اليهودية، ثيودور هرتزل، ص: 51-52 بتصرف.

(2) نفسه، ص: 51-52 بتصرف.

الدستور:

من بين المهام الكبرى التي يتعين على الجمعية إنجازها هو تعيين مجلس من رجال القانون في الدولة وهؤلاء عليهم أن يصوغوا أفضل دستور حديث يتسم بطابع المرونة وأشكال الحكومة المقترحة هي الملكية الديموقراطية والجمهورية الأرستقراطية وتلك بغية خلق التوازن مع تأييده للمؤسسات الملكية لأن رغبتهم سوف تكون هي الحفاظ عل كينونة الدولة.

وبذلك يكون الدستور القائم على الجمهورية الأرستقراطية هو أفضل الحلول لتحقيق الارتقاء بالشعب ثم بالدولة.

اللغة:

تعتبر اللغة هي القاسم المشترك بين الجماعات داخل البلد الواحد، لكن نرى أن الجماعات اليهودية بحكم السبي الذي تعرضت له في دول مختلفة فإنها اكتسبت لغة تلك البلد الحاضنة وبذلك يستحيل عليها التواصل، لذلك فإن هرتزل جعل اللغة من بين الأولويات التي يجب التخطيط لها لتحقيق التوازن داخل الدولة، وقد توصل إلى الحل المناسب في أن اللغة التي سوف تراها الجماعة القومية هي المناسبة للعلاقات الاجتماعية هي التي سوف يجعلونها اللغة القومية.[1]

حكومة ثيوقراطية:

يهدف من خلال سؤاله هل سننتهي إلى حكومة ثيوقراطية؟ إلى الجواب بلا وهو عدم منح السلطة الحاكمة لرجال الدين بل إن دورهم ينحصر في أماكن العبادة، شأنهم شأن الجيش ينحصر دوره داخل حدود معسكراته، لذلك لا يجب أن يتدخلا في إدارة وتسيير شئون الدولة لأنهم سوف يجلبان الصعوبات في الداخل والخارج.

إلا أن الشعب سوف يتمتع بكامل الحرية والمساواة وهذا يشمل حتى الجنسيات المختلفة الرادفة على الدولة.

---

(1) الدولة اليهودية، ثيودور هرتزل، ص: 53-54-55 بتصرف.

القوانين:

تتمركز في التشريعات المستحدثة التي سوف تسنها الدولة لصالح المواطنين: "عندما تقترب فكرة "الدولة" من التحقق، فإن جمعية اليهود ستقوم بتعيين مجلس من رجال القانون للقيام بالأعمال التمهيدية للتشريع، وسوف يتصرف هؤلاء – خلال الفترة الانتقالية – على أساس أن يحاكم كل يهودي مهاجر طبقا لقوانين الدولة التي جاء منها. ولكن عليهم أن يحاولوا إيجاد وحدة من هذه القوانين المختلفة لتأليف نظام تشريعي حديث، يقوم على أفضل قدر من الأنظمة السابقة، ولعله يصبح نموذجا للتقنين الذي يحتضن جميع المطالب الاجتماعية العادلة في الوقت الراهن."[1]

يتضح أن تيودور هرتزل حاول أن يعطي لفكرة القوانين الصبغة المستحدثة والشاملة لكل الحقوق والواجبات، من خلال الاستفادة من القوانين السابقة واستدراكا للنواقص التي كانت تعاني منها.

الجيش:

يتمحور هدفه من خلال تكوين جيش محترف ومسلح بكل اللوازم الحربية الحديثة وذلك للحفاظ على النظام الداخلي والخارجي.

العَلم:

يتمثل في ضرورة وضع علم والذي تتوحد فيه جميع الجماهير اليهودية، ويقترح أن يكون العلم أبيض يرمز للحياة النقية الجديدة وبه سبع نجوم ذهبية رمزا لسبع ساعات للعمل اليومي [2].

معاهدات تبادل الامتيازات وتسليم المجرمين:

"إن الدولة اليهودية يجب أن تأسس تأسيسا سليما بالنظر إلى مركزنا المستقبلي المشرف في العالم. ومن ثم فكل التزام في البلد القديم، لابد من تحقيقه بدقة منفصلة قبل

---

(1) نفسه، ص:54-55 .

(2) الدولة اليهودية، ثيودور هرتزل، ص: 54-55 بتصرف.

الرحيل. وسوف تتيح الجمعية اليهودية والشركة اليهودية سفرا رخيصا ومميزات أخرى (...) ولذلك سيكون هناك فترة انتقالية سوف نتسلم أثناءها مجرمينا، بعد أن يكونوا قد تلقوا العقوبات المناسبة. ولما كانوا قد دفعوا جرائمهم، فسوف نستقبلهم بدون قيود على الإطلاق، لأن مجرمينا أيضا يجب أن يدخلوا الحياة الجديدة". [1]

منافع هجرة اليهود:

لعبت هجرة اليهود نهاية سعيدة وخاصة فيما يتعلق بتغيير الظروف الخارجية "إن الهجرة التي أقترحها لن تخلق أزمة اقتصادية. ومثل تلك الأزمة التي تعقب إيذاء اليهود في كل مكان، يمكن تجنبها من خلال تنفيذ خطتي. حيث سيكون هناك (...) هجرة داخلية من المواطنين المسيحيين إلى المراكز التي أخلاها اليهود، تتم على مهل وبأسلوب منظم. فإذا لم يكن نصيبنا هو المعاناة فقط – بل قدمت إلينا مساعدات فعلية تعيننا على التنفيذ – فسيكون للحركة أثر نفعي عام". [2]

هكذا يتضح أن هجرة اليهود على حسب هرتزل ستكون هجرة ايجابية بالنسبة للشعب اليهودي؛ وذلك تجنبا للمعانات التي عاشها اليهود على مر تاريخهم، لأنه لن يضر بهم بقدر ما سينفعهم ويحمي تواجدهم في العالم لأن خطته تتميز بالتنظيم وإعادة صياغة المجتمع اليهودي بحسب تجنب الشتات الذي ظلوا يعانونه لفترة طويلة من الزمن.

"إنها وجهة نظر ضيقة لابد أن يتخلص منها الإنسان تلك التي ترى في رحيل الكثرة اليهودية نتيجة طبيعية لإفقار البلاد. فالأمر يختلف بين الرحيل الذي هو نتيجة الاضطهاد، حيث تخرب الممتلكات هنا كما تخرب أثناء اضطرابات الحروب، وبين الرحيل السلمي التطوعي للمستعمرين الذي تراعي فيه الحقوق المكتسبة، مع الالتزام التام بالقانون، رحيل مفتوح في وضح النهار، وتحت أعين السلطات ورقابة الرأي العام.إن الحركة اليهودية يمكن أن توقف بشكل تام هجرة العمال المسيحيين إلى مختلف

(1) نفسه، ص:54-55 .

(2) الدولة اليهودية، ثيودور هرتزل، ص: 54-55.

بقاع العالم، وستحصل الدول على امتيازات أخرى تتعلق بالزيادة الهائلة في توريد السلع، لأن اليهود المهاجرين إلى "هناك" سوف يعتمدون لحقبة من الزمن على الإنتاج الأوروبي (...) وسوف تحافظ المجموعات المحلية على التوازن العادل في الاستيراد (...) وهناك ميزة أخرى ربما من أعظم الميزات، وهي الارتياح الاجتماعي الذي سيتولد ".[1]

وخلاصة لما تقدم ذكره نستنتج أن تيودور هرتزل حاول بفكرته تنظيم الدولة، إعطاء كل الأولويات والمكانة السباقة في عملية البناء القبلي للدولة بدءا بالأرض الصالحة ووضع دستور يراعي حقوق الجماعات اليهودية، ذو الطابع الديموقراطي الجمهوري مرورا باللغة التي يجب أن تشترك فيها كل الجماعات اليهودية للحفاظ على الكينونة الذاتية زيادة على وضع حكومة ثيوقراطية وسن قوانين متكاملة وجامعة لكل التشريعات.

كما اهتم بالجيش الذي يعد الحامي الأول لأمن الدولة في الداخل والخارج، واقترح بضرورة وجود علم يرفع فوق رؤوس الجماعات اليهودية.

كما حافظ على الامتيازات الذاتية للمهاجرين وجعل للأسرى الحق في دخول الحياة الجديدة.

زيادة على ذلك أكد على أن للهجرة منافع عديدة تتمثل في استمرار العلاقات مع الدول التي كانوا فيها، مما يحقق الانتعاش الاقتصادي لكلا الطرفين ويحقق توازنا اجتماعيا وبذلك تكون الدولة قد تحققت بكل المميزات التي تتوخاها الجماعات اليهودية التي كانت محرومة ومضطهدة في باقي دول العالم.

وبهذا تظل فكرة الوصول إلى أرض الميعاد هي الدافع والمحرك الأساس للجماعات اليهودية في مختلف مراحل حياتهم.

ونرى أن كتابه قد أثار عدة مناقشات حادة استمرت لفترة طويلة، فقد كان معارضوه من اليهود أكثر من مؤيديه، فلقد وجد من اليهود الذين نجحوا في الاندماج في

---

(1) الدولة اليهودية، ثيودور هرتزل، ص: 57.

مجتمعاتهم في أوروبا وأمريكا تشكيكا في ولائهم لأوطانهم، أما رجال الدين اليهود فلقد رأوا في أفكاره خروجا عن اليهودية فحسب العقيدة اليهودية أن المسيح المنتظر هو من سيعيد يهود العالم إلى أرض الميعاد، ونرى أن اليهود في كل مخططاتهم يعودون إلى فكرة الأرض الموعودة.

لكن رغم هذه المعارضات وغيرها إلا أنه وضع الحجر الأساس لظهور الصهيونية السياسية وتأسيس الحركة الصهيونية بعد انعقاد المؤتمر الصهيوني الأول في مدينة بازل السويسرية مع تعزيزه بقرار بريطانيا في السيطرة على أرض فلسطين وبناء الدولة اليهودية، مع تهجير كل السكان الفلسطينيين، وهكذا فتحت جهود تيودور هرتزل المجال أمام مواصلة العمل على تأسيس الدولة اليهودية فيما بعد.

المطلب الثاني: من صور التشريع في اليهودية (موسى والتشريع)

ينسب إلى موسى عليه السلام أنه أول من رسم لليهود السلطة التشريعية وأسس القوانين التي أصبحت الحجر الأساسي لبناء الدولة اليهودية، فقد كان قائدا لبني إسرائيل وإلى جانب ذلك مرشدا ومشرعا، وهي صفة يتميز بها جميع الأنبياء والرسل عليهم السلام ؛ وأكبر مثال على ذلك نبينا محمد عليه السلام فقد جمع بين التشريع والقيادة للجيوش الإسلامية حتى أسس دولة دينية على الوجه الأكمل.

كما أن الأسفار الخمسة المسماة بالتوراة والموجودة الآن ليست مما أوحى إلى موسى، وليست من كتابته أو إملائه. بل هي ما تبقى لنا من توراة موسى. وما عدا هذه الوصايا من تشريعات فهو من صنع الكهنة والرهبان من اللاويين أبناء ليفي الذين كان لهم الحق في وضع الأحكام للأمة العبرية.

وهكذا وضع الكهنة والرهبان هذه التشريعات يقررون بها حقوقا لأنفسهم وتقاليد لقومهم. [1]

(1) مقارنة الأديان اليهودية، أحمد شلبي، ص: 289 بتصرف.

"ومن مطالعة أسفار موسى الخمسة يتضح لنا أن الوصايا العشر وردت في صيغتين، إحداهما أكثر اتصالا بالدين والعقيدة، وقد جاءت في الإصحاح الرابع والثلاثين من سفر الخروج، والأخرى أكثر اتصالا بالعادات والتشريع، وقد وردت في الإصحاح العشرين من سفر الخروج وفي الإصحاح الخامس من سفر التثنية، وهناك في الصيغتين توافق في بعض الوصايا تم اختلاف في البعض الأخر. فتتجه الصيغة الأولى للعقيدة. والثانية للتقاليد والآداب". (1)

سفر الخروج:

هو أحد الأسفار المقدسة لدى الديانة اليهودية، ويصنف هذا السفر كثاني أسفار العهد القديم التناخ، وهو أكثر أسفار الكتاب المقدس أهمية، فهو يمثل التفاصيل التوضيحية للهوية اليهودية، والتعاليم التي بعث بها موسى ليعلمهم أسس بناء وتنظيم مجتمع جديد وكيفية الحفاظ على ديمومته، ويلتقي السفر مع بعض التشريعات التي جاءت في القرآن الكريم مثل شريعة الزنى، وعصى موسى التي تحولت إلى أفعى وعبور بنو إسرائيل البحر، القتل السرقة وغيرها من التشريعات...

النص الخاص بالعقيدة والدين:

"فَإِنَّكَ لاَ تَسْجُدُ لإِلهٍ آخَرَ، لأَنَّ الرَّبَّ اسْمُهُ غَيُورٌ. إِلهٌ غَيُورٌ هُوَ. 15اِحْتَرِزْ مِنْ أَنْ تَقْطَعَ عَهْدًا مَعَ سُكَّانِ الأَرْضِ، فَيَزْنُونَ وَرَاءَ آلِهَتِهِمْ وَيَذْبَحُونَ لآلِهَتِهِمْ، فَتُدْعَى وَتَأْكُلُ مِنْ ذَبِيحَتِهِمْ، 16وَتَأْخُذُ مِنْ بَنَاتِهِمْ لِبَنِيكَ، فَتَزْنِي بَنَاتُهُمْ وَرَاءَ آلِهَتِهِنَّ، وَيَجْعَلْنَ بَنِيكَ يَزْنُونَ وَرَاءَ آلِهَتِهِنَّ.

17«لاَ تَصْنَعْ لِنَفْسِكَ آلِهَةً مَسْبُوكَةً. 18تَحْفَظُ عِيدَ الْفَطِيرِ. سَبْعَةَ أَيَّامٍ تَأْكُلُ فَطِيرًا كَمَا أَمَرْتُكَ فِي وَقْتِ شَهْرِ أَبِيبَ، لأَنَّكَ فِي شَهْرِ أَبِيبَ خَرَجْتَ مِنْ مِصْرَ. 19لِي كُلُّ فَاتِحِ رَحِمٍ، وَكُلُّ مَا يُولَدُ ذَكَرًا مِنْ مَوَاشِيكَ بِكْرًا مِنْ ثَوْرٍ وَشَاةٍ. 20وَأَمَّا بِكْرُ الْحِمَارِ فَتَفْدِيهِ بِشَاةٍ، وَإِنْ لَمْ تَفْدِهِ تَكْسِرُ عُنُقَهُ. كُلُّ بِكْرٍ مِنْ بَنِيكَ تَفْدِيهِ، وَلاَ يَظْهَرُوا أَمَامِي فَارِغِينَ.

(1) نفسه، ص: 290.

21سِتَّةَ أَيَّامٍ تَعْمَلُ، وَأَمَّا الْيَوْمُ السَّابِعُ فَتَسْتَرِيحُ فِيهِ. فِي الْفَلاَحَةِ وَفِي الْحَصَادِ تَسْتَرِيحُ.
22وَتَصْنَعُ لِنَفْسِكَ عِيدَ الأَسَابِيعِ أَبْكَارِ حِصَادِ الْحِنْطَةِ. وَعِيدَ الْجَمْعِ فِي آخِرِ السَّنَةِ.
23ثلاَثَ مَرَّاتٍ فِي السَّنَةِ يَظْهَرُ جَمِيعُ ذُكُورِكَ أَمَامَ السَّيِّدِ الرَّبِّ إِلهِ إِسْرَائِيلَ. 24فَإِنِّي
أَطْرُدُ الأُمَمَ مِنْ قُدَّامِكَ وَأُوَسِّعُ تُخُومَكَ، وَلاَ يَشْتَهِي أَحَدٌ أَرْضَكَ حِينَ تَصْعَدُ لِتَظْهَرَ أَمَامَ
الرَّبِّ إِلهِكَ ثلاَثَ مَرَّاتٍ فِي السَّنَةِ. 25لاَ تَذْبَحْ عَلَى خَمِيرٍ دَمَ ذَبِيحَتِي، وَلاَ تَبِتْ إِلَى
الْغَدِ ذَبِيحَةُ عِيدِ الْفِصْحِ. 26أَوَّلُ أَبْكَارِ أَرْضِكَ تُحْضِرُهُ إِلَى بَيْتِ الرَّبِّ إِلهِكَ. لاَ تَطْبُخْ
جَدْيًا بِلَبَنِ أُمِّهِ» [1]

"כִּי לֹא תִשְׁתַּחֲוֶה, לְאֵל אַחֵר: כִּי יְהוָה קַנָּא שְׁמוֹ, אֵל קַנָּא הוּא פֶּן–תִּכְרֹת
בְּרִית, לְיוֹשֵׁב הָאָרֶץ; וְזָנוּ אַחֲרֵי אֱלֹהֵיהֶם, וְזָבְחוּ לֵאלֹהֵיהֶם, וְקָרָא לְךָ, וְאָכַלְתָּ
וְלָקַחְתָּ מִבְּנֹתָיו, לְבָנֶיךָ; וְזָנוּ בְנֹתָיו, אַחֲרֵי אֱלֹהֵיהֶן, וְהִזְנוּ אֶת–בָּנֶיךָ, אַחֲרֵי .מִזְבְּחוֹ
.אֱלֹהֵיהֶן

אֶת–חַג הַמַּצּוֹת, תִּשְׁמֹר--שִׁבְעַת יָמִים תֹּאכַל .אֱלֹהֵי מַסֵּכָה, לֹא תַעֲשֶׂה–לָּךְ
כָּל–פֶּטֶר רֶחֶם, לִי; .מִצּוֹת אֲשֶׁר צִוִּיתִךָ, לְמוֹעֵד חֹדֶשׁ הָאָבִיב: כִּי בְּחֹדֶשׁ הָאָבִיב, יָצָאתָ מִמִּצְרָיִם
וּפֶטֶר חֲמוֹר תִּפְדֶּה בְשֶׂה, וְאִם–לֹא תִפְדֶּה וַעֲרַפְתּוֹ; כֹּל בְּכוֹר .וְכָל–מִקְנְךָ תִּזָּכָר, פֶּטֶר שׁוֹר וָשֶׂה
שִׁשֶּׁת יָמִים תַּעֲבֹד, וּבַיּוֹם הַשְּׁבִיעִי תִּשְׁבֹּת; בֶּחָרִישׁ וּבַקָּצִיר, .בָּנֶיךָ תִּפְדֶּה, וְלֹא–יֵרָאוּ פָנַי רֵיקָם
שָׁלֹשׁ פְּעָמִים, וְחַג שָׁבֻעֹת תַּעֲשֶׂה לָךְ, בִּכּוּרֵי קְצִיר חִטִּים; וְחַג, הָאָסִיף--תְּקוּפַת, הַשָּׁנָה..תִּשְׁבֹּת
כִּי–אוֹרִישׁ גּוֹיִם מִפָּנֶיךָ, .בַּשָּׁנָה--יֵרָאֶה, כָּל–זְכוּרְךָ, אֶת–פְּנֵי הָאָדֹן יְהוָה, אֱלֹהֵי יִשְׂרָאֵל
וְהִרְחַבְתִּי אֶת–גְּבֻלֶךָ; וְלֹא–יַחְמֹד אִישׁ, אֶת–אַרְצְךָ, בַּעֲלֹתְךָ לֵרָאוֹת אֶת–פְּנֵי יְהוָה אֱלֹהֶיךָ, שָׁלֹשׁ
.פְּעָמִים בַּשָּׁנָה

רֵאשִׁית, בִּכּוּרֵי . לֹא–תִשְׁחַט עַל–חָמֵץ, דַּם–זִבְחִי; וְלֹא–יָלִין לַבֹּקֶר, זֶבַח חַג הַפָּסַח.
אַדְמָתְךָ, תָּבִיא, בֵּית יְהוָה אֱלֹהֶיךָ; לֹא–תְבַשֵּׁל גְּדִי, בַּחֲלֵב אִמּוֹ ". [2]

---

(1) سفر الخروج: 34/14-26.

(2)-WWW. Sefarim.fr

النص الخاص بالتقاليد والآداب:

«أَنَا الرَّبُّ إِلهُكَ الَّذِي أَخْرَجَكَ مِنْ أَرْضِ مِصْرَ مِنْ بَيْتِ الْعُبُودِيَّةِ. 3لاَ يَكُنْ لَكَ آلِهَةٌ أُخْرَى أَمَامِي. 4لاَ تَصْنَعْ لَكَ تِمْثَالاً مَنْحُوتًا، وَلاَ صُورَةً مَا مِمَّا فِي السَّمَاءِ مِنْ فَوْقُ، وَمَا فِي الأَرْضِ مِنْ تَحْتُ، وَمَا فِي الْمَاءِ مِنْ تَحْتِ الأَرْضِ. 5لاَ تَسْجُدْ لَهُنَّ وَلاَ تَعْبُدْهُنَّ، لأَنِّي أَنَا الرَّبَّ إِلهَكَ إِلهٌ غَيُورٌ، أَفْتَقِدُ ذُنُوبَ الآبَاءِ فِي الأَبْنَاءِ فِي الْجِيلِ الثَّالِثِ وَالرَّابِعِ مِنْ مُبْغِضِيَّ، 6وَأَصْنَعُ إِحْسَانًا إِلَى أُلُوفٍ مِنْ مُحِبِّيَّ وَحَافِظِي وَصَايَايَ. 7لاَ تَنْطِقْ بِاسْمِ الرَّبِّ إِلهِكَ بَاطِلاً، لأَنَّ الرَّبَّ لاَ يُبْرِئُ مَنْ نَطَقَ بِاسْمِهِ بَاطِلاً. 8اُذْكُرْ يَوْمَ السَّبْتِ لِتُقَدِّسَهُ. 9سِتَّةَ أَيَّامٍ تَعْمَلُ وَتَصْنَعُ جَمِيعَ عَمَلِكَ، 10وَأَمَّا الْيَوْمُ السَّابِعُ فَفِيهِ سَبْتٌ لِلرَّبِّ إِلهِكَ. لاَ تَصْنَعْ عَمَلاً مَا أَنْتَ وَابْنُكَ وَابْنَتُكَ وَعَبْدُكَ وَأَمَتُكَ وَبَهِيمَتُكَ وَنَزِيلُكَ الَّذِي دَاخِلَ أَبْوَابِكَ. 11لأَنْ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ صَنَعَ الرَّبُّ السَّمَاءَ وَالأَرْضَ وَالْبَحْرَ وَكُلَّ مَا فِيهَا، وَاسْتَرَاحَ فِي الْيَوْمِ السَّابِعِ. لِذلِكَ بَارَكَ الرَّبُّ يَوْمَ السَّبْتِ وَقَدَّسَهُ. 12أَكْرِمْ أَبَاكَ وَأُمَّكَ لِكَيْ تَطُولَ أَيَّامُكَ عَلَى الأَرْضِ الَّتِي يُعْطِيكَ الرَّبُّ إِلهُكَ. 13لاَ تَقْتُلْ. 14لاَ تَزْنِ. 15لاَ تَسْرِقْ. 16لاَ تَشْهَدْ عَلَى قَرِيبِكَ شَهَادَةَ زُورٍ. 17لاَ تَشْتَهِ بَيْتَ قَرِيبِكَ. لاَ تَشْتَهِ امْرَأَةَ قَرِيبِكَ، وَلاَ عَبْدَهُ، وَلاَ أَمَتَهُ، وَلاَ ثَوْرَهُ، وَلاَ حِمَارَهُ، وَلاَ شَيْئًا مِمَّا لِقَرِيبِكَ».[1]

"אָנֹכִי יְהוָה אֱלֹהֶיךָ, אֲשֶׁר הוֹצֵאתִיךָ מֵאֶרֶץ מִצְרַיִם מִבֵּית עֲבָדִים: לֹא-יִהְיֶה לְךָ אֱלֹהִים אֲחֵרִים, עַל-פָּנָי.

לֹא-תַעֲשֶׂה לְךָ פֶסֶל, וְכָל-תְּמוּנָה, אֲשֶׁר בַּשָּׁמַיִם מִמַּעַל, וַאֲשֶׁר בָּאָרֶץ מִתָּחַת--וַאֲשֶׁר בַּמַּיִם, מִתַּחַת לָאָרֶץ. לֹא-תִשְׁתַּחֲוֶה לָהֶם, וְלֹא תָעָבְדֵם: כִּי אָנֹכִי יְהוָה אֱלֹהֶיךָ, אֵל קַנָּא--פֹּקֵד עֲוֹן אָבֹת עַל-בָּנִים עַל-שִׁלֵּשִׁים וְעַל-רִבֵּעִים, לְשֹׂנְאָי. וְעֹשֶׂה חֶסֶד, לַאֲלָפִים--לְאֹהֲבַי, וּלְשֹׁמְרֵי מִצְוֹתָי. לֹא תִשָּׂא אֶת-שֵׁם-יְהוָה אֱלֹהֶיךָ, לַשָּׁוְא: כִּי לֹא יְנַקֶּה יְהוָה, אֵת אֲשֶׁר-יִשָּׂא אֶת-שְׁמוֹ לַשָּׁוְא.זָכוֹר אֶת-יוֹם הַשַּׁבָּת, לְקַדְּשׁוֹ. שֵׁשֶׁת יָמִים תַּעֲבֹד, וְעָשִׂיתָ כָּל-מְלַאכְתֶּךָ .וְיוֹם, הַשְּׁבִיעִי--שַׁבָּת, לַיהוָה אֱלֹהֶיךָ: לֹא-תַעֲשֶׂה כָל-מְלָאכָה אַתָּה וּבִנְךָ וּבִתֶּךָ, עַבְדְּךָ וַאֲמָתֶךָ וּבְהֶמְתֶּךָ, וְגֵרְךָ, אֲשֶׁר בִּשְׁעָרֶיךָ. כִּי שֵׁשֶׁת-יָמִים עָשָׂה יְהוָה אֶת-הַשָּׁמַיִם וְאֶת-הָאָרֶץ, אֶת-הַיָּם וְאֶת-כָּל-אֲשֶׁר-

(1) سفر الخروج: 20/2-17.

בָּם, וְנָפַשׁ, בַּיּוֹם הַשְּׁבִיעִי; עַל-כֵּן, בֵּרַךְ יְהוָה אֶת-יוֹם הַשַּׁבָּת--וַיְקַדְּשֵׁהוּ. כַּבֵּד אֶת-אָבִיךָ, וְאֶת-אִמֶּךָ--לְמַעַן, יַאֲרִכוּן יָמֶיךָ, עַל הָאֲדָמָה, אֲשֶׁר-יְהוָה אֱלֹהֶיךָ נֹתֵן לָךְ. לֹא תִרְצָח, לֹא תִנְאָף; לֹא תִגְנֹב, לֹא-תַעֲנֶה בְרֵעֲךָ עֵד שָׁקֶר. לֹא תַחְמֹד, בֵּית רֵעֶךָ; לֹא-תַחְמֹד אֵשֶׁת רֵעֶךָ, וְעַבְדּוֹ וַאֲמָתוֹ וְשׁוֹרוֹ וַחֲמֹרוֹ, וְכֹל, אֲשֶׁר לְרֵעֶךָ. וְכָל-הָעָם רֹאִים אֶת-הַקּוֹלֹת וְאֶת-הַלַּפִּידִם, וְאֵת קוֹל הַשֹּׁפָר, וְאֶת-הָהָר, עָשֵׁן; וַיַּרְא הָעָם וַיָּנֻעוּ, וַיַּעַמְדוּ מֵרָחֹק. וַיֹּאמְרוּ, אֶל-מֹשֶׁה, דַּבֵּר-אַתָּה עִמָּנוּ, וְנִשְׁמָעָה; וְאַל-יְדַבֵּר עִמָּנוּ אֱלֹהִים, פֶּן-נָמוּת ..וַיֹּאמֶר מֹשֶׁה אֶל-הָעָם, אַל-תִּירָאוּ, כִּי לְבַעֲבוּר נַסּוֹת אֶתְכֶם, בָּא הָאֱלֹהִים; וּבַעֲבוּר, תִּהְיֶה יִרְאָתוֹ עַל-פְּנֵיכֶם--לְבִלְתִּי תֶחֱטָאוּ. וַיַּעֲמֹד הָעָם, מֵרָחֹק; וּמֹשֶׁה נִגַּשׁ אֶל-הָעֲרָפֶל, אֲשֶׁר- שָׁם הָאֱלֹהִים וַיַּעֲמֹד הָעָם, מֵרָחֹק; וּמֹשֶׁה נִגַּשׁ אֶל-הָעֲרָפֶל, אֲשֶׁר-שָׁם הָאֱלֹהִים.(1)

الشريعة اليهودية: فقد احتوى هذا السفر على ضرورة وحدانية الله وعدم الاعتراف بغيره إلها، تقديس يوم السبت وأحكامه، إكرام الوالدين، أحكام الرق، والزواج المتعدد، القتل والسرقة والزنى، أحكام الغرباء، القروض،النميمة، أحكام خاصة بالفقراء،الرشوة، والأعياد اليهودية مثل عيد الفصح، وعيد الجمع، تنظيم مجلس اليهود، تنظيم الذبائح اليهودية.

"وَلاَ تَضْطَهِدِ الْغَرِيبَ وَلاَ تُضَايِقْهُ، لأَنَّكُمْ كُنْتُمْ غُرَبَاءَ فِي أَرْضِ مِصْرَ. 22لاَ تُسِيءْ إِلَى أَرْمَلَةٍ مَا وَلاَ يَتِيمٍ. 23إِنْ أَسَأْتَ إِلَيْهِ فَإِنِّي إِنْ صَرَخَ إِلَيَّ أَسْمَعُ صُرَاخَهُ، 24فَيَحْمَى غَضَبِي وَأَقْتُلُكُمْ بِالسَّيْفِ، فَتَصِيرُ نِسَاؤُكُمْ أَرَامِلَ، وَأَوْلاَدُكُمْ يَتَامَى."(2)

"وَلاَ تَأْخُذْ رَشْوَةً، لأَنَّ الرَّشْوَةَ تُعْمِي الْمُبْصِرِينَ، وَتُعَوِّجُ كَلاَمَ الأَبْرَارِ"(3)

"وَيَقْتَرِبُ مُوسَى وَحْدَهُ إِلَى الرَّبِّ، وَهُمْ لاَ يَقْتَرِبُونَ. وَأَمَّا الشَّعْبُ فَلاَ يَصْعَدْ مَعَهُ"(4)

---

(1) www. Sefarim.fr

(2) سفر الخروج: 22/21-27.

(3) سفر الخروج: 23/8.

(4) سفر الخروج: . 2/24

سفر اللاويين:

من الأسفار المقدسة في التناخ الكتاب المقدس، وهو أحد أسباط بني إسرائيل الإثني عشر وقد عهد هذا السبط شؤون الخدمة الكهنوتية في المجتمع بشكل حصري.

السفر هو سفر تشريعي يحتوي على القواعد المنظمة للديانة اليهودية، كما أن أكثر الأمور التي ينظمها السفر ترتبط بالكهنة ولذلك سمي باسمهم كيف يقدم الكاهن الذبيحة، وشروط الذبائح من العجل، الغنم أو الطيور، وكذلك القرابين، وهناك نوعان من الذبائح: ذبيحة الرضا للتكفير عن الخطايا، وذبائح السلامة وكذلك مواعيد تقديم الذبائح وأسبابها.

وكذلك تنظيم قواعد الشهادة لدى الحاكم وقواعد النجاسة والطهر، والذبائح المقدمة لدى شهادة الزور أو الامتناع عن الشهادة أو القيام بنجاسة ما، وينظم قوائم محرمات الطعام ومحللاتها في الديانة اليهودية، ثم ينتقل لتنظيم قواعد الحبل والولادة وكيفية الطهور بعدها.

ويحدد أعراض البرص وحكم الكاهن فيها وكذلك مراسيم الطهارة بعد الجماع ويحدد مظاهر الحشمة في المجتمع اليهودي والنهي عن الوشم، أو السحر أو اللجوء إلى السحرة، كما ينظم مهام الكاهن الأعظم للشعب اليهودي.

والأعياد والنذور وينتهي بمجموعة من العواقب قد ينزلها الله في حال أخطأ بنو إسرائيل واستمروا في خطأهم.

-شروط الذبائح من العجل والغنم والطيور:

"كَلِّمْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَقُلْ لَهُمْ: إِذَا قَرَّبَ إِنْسَانٌ مِنْكُمْ قُرْبَانًا لِلرَّبِّ مِنَ الْبَهَائِمِ، فَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ تُقَرِّبُونَ قَرَابِينَكُمْ. 3إِنْ كَانَ قُرْبَانُهُ مُحْرَقَةً مِنَ الْبَقَرِ، فَذَكَرًا صَحِيحًا يُقَرِّبُهُ. إِلَى بَابِ خَيْمَةِ الاجْتِمَاعِ يُقَدِّمُهُ لِلرِّضَا عَنْهُ أَمَامَ الرَّبِّ. 4وَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ الْمُحْرَقَةِ، فَيُرْضَى عَلَيْهِ لِلتَّكْفِيرِ عَنْهُ. 5وَيَذْبَحُ الْعِجْلَ أَمَامَ الرَّبِّ، وَيُقَرِّبُ بَنُو هَارُونَ الْكَهَنَةُ الدَّمَ، وَيَرُشُّونَهُ مُسْتَدِيرًا عَلَى الْمَذْبَحِ الَّذِي لَدَى بَابِ خَيْمَةِ الاجْتِمَاعِ. 6وَيَسْلَخُ الْمُحْرَقَةَ

وَيُقَطِّعُهَا إِلَى قِطَعِهَا. 7وَيَجْعَلُ بَنُو هَارُونَ الْكَاهِنِ نَارًا عَلَى الْمَذْبَحِ، وَيُرَتِّبُونَ حَطَبًا عَلَى النَّارِ. 8وَيُرَتِّبُ بَنُو هَارُونَ الْكَهَنَةُ الْقِطَعَ مَعَ الرَّأْسِ وَالشَّحْمِ فَوْقَ الْحَطَبِ الَّذِي عَلَى النَّارِ الَّتِي عَلَى الْمَذْبَحِ. 9وَأَمَّا أَحْشَاؤُهُ وَأَكَارِعُهُ فَيَغْسِلُهَا بِمَاءٍ، وَيُوقِدُ الْكَاهِنُ الْجَمِيعَ عَلَى الْمَذْبَحِ مُحْرَقَةً، وَقُودَ رَائِحَةِ سُرُورٍ لِلرَّبِّ.

10«وَإِنْ كَانَ قُرْبَانُهُ مِنَ الْغَنَمِ الضَّأْنِ أَوِ الْمَعْزِ مُحْرَقَةً، فَذَكَرًا صَحِيحًا يُقَرِّبُهُ. 11وَيَذْبَحُهُ عَلَى جَانِبِ الْمَذْبَحِ إِلَى الشِّمَالِ أَمَامَ الرَّبِّ، وَيَرُشُّ بَنُو هَارُونَ الْكَهَنَةُ دَمَهُ عَلَى الْمَذْبَحِ مُسْتَدِيرًا. 12وَيُقَطِّعُهُ إِلَى قِطَعِهِ، مَعَ رَأْسِهِ وَشَحْمِهِ. وَيُرَتِّبُهُنَّ الْكَاهِنُ فَوْقَ الْحَطَبِ الَّذِي عَلَى النَّارِ الَّتِي عَلَى الْمَذْبَحِ. 13وَأَمَّا الأَحْشَاءُ وَالأَكَارِعُ فَيَغْسِلُهَا بِمَاءٍ، وَيُقَرِّبُ الْكَاهِنُ الْجَمِيعَ، وَيُوقِدُ عَلَى الْمَذْبَحِ. إِنَّهُ مُحْرَقَةٌ، وَقُودُ رَائِحَةِ سُرُورٍ لِلرَّبِّ.

14«وَإِنْ كَانَ قُرْبَانُهُ لِلرَّبِّ مِنَ الطَّيْرِ مُحْرَقَةً، يُقَرِّبُ قُرْبَانَهُ مِنَ الْيَمَامِ أَوْ مِنْ أَفْرَاخِ الْحَمَامِ. 15يُقَدِّمُهُ الْكَاهِنُ إِلَى الْمَذْبَحِ، وَيَحُزُّ رَأْسَهُ، وَيُوقِدُ عَلَى الْمَذْبَحِ، وَيُعْصَرُ دَمُهُ عَلَى حَائِطِ الْمَذْبَحِ. 16وَيَنْزِعُ حَوْصَلَتَهُ بِفَرْثِهَا وَيَطْرَحُهَا إِلَى جَانِبِ الْمَذْبَحِ شَرْقًا إِلَى مَكَانِ الرَّمَادِ. 17وَيَشُقُّهُ بَيْنَ جَنَاحَيْهِ. لاَ يَفْصِلُهُ. وَيُوقِدُهُ الْكَاهِنُ عَلَى الْمَذْبَحِ فَوْقَ الْحَطَبِ الَّذِي عَلَى النَّارِ. إِنَّهُ مُحْرَقَةٌ، وَقُودُ رَائِحَةِ سُرُورٍ لِلرَّبِّ."[1]

-أحكام القرابين:

"وَإِذَا قَرَّبَ أَحَدٌ قُرْبَانَ تَقْدِمَةٍ لِلرَّبِّ، يَكُونُ قُرْبَانُهُ مِنْ دَقِيقٍ. وَيَسْكُبُ عَلَيْهَا زَيْتًا، وَيَجْعَلُ عَلَيْهَا لُبَانًا. 2وَيَأْتِي بِهَا إِلَى بَنِي هَارُونَ الْكَهَنَةِ، وَيَقْبِضُ مِنْهَا مِلْءَ قَبْضَتِهِ مِنْ دَقِيقِهَا وَزَيْتِهَا مَعَ كُلِّ لُبَانِهَا، وَيُوقِدُ الْكَاهِنُ تَذْكَارَهَا عَلَى الْمَذْبَحِ، وَقُودَ رَائِحَةِ سُرُورٍ لِلرَّبِّ. 3وَالْبَاقِي مِنَ التَّقْدِمَةِ هُوَ لِهَارُونَ وَبَنِيهِ، قُدْسُ أَقْدَاسٍ مِنْ وَقَائِدِ الرَّبِّ.

4«وَإِذَا قَرَّبْتَ قُرْبَانَ تَقْدِمَةٍ مَخْبُوزَةٍ فِي تَنُّورٍ، تَكُونُ أَقْرَاصًا مِنْ دَقِيقٍ، فَطِيرًا مَلْتُوتَةً بِزَيْتٍ، وَرِقَاقًا فَطِيرًا مَدْهُونَةً بِزَيْتٍ. 5وَإِنْ كَانَ قُرْبَانُكَ تَقْدِمَةً عَلَى الصَّاجِ، تَكُونُ مِنْ دَقِيقٍ مَلْتُوتَةً بِزَيْتٍ، فَطِيرًا. 6تَفُتُّهَا فُتَاتًا وَتَسْكُبُ عَلَيْهَا زَيْتًا. إِنَّهَا تَقْدِمَةٌ.

---

(1) سفر اللاويين: 1/2-17.

7«وَإِنْ كَانَ قُرْبَانُكَ تَقْدِمَةً مِنْ طَاجِنٍ، فَمِنْ دَقِيقٍ بِزَيْتٍ تَعْمَلُهُ. 8فَتَأْتِي بِالتَّقْدِمَةِ الَّتِي تُصْطَنَعُ مِنْ هذِهِ إِلَى الرَّبِّ وَتُقَدِّمُهَا إِلَى الْكَاهِنِ، فَيَدْنُو بِهَا إِلَى الْمَذْبَحِ. 9وَيَأْخُذُ الْكَاهِنُ مِنَ التَّقْدِمَةِ تَذْكَارَهَا وَيُوقِدُ عَلَى الْمَذْبَحِ وَقُودَ رَائِحَةِ سُرُورٍ لِلرَّبِّ. 10وَالْبَاقِي مِنَ التَّقْدِمَةِ هُوَ لِهَارُونَ وَبَنِيهِ، قُدْسُ أَقْدَاسٍ مِنْ وَقَائِدِ الرَّبِّ.

11«كُلُّ التَّقْدِمَاتِ الَّتِي تُقَرِّبُونَهَا لِلرَّبِّ لاَ تُصْطَنَعُ خَمِيرًا، لأَنَّ كُلَّ خَمِيرٍ، وَكُلَّ عَسَلٍ لاَ تُوقِدُوا مِنْهُمَا وَقُودًا لِلرَّبِّ. 12قُرْبَانَ أَوَائِلَ تُقَرِّبُونَهُمَا لِلرَّبِّ. لكِنْ عَلَى الْمَذْبَحِ لاَ يَصْعَدَانِ لِرَائِحَةِ سُرُورٍ. 13وَكُلُّ قُرْبَانٍ مِنْ تَقَادِمِكَ بِالْمِلْحِ تُمَلِّحُهُ، وَلاَ تُخْلِ تَقْدِمَتَكَ مِنْ مِلْحِ عَهْدِ إِلهِكَ. عَلَى جَمِيعِ قَرَابِينِكَ تُقَرِّبُ مِلْحًا.

14«وَإِنْ قَرَّبْتَ تَقْدِمَةَ بَاكُورَاتٍ لِلرَّبِّ، فَفَرِيكًا مَشْوِيًّا بِالنَّارِ. جَرِيشًا سَوِيقًا تُقَرِّبُ تَقْدِمَةَ بَاكُورَاتِكَ. 15وَتَجْعَلُ عَلَيْهَا زَيْتًا وَتَضَعُ عَلَيْهَا لُبَانًا. إِنَّهَا تَقْدِمَةٌ. 16فَيُوقِدُ الْكَاهِنُ تَذْكَارَهَا مِنْ جَرِيشِهَا وَزَيْتِهَا مَعَ جَمِيعِ لُبَانِهَا وَقُودًا لِلرَّبِّ"[1]

-ذبيحة الرضا للتكفير عن الخطايا:

"إِنْ كَانَ قُرْبَانُهُ مُحْرَقَةً مِنَ الْبَقَرِ، فَذَكَرًا صَحِيحًا يُقَرِّبُهُ. إِلَى بَابِ خَيْمَةِ الاجْتِمَاعِ يُقَدِّمُهُ لِلرِّضَا عَنْهُ أَمَامَ الرَّبِّ".[2]

-ذبيحة السلامة:

"يَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ قُرْبَانِهِ وَيَذْبَحُهُ لَدَى بَابِ خَيْمَةِ الاجْتِمَاعِ، وَيَرُشُّ بَنُو هَارُونَ الْكَهَنَةُ الدَّمَ عَلَى الْمَذْبَحِ مُسْتَدِيرًا."[3]

-تكفير الأخطاء:

"وَكَلَّمَ الرَّبُّ مُوسَى قَائِلاً: 2«كَلِّمْ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَائِلاً: إِذَا أَخْطَأَتْ نَفْسٌ سَهْوًا فِي شَيْءٍ مِنْ جَمِيعِ مَنَاهِي الرَّبِّ الَّتِي لاَ يَنْبَغِي عَمَلُهَا، وَعَمِلَتْ وَاحِدَةً مِنْهَا: 3إِنْ كَانَ

(1) سفر اللاويين: 2/1-16.

(2) سفر اللاويين: 3/1.

(3) سفر اللاويين: 2/3.

الْكَاهِنُ الْمَمْسُوحُ يُخْطِئُ لإِثْمِ الشَّعْبِ، يُقَرِّبُ عَنْ خَطِيَّتِهِ الَّتِي أَخْطَأَ ثَوْرًا ابْنَ بَقَرٍ صَحِيحًا لِلرَّبِّ، ذَبِيحَةَ خَطِيَّةٍ."[1]

-تنظيم قواعد الشهادة لدى الحاكم وقواعد النجاسة والطهر:

"وَإِذَا أَخْطَأَ أَحَدٌ وَسَمِعَ صَوْتَ حَلْفٍ وَهُوَ شَاهِدٌ يُبْصِرُ أَوْ يَعْرِفُ، فَإِنْ لَمْ يُخْبِرْ بِهِ حَمَلَ ذَنْبَهُ. 2أَوْ إِذَا مَسَّ أَحَدٌ شَيْئًا نَجِسًا: جُثَّةَ وَحْشٍ نَجِسٍ، أَوْ جُثَّةَ بَهِيمَةٍ نَجِسَةٍ، أَوْ جُثَّةَ دَبِيبٍ نَجِسٍ، وَأُخْفِيَ عَنْهُ، فَهُوَ نَجِسٌ وَمُذْنِبٌ"[2]

-تنظيم قواعد الحبل والولادة وكيفية الطهور بعدها:

"كَلِّمْ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَائِلاً: إِذَا حَبِلَتِ امْرَأَةٌ وَوَلَدَتْ ذَكَرًا، تَكُونُ نَجِسَةً سَبْعَةَ أَيَّامٍ. كَمَا فِي أَيَّامِ طَمْثِ عِلَّتِهَا تَكُونُ نَجِسَةً"[3]

-أحكام البرص:

"كُلَّ الأَيَّامِ الَّتِي تَكُونُ الضَّرْبَةُ فِيهِ يَكُونُ نَجِسًا. إِنَّهُ نَجِسٌ. يُقِيمُ وَحْدَهُ. خَارِجَ الْمَحَلَّةِ يَكُونُ مُقَامُهُ"[4]

-النهي عن الوشم:

"وَلاَ تَجْرَحُوا أَجْسَادَكُمْ لِمَيْتٍ. وَكِتَابَةَ وَسْمٍ لاَ تَجْعَلُوا فِيكُمْ. أَنَا الرَّبُّ"[5]

-أحكام السحر واللجوء إلى السحرة:

"لاَ تَلْتَفِتُوا إِلَى الْجَانِّ وَلاَ تَطْلُبُوا التَّوَابِعَ، فَتَتَنَجَّسُوا بِهِمْ. أَنَا الرَّبُّ إِلهُكُمْ"[6]

---

(1) سفر اللاويين: 4/1-3.

(2) سفر اللاويين: 5/1-2.

(3) سفر اللاويين: 12/2.

(4) سفر اللاويين: 13/46.

(5) سفر اللاويين: 19/28.

(6) سفر اللاويين: 19/31.

-مهام الكائن الأعظم للشعب اليهودي وصفات زوجته:

"وَالْكَاهِنُ الأَعْظَمُ بَيْنَ إِخْوَتِهِ الَّذِي صُبَّ عَلَى رَأْسِهِ دُهْنُ الْمَسْحَةِ، وَمُلِئَتْ يَدُهُ لِيَلْبَسَ الثِّيَابَ، لاَ يَكْشِفُ رَأْسَهُ، وَلاَ يَشُقُّ ثِيَابَهُ، 11وَلاَ يَأْتِي إِلَى نَفْسٍ مَيْتَةٍ، وَلاَ يَتَنَجَّسُ لأَبِيهِ أَوْ أُمِّهِ، 12وَلاَ يَخْرُجُ مِنَ الْمَقْدِسِ لِئَلاَّ يُدَنِّسَ مَقْدِسَ إِلهِهِ، لأَنَّ إِكْلِيلَ دُهْنِ مَسْحَةِ إِلهِهِ عَلَيْهِ. أَنَا الرَّبُّ. 13هذَا يَأْخُذُ امْرَأَةً عَذْرَاءَ"[1]

-سفر العدد:

كسائر الأسفار الخمسة ينسب إلى موسى عليه السلام ويحتوي السفر أيضا على الشرائع المنظمة للديانة اليهودية، وهو كسفر اللاويين والخروج من الناحية التشريعية منها: تعداد قبائل بني إسرائيل وتنظيم جيش القبائل الإسرائيلية المتنقلة، وكذلك قسمة الأراضي بين القبائل والأسباط عند الوصول إلى فلسطين، وتنظيم التنقل في الصحراء، أحكام الخيانة الجنسية وكيفة التأكد في حال الشك، أحكام النذور، مراسيم افتتاح خيمة الاجتماع، تنظيم قواعد عيد الفصح، وقصة تأسيس وتشريع المجلس الأعلى لليهود، وكذلك إعادة تنظيم الأعياد وذبائحها، وأحكام منع الزواج بين الأسباط، والتعامل مع الأقوام الغير يهودية بما يخص بما نهب ممتلكاتها واسترقاقها.

-تعداد قبائل بني إسرائيل وتنظيم جيش القبائل الإسرائيلية المتنقلة:

"أَحْصُوا كُلَّ جَمَاعَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِعَشَائِرِهِمْ وَبُيُوتِ آبَائِهِمْ، بِعَدَدِ الأَسْمَاءِ، كُلَّ ذَكَرٍ بِرَأْسِهِ، 3مِنِ ابْنِ عِشْرِينَ سَنَةً فَصَاعِدًا، كُلَّ خَارِجٍ لِلْحَرْبِ فِي إِسْرَائِيلَ. تَحْسُبُهُمْ أَنْتَ وَهَارُونُ حَسَبَ أَجْنَادِهِمْ"[2]

-قسمة الأراضي بين القبائل والأسباط عند الوصول إلى فلسطين:

"بَلْ وَكِّلِ اللاَّوِيِّينَ عَلَى مَسْكَنِ الشَّهَادَةِ وَعَلَى جَمِيعِ أَمْتِعَتِهِ وَعَلَى كُلِّ مَا لَهُ. هُمْ يَحْمِلُونَ الْمَسْكَنَ وَكُلَّ أَمْتِعَتِهِ، وَهُمْ يَخْدِمُونَهُ، وَحَوْلَ الْمَسْكَنِ يَنْزِلُونَ"[3]

---

(1) سفر اللاويين: 21/10-13 للمزيد من التشريعات ينظر سفر العدد الإصحاح 29-34.

(2) سفر العدد: 1/2-3 .

(3) سفر العدد: 1/50.

-أحكام الخيانة الجنسية:

11وَكَلَّمَ الرَّبُّ مُوسَى قَائِلاً: 12«كَلِّمْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَقُلْ لَهُمْ: إِذَا زَاغَتِ امْرَأَةُ رَجُل وَخَانَتْهُ خِيَانَةً، 13وَاضْطَجَعَ مَعَهَا رَجُلٌ اضْطِجَاعَ زَرْعٍ، وَأُخْفِيَ ذلِكَ عَنْ عَيْنَيْ رَجُلِهَا، وَاسْتَتَرَتْ وَهِيَ نَجِسَةٌ وَلَيْسَ شَاهِدٌ عَلَيْهَا، وَهِيَ لَمْ تُؤْخَذْ، 14فَاعْتَرَاهُ رُوحُ الْغَيْرَةِ وَغَارَ عَلَى امْرَأَتِهِ وَهِيَ نَجِسَةٌ، أَوِ اعْتَرَاهُ رُوحُ الْغَيْرَةِ وَغَارَ عَلَى امْرَأَتِهِ وَهِيَ لَيْسَتْ نَجِسَةً، 15يَأْتِي الرَّجُلُ بِامْرَأَتِهِ إِلَى الْكَاهِنِ، وَيَأْتِي بِقُرْبَانِهَا مَعَهَا: عُشْرِ الإِيفَةِ مِنْ طَحِينِ شَعِيرٍ، لاَ يَصُبُّ عَلَيْهِ زَيْتًا وَلاَ يَجْعَلُ عَلَيْهِ لُبَانًا، لأَنَّهُ تَقْدِمَةُ غَيْرَةٍ، تَقْدِمَةُ تَذْكَارٍ تُذَكِّرُ ذَنْبًا. 16فَيُقَدِّمُهَا الْكَاهِنُ وَيُوقِفُهَا أَمَامَ الرَّبِّ، 17وَيَأْخُذُ الْكَاهِنُ مَاءً مُقَدَّسًا فِي إِنَاءِ خَزَفٍ، وَيَأْخُذُ الْكَاهِنُ مِنَ الْغُبَارِ الَّذِي فِي أَرْضِ الْمَسْكَنِ وَيَجْعَلُ فِي الْمَاءِ، 18وَيُوقِفُ الْكَاهِنُ الْمَرْأَةَ أَمَامَ الرَّبِّ، وَيَكْشِفُ رَأْسَ الْمَرْأَةِ، وَيَجْعَلُ فِي يَدَيْهَا تَقْدِمَةَ التَّذْكَارِ الَّتِي هِيَ تَقْدِمَةُ الْغَيْرَةِ، وَفِي يَدِ الْكَاهِنِ يَكُونُ مَاءُ اللَّعْنَةِ الْمُرُّ. 19وَيَسْتَحْلِفُ الْكَاهِنُ الْمَرْأَةَ وَيَقُولُ لَهَا: إِنْ كَانَ لَمْ يَضْطَجِعْ مَعَكِ رَجُلٌ، وَإِنْ كُنْتِ لَمْ تَزِيغِي إِلَى نَجَاسَةٍ مِنْ تَحْتِ رَجُلِكِ، فَكُونِي بَرِيئَةً مِنْ مَاءِ اللَّعْنَةِ هذَا الْمُرِّ. 20وَلكِنْ إِنْ كُنْتِ قَدْ زُغْتِ مِنْ تَحْتِ رَجُلِكِ وَتَنَجَّسْتِ، وَجَعَلَ مَعَكِ رَجُلٌ غَيْرُ رَجُلِكِ مَضْجَعَهُ. 21يَسْتَحْلِفُ الْكَاهِنُ الْمَرْأَةَ بِحَلْفِ اللَّعْنَةِ، وَيَقُولُ الْكَاهِنُ لِلْمَرْأَةِ: يَجْعَلُكِ الرَّبُّ لَعْنَةً وَحَلْفًا بَيْنَ شَعْبِكِ، بِأَنْ يَجْعَلَ الرَّبُّ فَخْذَكِ سَاقِطَةً وَبَطْنَكِ وَارِمًا. 22وَيَدْخُلُ مَاءُ اللَّعْنَةِ هذَا فِي أَحْشَائِكِ لِوَرَمِ الْبَطْنِ، وَلإِسْقَاطِ الْفَخْذِ. فَتَقُولُ الْمَرْأَةُ: آمِينَ، آمِينَ. 23وَيَكْتُبُ الْكَاهِنُ هذِهِ اللَّعْنَاتِ فِي الْكِتَابِ ثُمَّ يَمْحُوهَا فِي الْمَاءِ الْمُرِّ، 24وَيَسْقِي الْمَرْأَةَ مَاءَ اللَّعْنَةِ الْمُرَّ، فَيَدْخُلُ فِيهَا مَاءُ اللَّعْنَةِ لِلْمَرَارَةِ. 25وَيَأْخُذُ الْكَاهِنُ مِنْ يَدِ الْمَرْأَةِ تَقْدِمَةَ الْغَيْرَةِ، وَيُرَدِّدُ التَّقْدِمَةَ أَمَامَ الرَّبِّ وَيُقَدِّمُهَا إِلَى الْمَذْبَحِ. 26وَيَقْبِضُ الْكَاهِنُ مِنَ التَّقْدِمَةِ تَذْكَارَهَا وَيُوقِدُهُ عَلَى الْمَذْبَحِ، وَبَعْدَ ذلِكَ يَسْقِي الْمَرْأَةَ الْمَاءَ. 27وَمَتَى سَقَاهَا الْمَاءَ، فَإِنْ كَانَتْ قَدْ تَنَجَّسَتْ وَخَانَتْ رَجُلَهَا، يَدْخُلُ

فِيهَا مَاءُ اللَّعْنَةِ لِلْمَرَارَةِ، فَيَرِمُ بَطْنُهَا وَتَسْقُطُ فَخْذُهَا، فَتَصِيرُ الْمَرْأَةُ لَعْنَةً فِي وَسَطِ شَعْبِهَا. 28وَإِنْ لَمْ تَكُنِ الْمَرْأَةُ قَدْ تَنَجَّسَتْ بَلْ كَانَتْ طَاهِرَةً، تَتَبَرَّأُ وَتَحْبَلُ بِزَرْعٍ."[1]

-مراسيم افتتاح خيمة الإجتماع:

"وَكَلَّمَ الرَّبُّ مُوسَى قَائِلاً: 2«كَلِّمْ هَارُونَ وَقُلْ لَهُ: مَتَى رَفَعْتَ السُّرُجَ فَإِلَى قُدَّامِ الْمَنَارَةِ تُضِيءُ السُّرُجُ السَّبْعَةُ». 3ففَعَلَ هَارُونُ هكَذَا. إِلَى قُدَّامِ الْمَنَارَةِ رَفَعَ سُرُجَهَا كَمَا أَمَرَ الرَّبُّ مُوسَى. 4وَهذِهِ هِيَ صَنْعَةُ الْمَنَارَةِ: مَسْحُولَةٌ مِنْ ذَهَبٍ. حَتَّى سَاقُهَا وَزَهْرُهَا هِيَ مَسْحُولَةٌ. حَسَبَ الْمَنْظَرِ الَّذِي أَرَاهُ الرَّبُّ مُوسَى هكَذَا عَمِلَ الْمَنَارَةَ.

5وَكَلَّمَ الرَّبُّ مُوسَى قَائِلاً: 6«خُذِ اللاَّوِيِّينَ مِنْ بَيْنِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَطَهِّرْهُمْ. 7وَهكَذَا تَفْعَلُ لَهُمْ لِتَطْهِيرِهِمِ: انْضِحْ عَلَيْهِمْ مَاءَ الْخَطِيَّةِ، وَلْيُمِرُّوا مُوسَى عَلَى كُلِّ بَشَرِهِمْ، وَيَغْسِلُوا ثِيَابَهُمْ فَيَتَطَهَّرُوا. 8ثُمَّ يَأْخُذُوا ثَوْرًا ابْنَ بَقَرٍ وَتَقْدِمَتَهُ دَقِيقًا مَلْتُوتًا بِزَيْتٍ. وَثَوْرًا آخَرَ ابْنَ بَقَرٍ تَأْخُذُ لِذَبِيحَةِ خَطِيَّةٍ. 9فَتُقَدِّمُ اللاَّوِيِّينَ أَمَامَ خَيْمَةِ الاجْتِمَاعِ، وَتَجْمَعُ كُلَّ جَمَاعَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، 10وَتُقَدِّمُ اللاَّوِيِّينَ أَمَامَ الرَّبِّ، فَيَضَعُ بَنُو إِسْرَائِيلَ أَيْدِيَهُمْ عَلَى اللاَّوِيِّينَ. 11وَيُرَدِّدُ هَارُونُ اللاَّوِيِّينَ تَرْدِيدًا أَمَامَ الرَّبِّ مِنْ عِنْدِ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَيَكُونُونَ لِيَخْدِمُوا خِدْمَةَ الرَّبِّ. 12ثُمَّ يَضَعُ اللاَّوِيُّونَ أَيْدِيَهُمْ عَلَى رَأْسَيِ الثَّوْرَيْنِ، فَتُقَرِّبُ الْوَاحِدَ ذَبِيحَةَ خَطِيَّةٍ، وَالآخَرَ مُحْرَقَةً لِلرَّبِّ، لِلتَّكْفِيرِ عَنِ اللاَّوِيِّينَ."[2]

-الذبائح:

"وَكَلَّمَ الرَّبُّ مُوسَى قَائِلاً: 2«أَوْصِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَقُلْ لَهُمْ: قُرْبَانِي، طَعَامِي مَعَ وَقَائِدِي رَائِحَةُ سُرُورِي، تَحْرِصُونَ أَنْ تُقَرِّبُوهُ لِي فِي وَقْتِهِ. 3وَقُلْ لَهُمْ: هذَا هُوَ الْوَقُودُ الَّذِي تُقَرِّبُونَ لِلرَّبِّ: خَرُوفَانِ حَوْلِيَّانِ صَحِيحَانِ لِكُلِّ يَوْمٍ مُحْرَقَةً دَائِمَةً. 4الْخَرُوفُ الْوَاحِدُ تَعْمَلُهُ صَبَاحًا، وَالْخَرُوفُ الثَّانِي تَعْمَلُهُ بَيْنَ الْعَشَاءَيْنِ. 5وَعُشْرَ الإِيفَةِ مِنْ دَقِيقٍ مَلْتُوتٍ بِرُبْعِ الْهِينِ مِنْ زَيْتِ الرَّضِّ تَقْدِمَةً. 6مُحْرَقَةٌ دَائِمَةٌ. هِيَ الْمَعْمُولَةُ فِي جَبَلِ سِينَاءَ.

---

(1) سفر العدد: 5/11-28.

(2) سفر العدد: 8 ينظر السفر.

لِرَائِحَةِ سُرُورٍ، وَقُودًا لِلرَّبِّ. 7وَسَكِيبُهَا رُبْعُ الْهِينِ لِلْخَرُوفِ الْوَاحِدِ. فِي الْقُدْسِ اسْكُبْ سَكِيبَ مُسْكِرٍ لِلرَّبِّ. 8وَالْخَرُوفُ الثَّانِي تَعْمَلُهُ بَيْنَ الْعَشَاءَيْنِ كَتَقْدِمَةِ الصَّبَاحِ، وَكَسَكِيبِهِ تَعْمَلُهُ وَقُودَ رَائِحَةِ سُرُورٍ لِلرَّبِّ.

9«وَفِي يَوْمِ السَّبْتِ خَرُوفَانِ حَوْلِيَّانِ صَحِيحَانِ، وَعُشْرَانِ مِنْ دَقِيقٍ مَلْتُوتٍ بِزَيْتٍ تَقْدِمَةً مَعَ سَكِيبِهِ، 10مُحْرَقَةُ كُلِّ سَبْتٍ، فَضْلاً عَنِ الْمُحْرَقَةِ الدَّائِمَةِ وَسَكِيبِهَا.

11«وَفِي رُؤُوسِ شُهُورِكُمْ تُقَرِّبُونَ مُحْرَقَةً لِلرَّبِّ: ثَوْرَيْنِ ابْنَيْ بَقَرٍ، وَكَبْشًا وَاحِدًا، وَسَبْعَةَ خِرَافٍ حَوْلِيَّةٍ صَحِيحَةٍ، 12وَثَلاَثَةَ أَعْشَارٍ مِنْ دَقِيقٍ مَلْتُوتٍ بِزَيْتٍ تَقْدِمَةً لِكُلِّ ثَوْرٍ. وَعُشْرَيْنِ مِنْ دَقِيقٍ مَلْتُوتٍ بِزَيْتٍ تَقْدِمَةً لِلْكَبْشِ الْوَاحِدِ. 13وَعُشْرًا وَاحِدًا مِنْ دَقِيقٍ مَلْتُوتٍ بِزَيْتٍ تَقْدِمَةً لِكُلِّ خَرُوفٍ. مُحْرَقَةً رَائِحَةَ سُرُورٍ وَقُودًا لِلرَّبِّ. 14وَسَكَائِبُهُنَّ تَكُونُ نِصْفَ الْهِينِ لِلثَّوْرِ، وَثُلْثَ الْهِينِ لِلْكَبْشِ، وَرُبْعَ الْهِينِ لِلْخَرُوفِ مِنْ خَمْرٍ. هذِهِ مُحْرَقَةُ كُلِّ شَهْرٍ مِنْ أَشْهُرِ السَّنَةِ. 15وَتَيْسًا وَاحِدًا مِنَ الْمَعْزِ ذَبِيحَةَ خَطِيَّةٍ لِلرَّبِّ. فَضْلاً عَنِ الْمُحْرَقَةِ الدَّائِمَةِ يُقَرَّبُ مَعَ سَكِيبِهِ.»[1]

-أحكام منع الزواج بين الأسباط:

"وَتَقَدَّمَ رُؤُوسُ الآبَاءِ مِنْ عَشِيرَةِ بَنِي جِلْعَادَ بْنِ مَاكِيرَ بْنِ مَنَسَّى مِنْ عَشَائِرِ بَنِي يُوسُفَ، وَتَكَلَّمُوا قُدَّامَ مُوسَى وَقُدَّامَ رُؤَسَاءِ الآبَاءِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، 2وَقَالُوا: «قَدْ أَمَرَ الرَّبُّ سَيِّدِي أَنْ يُعْطِيَ الأَرْضَ بِقِسْمَةٍ بِالْقُرْعَةِ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ. وَقَدْ أُمِرَ سَيِّدِي مِنَ الرَّبِّ أَنْ يُعْطِيَ نَصِيبَ صَلُفْحَادَ أَخِينَا لِبَنَاتِهِ. 3فَإِنْ صِرْنَ نِسَاءً لأَحَدٍ مِنْ بَنِي أَسْبَاطِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، يُؤْخَذُ نَصِيبُهُنَّ مِنْ نَصِيبِ آبَائِنَا وَيُضَافُ إِلَى نَصِيبِ السِّبْطِ الَّذِي صِرْنَ لَهُ. فَمِنْ قُرْعَةِ نَصِيبِنَا يُؤْخَذُ. 4وَمَتَى كَانَ الْيُوبِيلُ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ يُضَافُ نَصِيبُهُنَّ إِلَى نَصِيبِ السِّبْطِ الَّذِي صِرْنَ لَهُ، وَمِنْ نَصِيبِ سِبْطِ آبَائِنَا يُؤْخَذُ نَصِيبُهُنَّ».

5فَأَمَرَ مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ حَسَبَ قَوْلِ الرَّبِّ قَائِلاً: «بِحَقّ تَكَلَّمَ سِبْطُ بَنِي يُوسُفَ. 6هذَا مَا أَمَرَ بِهِ الرَّبُّ عَنْ بَنَاتِ صَلُفْحَادَ قَائِلاً: مَنْ حَسُنَ فِي أَعْيُنِهِنَّ يَكُنَّ لَهُ نِسَاءً،

(1) سفر العدد: 29 ينظر السفر.

وَلكِنْ لِعَشِيرَةِ سِبْطِ آبَائِهِنَّ يَكُنَّ نِسَاءً. 7فَلاَ يَتَحَوَّلُ نَصِيبٌ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ سِبْطٍ إِلَى سِبْطٍ، بَلْ يُلاَزِمُ بَنُو إِسْرَائِيلَ كُلُّ وَاحِدٍ نَصِيبَ سِبْطِ آبَائِهِ. 8وَكُلُّ بِنْتٍ وَرِثَتْ نَصِيبًا مِنْ أَسْبَاطِ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَكُونُ امْرَأَةً لِوَاحِدٍ مِنْ عَشِيرَةِ سِبْطِ أَبِيهَا، لِكَيْ يَرِثَ بَنُو إِسْرَائِيلَ كُلُّ وَاحِدٍ نَصِيبَ آبَائِهِ، 9فَلاَ يَتَحَوَّلْ نَصِيبٌ مِنْ سِبْطٍ إِلَى سِبْطٍ آخَرَ، بَلْ يُلاَزِمُ أَسْبَاطُ بَنِي إِسْرَائِيلَ كُلُّ وَاحِدٍ نَصِيبَهُ».

10كَمَا أَمَرَ الرَّبُّ مُوسَى كَذلِكَ فَعَلَتْ بَنَاتُ صَلُفْحَادَ. 11فَصَارَتْ مَحْلَةُ وَتِرْصَةُ وَحَجْلَةُ وَمِلْكَةُ وَنُوعَةُ بَنَاتُ صَلُفْحَادَ نِسَاءً لِبَنِي أَعْمَامِهِنَّ. 12صِرْنَ نِسَاءً مِنْ عَشَائِرِ بَنِي مَنَسَّى بْنِ يُوسُفَ، فَبَقِيَ نَصِيبُهُنَّ فِي سِبْطِ عَشِيرَةِ أَبِيهِنَّ.

13هذِهِ هِيَ الْوَصَايَا وَالأَحْكَامُ الَّتِي أَوْصَى بِهَا الرَّبُّ إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْ يَدِ مُوسَى، فِي عَرَبَاتِ مُوآبَ عَلَى أُرْدُنِّ أَرِيحَا".[1]

وهكذا نجد أن الكتاب المقدس اشتمل على جملة من الأحكام المنظمة للديانة اليهودية، وهي تشريعات اعتمدها الشعب اليهودي في التأصيل لبناء المجتمع، وهي تشريعات مقتبسة من سفر الخروج والعدد والتثنية وغيرها من الأسفار التي احتوت على التشريعات الخاصة ببني إسرائيل، والملاحظ أن هذه الشرائع تختلف من نسخة إلى أخرى مما يبرز أن الشعب اليهودي ذو شريعة متعددة ومختلفة، فكيف يكون لهذا الشعب أن يؤسس مجتمع متكامل وعلى أسس صحيحة وعادلة كما جاء في الشريعة الإسلامية الموحدة؟

(1) سفر العدد: 36.

المطلب الثالث: نماذج من تشريعات حمورابي[1] في الديانة اليهودية

- ✓ إذا اتهم رجل رجلا آخر بجريمة قتل ثم لم يثبت ذلك (ضده) يحكم على المتهم بالموت.
- ✓ لو تقدم رجل ليدلي بشهادة في جناية لكنه لم يثبت أقواله التي أدلى بها، يقتل ذلك الرجل إن كانت الدعوة من الدرجة الأولى.
- ✓ و إن تقدم ليشهد لصالح ادعاء محله المال أو الحبوب يبقى عرضة للعقوبة نفسها إن كانت شهادته (كاذبة).
- ✓ إذا نظر قاض في دعوى وأصدر حكما منفذا ماجاء في لوح مختوم، ثم غير بعد ذلك حكمه، يدان ذلك القاضي لتغيير حكمه وعليه أن يدفع اثنا عشر مثلا للمدعي، ويزاح عن منصبه في سدة القضاء في المجلس ولن يجلس للقضاء مع القضاة (مرة أخرى).
- ✓ لو سرق رجل حاجة من أملاك إله أو قصر يدان الرجل و يحكم عليه بالموت كما يقتل أيضا كل من أخذ شيئا مسروقا من يده.
- ✓ إن اقترف رجل سرقة وأمسك، يقتل.
- ✓ لو اشترى رجل من يدي جندي قطيعا من الأبقار أو الأغنام كان الملك قد وهبه له، يغرم بالمبلغ.
- ✓ إذا اقترض رجل نقودا من تاجر فرهن له حقلا جاهزا لبذار الحبوب أو السمسم" ثم قال له أيضا "أعد الحقل ثم احصده وخذ الحب أو السمسم" وقام المستأجر بزرع الحبوب أو السمسم في الحقل، يأخذ صاحب الحقل

---

(1) حمورابي: سادس ملوك السلالة العمورية في بابل كان دبلوماسيا لبقا أكثر منه محاربا مقدما، وكان يفضل اللجوء إلى الحنكة، السياسية في تطلعاته التوسيعية، وقد سعى جهده لتركيز الإدارة والحكم في قصره ببابل، وأعطى حمورابي لملكه صفة سماوية وأطلق على نفسه لقب "إله الملوك" وطد أسس الملكية المطلقة ونظم التشريع الذي ظل حيا بعده بفضل قانونه المدون.

نفسه ما حصد من حب أو سمسم عند الحصاد ويعطي التاجر حبا مقابل نقوده التي استدانها منه مع الفائدة وكلفة إعداد الحقل.[1]

- ✓ لو أقرض تاجر حبوبا أو مالا بفائدة ودفع المال بالوزن الصغير ودفع الحبوب بالمكيال الصغير، لكنه عندما قام باستردادها استرد المال بالوزن الكبير والحبوب بالمكيال الكبير (يغرم ذلك التاجر) بكل ما أقرضه.
- ✓ لو أعطى رجل مالا لرجل آخر بهدف الدخول في شراكة، يقسمون الأرباح أو الخسائر الناجمة أمام إله وبشكل متساو.
- ✓ لو ائتمن تاجر تاجرا وسيطا على شيء وأعاد التاجر الوسيط للأول جميع ما أعطاه له، فإن نازعه الأول حول ما أعطاه على التاجر الوسيط أن يثبت ما قدمه للتاجر الأول بحضرة إله وشهود وعلى التاجر الأول أن يدفع للتاجر المتجول ستة أضعاف ما أخذه منه لأنه نازعه (أي نازع تاجره الوسيط).
- ✓ لو تجمع بعض العصاة الخارجين على القانون في حان بائعة خمر ولم تقم صاحبة الحان بالقبض عليهم وأخذهم إلى القصر، تقتل صاحبة الحان.
- ✓ لو ضبطت زوجة رجل تضاجع رجلا آخر، يربط الاثنان ويلقيان في النهر؛ أما إن رغب زوج المرأة مسامحة زوجته والعفو عنها فللملك الحق في العفو عن مواطنه الآخر.
- ✓ لو اتهم رجل زوجته (بالزنا) دون أن يضبطها نائمة مع رجل آخر، عليها أن تقسم عل براءتها بحياة إله وهي طليقة وتعود إلى بيتها.[2]
- ✓ لو رغب إنسان في طلاق زوجته الأولى التي لم تحمل منه، يعطيها مالا بقيمة هدية زواجها ويرد لها المهر الذي أحضرته معها من بيت أبيها ثم يطلقها.

---

(1) شريعة حمورابي وأصل التشريع في الشرق القديم دراسة مقارنة مع النصوص الكاملة مجموعة من المؤلفين، ترجمة أسامة سراس، دار علاء الدين، دمشق، 1993، الطبعة الثانية، ص: 95-98-100-102-103.

(2) شريعة حمورابي وأصل التشريع في الشرق القديم، ص: 107-109-112.

- ✓ إن كرهت امرأة زوجها كرها شديدا إلى درجة اضطرها أن تقول له "لن تقربني"، يستقصى عن سجلها وماضيها في سجلات مجلس المدينة، فإن كانت ربة بيت صالحة ولا سوابق لها، يحق لها أن تأخذ مهرها وتغادره إلى بيت أبيها دونما ملامة حتى ولو خرج زوجها إلى الناس محطا من شأنها.[1]
- ✓ لو عطل رجل عين عضو من الطبقة الارستقراطية يعطلون عينه.
- ✓ لو كسر عظم رجل آخر يكسرون عظما له.
- ✓ لو عطل عين رجل من العوام أو كسر أحد عظامه يدفع مينا واحدا من الفضة.
- ✓ لو عطل عين عبد سيد أو كسر أحد عظامه يدفع نصف ثمنه.
- ✓ لو لطم رجل خد رجل أعلى منه مرتبة أو مكانة، يضرب 60 ضربة بسوط مصنوع من ذيل الثور وأمام المجلس.
- ✓ لو لطم عبد سيد خد عضو من الطبقة الارستقراطية تقطع أذنه.
- ✓ لو أجرى طبيب عملية من الدرجة الأولى على سيد بمشرط من البرونز وأنقد حياته أو فتح قناة الدمع في عين رجل وأنقذ عينه، يأخذ عشر شكيلات من الفضة.
- ✓ لو شق الجراح جرحا عميقا في (جسم) عبد قروي بمشرط (؟) من البرونز مما تسبب في موته، يعوض عبدا بعبد.
- ✓ لو بنى معماري بيتا لسيد لكنه لم يجعله قويا وكانت النتيجة أن انهار البيت وتسبب في موت صاحب البيت يقتل المعماري.[2]

تعتبر شريعة حمورابي أول شريعة مكتوبة في التاريخ فقد حاولت بهذه التشريعات تنظيم الحياة داخل المدن ومعاقبة المتسببين بأعمال تؤذي بالأمن والسلام الأهلي للمدينة.

---

(1) شريعة حمورابي وأصل التشريع في الشرق القديم، ص: 107-109-112-114.

(2) شريعة حمورابي وأصل التشريع في الشرق القديم، ص: 123-124-125.

ولقد ركزت على السرقة والزراعة وإتلاف الممتلكات، وحقوق المرأة وحقوق الأطفال والعبيد والقتل والموت والإصابات؛ وتختلف العقوبات على حسب الطبقة التي ينتمي إليها المرتكب لإحدى الجرائم ولا مجال للاعتذار إذا وقعت الأخطاء.

والملاحظ من شريعة حمورابي أنها تضمنت بعض الأحكام التي تتفق مع توراة موسى عليه السلام؛ لكن نجدها في بعض الأحكام تتناقض، فنجدها تحكم بالقتل على بعض الجرائم التي لا تستحق ذلك، زيادة على اختلاف الحكم من طبقة إلى أخرى مما يعكس عدم العدالة والمساواة في تشريع الأحكام، والذي نلمسه من ديننا الحنيف أنه لا مجال للتمييز بين الشريف والعبد والسيد والحقير في تشريع الأحكام، بل هناك مساواة بين مختلف الأجناس، وهذا أيضا ما جاء به الرسول في تنظيم دولته من العدل والمساواة وتطبيق العقاب حتى ولو كان مرتكبه من دمه وعرقه، فالكل محكوم بسلطة الإله وليس بسلطة القوانين الوضعية التي لا تتصف بالكمال. والملاحظ أنه يوجد تشابه بين شريعة حمورابي وشريعة التوراة التي نزلت على موسى عليه السلام.

-نماذج متشابهة من تشريعات حمورابي وتوراة موسى عليه السلام:

قانون حمورابي 8 :

-لو سرق رجل ثورا أو شاة أو حمارا أو خنزيرا أو قاربا (كان من أملاك إله) أو (من أملاك قصر) يدفع ثلاثين مثلا وإن كان من أملاك قروي يرد عشرة أمثاله. أما إن لم يكن لدى اللص ما يدفعه يقتل.

نص التوراة:

-"إِذَا سَرَقَ إِنْسَانٌ ثَوْرًا أَوْ شَاةً فَذَبَحَهُ أَوْ بَاعَهُ، يُعَوِّضُ عَنِ الثَّوْرِ بِخَمْسَةِ ثِيرَانٍ، وَعَنِ الشَّاةِ بِأَرْبَعَةٍ مِنَ الْغَنَمِ"[1]

قانون حمورابي: 195

-إن ضرب ابن أباه تقطع يده.

---

(1) سفر الخروج: 1/22.

نص التوراة:

-"وَمَنْ ضَرَبَ أَبَاهُ أَوْ أُمَّهُ يُقْتَلُ قَتْلاً". [1]

قانون حمورابي: 196

-لو عطل رجل عين عضو من الطبقة الارستقراطية يعطلون عينه.

نص التوراة:

-"كَسْرٌ بِكَسْرٍ، وَعَيْنٌ بِعَيْنٍ، وَسِنٌّ بِسِنٍّ". [2]

قانون حمورابي: 245

-لو استأجر رجل ثورا وتسبب في موته عن طريق الإهمال أو الضرب يعوض صاحبه ثورا بثور.

نص التوراة:

-"وَمَنْ أَمَاتَ بَهِيمَةً يُعَوِّضُ عَنْهَا نَفْسًا بِنَفْسٍ". [3]

قانون حمورابي 129

- ✓ لو ضبطت زوجة رجل تضاجع رجلا آخر، يربط الاثنان ويلقيان في النهر؛ أما إن رغب زوج المرأة مسامحة زوجته والعفو عنها فللملك الحق في العفو عن مواطنه الآخر.

نص التوراة:

"إِذَا وُجِدَ رَجُلٌ مُضْطَجِعًا مَعَ امْرَأَةٍ زَوْجَةِ بَعْل، يُقْتَلُ الاثْنَانِ". [4]

وهكذا نخلص جملة من التشريعات التي جاء بها حمو رابي وهي تشتمل مواد قانونية مهمة منها موضوع التقاضي (الاتهام الكاذب، شهادة الزور، تلاعب القضاة) والأموال (الجرائم التي تقع على الأموال، الأراضي والعقارات، التجارة والعلاقات

---

(1) سفر الخروج: 15/21.

(2) سفر اللاويين: 20/24.

(3) سفر اللاويين: 18/24.

(4) سفر التثنية: 22/22.

التجارية) والأشخاص (الأحوال الشخصية، إيذاء الأشخاص) وأجور الأموال والأشخاص (مسؤوليات أصحاب المهن وأجورهم، أجور الأشخاص والحيوانات ومسؤولية أضرارهم) وبيع العبيد.

وختاما نستنتج أن قانون حمورابي قد حدد مسؤولية حاكم المدينة عن الأمن والاستقرار وحماية أموال المواطنين، فإذا سرقت أموال شخص فان على حاكم المدينة تعويضه عن الأموال التي سرقت منه. وإذا فقد شخص من المدينة فعلى أهالي المدينة وحاكمها تعويض أهله. وأكد أيضا على الرعاية الصحية للمواطنين وحمل الطبيب المسؤولية عن الأخطاء التي يحدثها للمريض. وإن أبرز ما اهتم به قانون حمورابي هو إقامة نظام قضائي متطور من أجل أن يكون ملجأ يقصده الإنسان لحماية حقوقه، وليصبح القضاء الرقيب على حماية حقوق الإنسان ومنع الاعتداء عليها.

المبحث الثالث

وظيفة الديانة الإسلامية في تنظيم الفرد والمجتمع والدولة

بعد أن أرسى رسول الله صلى الله عليه وسلم قواعد مجتمع جديد وأمة إسلامية جديدة، بإقامة الوحدة العقدية والسياسية والنظامية بين المسلمين، بدأ بتنظيم علاقاته بغير المسلمين، وكان قصده بذلك توفير الأمن والسلام والسعادة والخير للبشرية جمعاء، مع تنظيم المنطقة في وفاق واحد، فسن في ذلك قوانين السماح والتجاوز التي لم تعهد في ذلك العالم المليء بالتعصب والأغراض الفردية والعرقية.

وأقرب من كان يجاور المدينة من غير المسلمين هم اليهود وهم وإن كانوا يبطنون العداوة للمسلمين، لكن لم يظهروا أية مقاومة أو خصومة، لذلك عقد معهم رسول الله عليه السلام معاهدة قرر لهم فيها النصح والخير، وترك لهم فيها مطلق الحرية في الدين والمال، ولتوسيع منطقة الأمن والسلام عاهد النبي صلى الله عليه وسلم قبائل أخرى بمثل هذه المعاهدة.

بعد ذلك اتجه عليه السلام للاهتمام بالأوضاع الداخلية للمسلمين، حيث اهتم بالنواحي الدينية فكانت الحضارة الإسلامية حضارة تمزج بين العقل والروح فامتازت عن كثير من الحضارات السابقة، فالإسلام كدين عالمي يحث على طلب العلم ويعتبره فريضة على كل مسلم ومسلمة.

ومن التنظيمات الداخلية التي عني بها عليه السلام، أنه رأى أهل يثرب يعتمدون على سوق اليهود التجارية، فبنى لهم سوقا أوسع، ونظمها بجملة من التنظيمات، حيث نظم البيع والشراء فيها على أسس إسلامية وكان يراقبها، ونهى عن الغش والبيوع الفاسدة التي كان الجاهليون يتعاطونها وأمر المسلمين على الكسب الحلال، ووضع نظام الحسبة التي تنظم الشؤون التجارية وتضرب على أيدي العابثين، كما عني بالاقتصاد حتى جعله من أقوى الدعائم للدولة الإسلامية وكذلك الزراعة والصناعة والجيش

والعلوم وغيرها من التنظيمات التي تساهم في بناء الدولة. وهكذا قامت دولة الإسلام الفتية في الداخل على التنظيم والعمل والتعاون والمحبة والإخلاص.

بعد هذا الموجز عن الدولة الإسلامية سوف نتطرق إلى رصد أهم التنظيمات التي جاء بها الإسلام في نشأة وقيام الدولة. وهذا ما سوف نتطرق إليه بالدرس والتحليل مبرزين أهم الأسس والعوامل التي قامت عليها الدولة الإسلامية؟

المطلب الأول: نشأة الدولة الإسلامية

مما لا شك فيه أن ظهور الرسالة المحمدية كان أعظم حادث في تاريخ العرب خاصة، والبشرية عامة، ولقد كان اجتماع العرب على الإسلام وتوحد صفوفهم ونبذ ما كانوا عليه من الجاهلية الجهلاء والضلالة العمياء نقطة تحول هامة في حياتهم السياسية والاجتماعية والاقتصادية والدينية، وبفضل ظهور الإسلام برزت هذه الأمة التي كانت قد أنكرتها الأمم الأخرى وهمشت من دورها في شتى المجالات، وبفضل هذه الشريعة الإسلامية أخذت هذه الأمة مكانتها في هداية الناس وإشاعة القسطاس بينهم ونشر الحق والتقوى والبر والتحلي بمكارم الأخلاق.

بعد الهجرة السرية التي مرت بها الدعوة الإسلامية، اتجه الرسول عليه السلام للدعوة الجهرية فأشار على أصحابه المستضعفين أن يهاجروا إلى الحبشة، وبذلك استمر يدعو إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة.[1]

بيعة العقبة الأولى:

"لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ أن أذن له ربه بالجهر بالدعوة يغشى مواسم الحج، ويتبع الحجيج في منازلهم ويتردد على الأسواق وعلى القبائل يعرض عليهم دعوته، فلما أراد – سبحانه وتعالى – إنجاز ما وعده وإظهار دينه وإعزاز نبيه قدر له أن يلتقي بنفر من الخزرج أراد الله بهم خيرا (...) فدعاهم إلى – عز وجل – وعرض عليهم الإسلام (...) فأجابوه لما دعاهم إليه، ثم انصرفوا راجعين إلى بلادهم

(1) آراء بن تيمية في الحكم والإدارة، محمد بن سعد آل فريان، ص: 49 بتصرف.

وقد آمنوا به وصدقوه ووعدوه أن يكونوا رسلا إلى قومهم وفي موسم الحج التالي (...) خرج من يثرب إلى موسم الحج اثنا عشر رجلا منهم عشرة من الخزرج واثنان من الأوس، فلقيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وبايعوه على ألا يشركوا بالله شيئا ولا يسرقون ولا يزنون ولا يقتلوا أولادهم، ولا يأتوا ببهتان يفترونه، ولا يعصوه في معروف ثم بعث معهم النبي صلى الله عليه وسلم مصعب بن عمير وأمره أن يقرأ عليهم القرآن ويعلمهم الإسلام ويفقهم في الدين."[1]

بيعة العقبة الثانية:

وفي موسم الحج التالي وفد مصعب بن عمير من يثرب ووفد معه أناس من أهلها وأرادوا مبايعة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عددهم ثلاثة وسبعين رجلا وامرأتين، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد وعدهم العقبة في أواسط أيام التشريق فخرجوا واجتمعوا في المكان والوقت المحددين ينتظرون رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدم عليهم الرسول ومعه العباس بن عبد المطلب"[2] (...) وقد اتفقوا مع الرسول صلى الله عليه وسلم على تأييده في دعوته النبيلة وعلى أن يحموه كأبنائهم وإخوانهم ولهم الجنة، وكان من أهداف هذه العقبة أن الرسول كان يريد بلدا أمنا لينشر رسالة ربه عز وجل، أما أهل يثرب فقد وجدوا في هذه البيعة حلفا سياسيا يقوي شأنهم ضد اليهود وكذا تخفيف العداوة بين أهل يثرب من الأوس والخزرج.

وبمقتضى هاتين البيعتين تم وضع اللبنة الأولى لبناء الدولة الإسلامية، وقد تضمنتا إجراءا عمليا وقائيا فيما بين المسلمين بقيادة النبي محمد صلى الله عليه وسلم في سبيل الدفاع عن دينهم وعن أنفسهم.

بالإضافة إلى أنها كانت سببا في أن أذن الرسول صلى الله عليه وسلم لأصحابه في الهجرة إلى يثرب إلى أن لحق بهم الرسول عليه السلام يوم الاثنين الثاني عشر من شهر

---

(1) آراء بن تيمية في الحكم والإدارة، محمد بن سعد آل فريان، ص: 49-50.

(2) نفسه، ص: 49-50.

ربيع الأول، وهكذا أصبحت يثرب معقل الإسلام وملاذا لجماعة المسلمين، وأصبحت تعرف بمدينة الرسول، وقد اتخذ المسلمون السنة التي هاجر فيها الرسول من مكة إلى المدينة مبدأ للتاريخ الإسلامي وهكذا تكون في المدينة مجتمع من ثلاث فئات الأنصار والصحابة واليهود والذين وحد بينهم وألف بين قلوبهم.[1]

"ولكن بعد هجرته إلى المدينة أخذ يسعى في تنظيم الجماعة الإسلامية تنظيما مدبرا محكما فكانت المعاهدة التي أبرمها مع أهل المدينة القاعدة الأولى التي قامت عليها الحكومة الإسلامية الناشئة. فقد كانت من نتائجها العظمى جعل المسلمين كافة أمة واحدة، وكانت هذه الوحدة مؤيدة بالدين الذي جاء بتأليف قلوب العرب بعد العصبية والتخاذل".[2]

قال تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلاَ تَفَرَّقُواْ وَاذْكُرُواْ نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَاناً﴾[3]

وهكذا يتضح أن الرسول عليه السلام كان ينهج سياسة ضمان الأمن والاستقرار وترسيخ قواعد مجتمع جديد، وهو ميثاق يشكل معاهدة بين المهاجرين والأنصار واليهود فهو يتضمن موادعة اليهود وإقرارهم على دينهم وأموالهم.

"أنشأ الرسول دويلة صغيرة في المدينة بعد أن صلح بين الأوس والخزرج (الأنصار) وبين المهاجرين معه من مكة، وأصبح لكل مهاجر أخ من الأنصار يقاسمه ماله وعمله. وكتب الصحيفة المشهورة التي عقد بها عهدا مع يهود المدينة أمنهم بها

---

(1) آراء بن تيمية في الحكم والإدارة، محمد بن سعد آل فريان، ص: 51-52 بتصرف.

(2) الإسلام والدولة وحقيقة الحكم في الإسلام، محمد حسن الوزاني، مؤسسة حسن الوزاني، فاس – المغرب، 1987/1407، الطبعة الأولى، ص: 10-11.

(3) سورة آل عمران، الآية: 103.

حياتهم وأموالهم شريطة ألا يتعاونوا مع عدو ضده (...) وكان الرسول هو رئيس هذه الدويلة وقاضيها وقائد جيشها".[1]

يتبين من خلال هذه الصحيفة أن النبي صلى الله عليه وسلم قد أوضح أساس الدولة الإسلامية وأصبح المسلمون وحلفاؤهم رعايا لهذه الدولة على اختلاف أجناسهم، وقد بدأت تباشر نشاطها العملي بعد أن استوفت كل الشروط والأركان الأساسية للدولة، فقد وجد الشعب المتكون من المهاجرين والأنصار واليهود والذين توحدوا تحت معاهدة الميثاق ؛ ووجدت السلطة العامة التي تحكم بالشريعة الربانية على هؤلاء السكان، ووجدت رقعة الأرض وهي يثرب وهكذا تعتبر مرحلة ما بعد الهجرة هي المرحلة الفاصلة في تكوين المجتمع واكتمال التشريع، ووجد الحاكم والقائد وهو رسول الله عليه السلام وبه أقيم النموذج الحي الذي يمكن الإقتداء به في نظام الحكم والإدارة الإسلامية.

وهكذا فإن الفترة التي عاشها في المدينة تعتبر مرحلة التأسيس الحقيقية للدولة الإسلامية التي انتشرت حدودها واتسعت أفاقها على يد الصحابة والخلفاء الراشدين ومن تبعهم من المسلمين.

"الإسلام منذ نشأته الأولى نشأ دينا ودولة ولم يكن في يوم من الأيام دولة منفصلة ولا طقوسا منزوية إذ منذ ظهوره وهو يحارب في واجهتين تنظيم العقيدة وإقامة حكم شوري عادل، ونجح الرسول صلى الله عليه وسلم في كلا الواجهتين واستطاع أن يطهر العقول من أوبئة الشرك كما استطاع أن يؤسس حكما قائما على العدل والحرية والشورى والأخلاق الفاضلة"[2].

فمن خلال هذا النص يتبين أن الإسلام ومنذ نشأته الأولى وهو يؤسس لدولة على خلاف ما يقوله بعض المعاديين للإسلام أنه لم يؤسس دولة بل كان دين وعقيدة،

---

(1) الدولة الإسلامية بين النظرية والتطبيق، كامل النجار، تالة للطباعة والنشر، 2007، الطبعة الأولى، ص: 17.

(2) حكومة الرسول صلى الله عليه وسلم، عبد الحي حسن العمراني، مطبعة النهضة، فاس –المغرب، 1973، الطبعة الأولى، ص: 210.

لكن الأصح أن كل ماجاء به الإسلام كان الشعلة والمنارة التي اقتبس منها الغرب لقيام وتنظيم دولتهم، ومما يؤكد ويعضض هذا القول ماجاء في أقوال بعض علمائهم وهي كالتالي:

"فقد قال "فتزجرالد": (ليس الإسلام دينا فحسب ولكنه نظام سياسي أيضا، وعلى الرغم من أنه قد ظهر في العهد الأخير بعض أفراد من المسلمين ممن يصفون أنفسهم بأنهم عصريون يحاولون أن يفصلوا بين الناحيتين فإن صرح التفكير الإسلامي كله قد بني على أساس أن الجانبين متلازمان لا يمكن أن يفصل أحدهما عن الآخر).

ويقول الدكتور "شاخت" : (إن الإسلام يعنى أكثر من دين، إنه يمثل أيضا نظريات قانونية وسياسية وجملة القول إنه نظام كامل من الثقافة يشمل الدين والدولة معا).

ويقول الأستاذ "جب": (عندئذ صار واضحا أن الإسلام لم يكن مجرد عقائد دينية فردية، وإنما استوجب إقامة مجتمع مستقل له أسلوبه المعين في الحكم، وله أقواله وأنظمته الخاصة به)."[1]

هذه بعض الأقوال لباحثين غربيين يتضح من خلالها اعترافهم بقيام الدولة الإسلامية على يد رسول الله وأنها دولة تعنى بشئون الدين كما تعنى بشئون الدنيا، فهي بذلك شريعة دين ودولة.

المطلب الثاني: تدخل التشريع في بناء الدولة الإسلامية.

يعتبر الدين الإسلامي دين إلهي سماوي، من سماته الأساسية الشمولية والواقعية والإيجابية وتحقيق التوازن فهو دين الاتصال المباشر بالله فلا كهنوت في الإسلام ولا توسل، فهو دين تحقيق المصالح وتأكيد الأخوة الإنسانية والمساواة والتعاون والشورى وتأمين حقوق الإنسان وتأكيد العمل والأمن لكل فرد. وأيضا دين احترام كرامة الإنسان والدعوة إلى مكارم الأخلاق والأمر بالوفاء بالعقود والعهود مع احترام حقوق غير

(1) أراء بن تيمية في الحكم والإدارة، سعد آل فريان، ص: 60.

المسلمين وهو دين العلم ونبذ الخرافة والجهل مع دعوة المسلمين إلى التمسك بالعقيدة الإسلامية الصحيحة.

إن الدين الإسلامي هو النظام العام والقانون الشامل لأمور الحياة كلها ومناهج السلوك للإنسان التي أوحى بها الله عز وجل إلى نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وأمره بتبليغها إلى الناس كافة (...) وعلى ذلك كان الإسلام عقيدة وشريعة ومنهج حياة، فالعقيدة تتمثل في طاعة الله وعبادته قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ﴾[1]، أما الشريعة ومنهج الحياة فهي طريق العابد الذي يسلكه إلى ربه لا يرتد عنه ولا يخالفه [2]، نعرض هذا النص الذي نلمح فيه تشريعا ينظم جانبا من جوانب الحياة الأسرية وتوجيهات خلقية وإرشادات عقدية، وتذكير بالله واليوم الأخر قال الله تبارك و تعالى في كتابه الحكيم: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْاْ بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ مِنكُمْ يُومِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكُمْ أَزْكَى لَكُمْ وَأَطْهَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ﴾.[3]

وقوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلاَّ تُشْرِكُواْ بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً وَلاَ تَقْتُلُوۤاْ أَوْلاَدَكُم مِّنْ إِمْلاَقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلاَ تَقْرَبُواْ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا

(1) سورة الذاريات، الآية: 56.

(2) فصل الدين عن الدولة، الكيلاني، ص: 54-55 بتصرف.

(3) سورة البقرة، الآية: 229-230.

وَمَا بَطَنَ وَلاَ تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ وَلاَ تَقْرَبُواْ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ وَأَوْفُواْ ٱلْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لاَ نُكَلِّفُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُواْ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ ٱللَّهِ أَوْفُواْ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾.[1]

من خلال هذه الآية نرصد جملة من التشريعات التي تدخل في تنظيم المجتمع وذلك بتجنب كل مظاهر الفساد والانحلال الخلقي مع تجنب الشرك بالله والإحسان للوالدين والرفق بالأولاد، كما أوصى بعدم مساس مال اليتيم إلا بما يعود عليه بالنفع وبالوفاء في الكيل والميزان وبالقضاء بالعدل مع الوفاء بالعهود؛ فهذه جملة من التشريعات التي تخدم الفرد في بناء مجتمع متكافل وعلى أسس ثابتة وقوية.

فالدين الذي ارتضاه الله عز وجل للبشرية لم ينزله للعقيدة والعبادة فقط (لاهوت) ولا توضيحا للفضائل والآداب (أخلاق)، ولا بيانا للشرائع والأنظمة فقط (قانون)، ولكنه يشمل ذلك كله.

ويلاحظ أن شريعة الإسلام شاملة ومنظمة لمختلف جوانب الحياة سواء ما يتعلق بجانب العقائد والعبادات أو الأخلاق والمعاملات.

المعاملات في الشريعة الإسلامية تشمل ما يلي:

- ✓ قانون الأحوال الشخصية الذي يشمل الأحكام المتعلقة بالأسرة وتنظيمها كالنكاح والطلاق والإرث والنفقة والوصية...

(1) سورة الأنعام، الآية: 151-153.

- ✓ القانون المدني الذي يشمل الأحكام المتعلقة بالمعاملات المالية بين الأفراد كالبيع والإجارة والرهن والكفالة...
- ✓ القانون الدولي الخاص الذي يشمل الأحكام المتعلقة بالمعاملات مع الأجانب الغير المسلمين عند دخولهم أرض الدولة الإسلامية والحقوق التي يتمتعون بها والواجبات التي يلتزمون بها[1]...
- ✓ القانون الدولي العام الذي يشمل الأحكام المتعلقة بتنظيم علاقات الدولة الإسلامية بالدول الأخرى في السلم والحرب.[2]
- ✓ القانون الدستوري الذي يشمل الأحكام المتعلقة بنظام الحكم وقواعده، وكيفية اختيار رئيس الدولة، وشكل الحكومة وعلاقة الأفراد بها وحقوقهم إزاءها...
- ✓ قانون المرافعات الجنائية ويشمل الأحكام المتعلقة بتحديد علاقة الفرد بالدولة من جهة الأفعال المنهي عنها (الجرائم والعقوبات) والإجراءات وكيفة التنفيذ.
- ✓ القانون المالي بمختلف فروعه، أو ما يمكن تسميته بالنظام المالي ويشمل الأحكام المتعلقة بموارد الدولة المالية ومصارفها، وتنظيم العلاقات بين الأفراد والدولة في هذا المجال، وبين الأغنياء والفقراء[3]...

وهكذا نستطيع القول بأن التشريع الإسلامي شامل ومتكامل فهو لا يشرع لفرد دون أسرة ولا لأسرة دون مجتمع، وكل هذا يصب في تنظيم ونشأة الدولة على الوجه الأكمل؛ وهذا ما لا تتوفر عليه الدول الغربية فعندما فصلت الدين عن الدولة تم ضياع الكثير من الحقوق والواجبات فشمولية الإسلام تظهر في تشريعاته الجزئية وحتى لأبسط الأشياء فالدولة الغربية تشريعاتها وضعية من صنع الإنسان لذلك تبقى نسبية وقاصرة

---

(1) فصل الدين عن الدولة، الكيلاني، ص: 56-60 بتصرف.

(2) فصل الدين عن الدولة، الكيلاني، ص: 56-60 بتصرف.

(3) نفسه، ص: 60-61 بتصرف.

على شيء دون الآخر ويبقى النموذج الإسلامي في بناء الدولة هو المثال المتكامل لقيام دولة على أكمل وجه وصدق الله تبارك وتعالى في قوله: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ﴾[1].فكيف لا تبني هذه الأمة مجتمع متكاملا.

"والتشريعات الإسلامية لضبط الحياة الفردية والأسرية، والاجتماعية والدولية، تشريعات ربانية: أعني في أسسها ومبادئها، وأحكامها الأساسية، التي أراد الله أن ينظم بها سير القافلة البشرية، ويقيم العلاقات بين أفرادها وجماعاتها على أمتن القواعد، وأعدل المبادئ، بعيدا عن قصور البشر، وتطرفات البشر، وأهواء البشر، وتناقضات البشر.

وكانت هذه هي الميزة الأولى للتشريع الإسلامي على ما سواه من التشريعات قديمها وحديثها،وشرقيها وغربيها، وليبراليها، واشتراكيها. فهو التشريع الفذ في العالم الذي أساسه وحي الله وكلماته المعصومة من الخطأ، المنزهة عن الظلم: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقاً وَعَدْلاً لاَّ مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾[2].

وبهذا تقرر الأصول الإسلامية أن المشرع الوحيد هو الله (...) وليس لأحد غيره حق التشريع المطلق، إلا ما أذن الله فيه مما ليس فيه نص ملزم (...) وقد دمغ القرآن بالشرك الذين أعطوا سلطة التشريع المطلق لبعض البشر من رجال الأديان الذين بدلوا كلمات الله. وغيروا شرع الله فأحلوا ما حرم الله. وحرموا ما أحل الله، افتراء على الله"[3].

وفي هذا يقول في شأن أهل الكتاب::﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَاباً

(1) سورة الأنعام، الآية: 38.

(2) سورة الأنعام، الآية: 115.

(3) الخصائص العامة للإسلام، الدكتور يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، 1319ه-1999م، الطبعة العاشرة، ص: 45.

مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلاَّ لِيَعْبُدُوٓاْ إِلَٰهاً وَٰحِداً لآَّ إِلَٰهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾.[1]

انطلاقا من هذا النص يتبين أن التشريع الرباني شامل وعام لكل البشر لا يحابي أحد ولا يتعصب لأي جنس من الأجناس، لأن مصدره الله المتفرد بصفات الكمال والمنزه عن النواقص؛ عكس التشريعات الغربية التي تقوم على أهواء البشر ونزعاتهم مثل جعل السلطة في يد البابا والكنيسة والرهبان والأحبار مما أدى إلى تعدد التشريعات واختلافها بحسب الرغبات وبذلك فشريعته لا تصلح لبناء لا فرد ولا مجتمع ولا دولة؛ لأنها محدودة وناقصة وغير صالحة لكل زمان ومكان فهي تتجدد بتجدد العقلية والرغبات، أما شريعة الله فهي خالدة وتتميز بالمرونة مع كل العصور والنوازل المستحدثة.

المطلب الثالث: السلطات الثلاث في السياسة الشرعية

السلطة التنظيمية:

هي الجهة التي تملك إصدار قواعد ملزمة، تحكم تصرفات المواطنين وغيرهم في حدود سيادة الدولة.

ويطلق عليها السلطة التشريعية وفي الإسلام إنشاء الشرع ابتداء يختص بالله وحده فإليه يرجع الأمر في التحليل والتحريم قال تعالى: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلاَّ لِلَّهِ﴾.[2]

"فالشريعة الإسلامية تجعل السلطة التشريعية حقا لله تعالى، وبذلك تفصل أهم سلطة التي تعتبر أم السلطات وتجعلها لله وحده (...) لذلك طبيعة السلطات في النظام الإسلامي تختلف عن النظم الأخرى سواء النظم الغربية الرأسمالية أو النظم الاشتراكية،

(1) سورة التوبة، الآية: 31.

(2) سورة الأنعام، الآية: 57.

فالنظام الإسلامي بطبيعته وخصائصه يقوم على ضمانات تحقق العدل والحرية لجميع أفراد مجتمعه متى ما تم تطبيق هذا النظام تطبيقا صحيحا على أسس الشريعة الإسلامية".[1]

من مصادر التشريع الأساسي في الدولة الإسلامية:

القرآن الكريم: "وهو كلام الله عز وجل المنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم بلسان عربي مبين، المنقول إلينا متواترا، والثابت بين دفتي المصحف المبدوء بسورة الفاتحة، المختوم بسورة الناس، المتعبد بتلاوته.

السنة النبوية: هي ما صدر عن الرسول صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير"[2] قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾.[3]

السلطة القضائية:

"تقوم السلطة القضائية في الإسلام بتطبيق الأحكام الشرعية بالفصل في الخصومات وتوقيع العقوبات وفقا لها.

لذلك يعد القضاء من الأسس والقواعد التي تقوم عليها أي دولة فعن طريق القضاء يتم دفع الظلم ونصرة المظلوم ومنع الاعتداء على الأمن والحرمات. قال تعالى:

---

(1) النظام السياسي في الإسلام، سعود بن سلمان آل سعود، ص:98-99-100-101-104-105 .

(2) نفسه، ص:101-104 .

(3) سورة النساء، الآية: 58.

﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾.[1]

السلطة التنفيذية:

يقصد بأعمال السلطة التنفيذية كل ما يقوم به ولي الأمر، ووزراؤه وولاته وسائر عمال الدولة من المهام التي تقتضيها سياسة الأمة وتدبير شؤون البلاد ما عدا التنظيم والقضاء.

وتشمل ما تتطلبه مرافق البلاد من نظم مالية وتعليمية وحربية وزراعية واقتصادية وغيرها، وما تستوجبه سياسة موظفي الدولة من نظم تعيينهم وعزلهم والإشراف عليهم وتحديد وظائفهم واختصاصهم، وما يقتضيه تحديد علاقة ولايات الدولة بعضها ببعض، وعلاقات بالرئاسة العليا".[2]

وهكذا تجتمع هذه السلطات الثلاث التنظيمية والقضائية والتنفيذية؛ لتكون سلطة تشريعية قوية أساسها ودستورها هو الله تعالى، وبذلك تكون الدولة على هذه المعايير تستمد كل تشريعاتها من الخالق تعالى فلا تدخل للسلطة الوضعية في الحكم فكيف لا تكون دولة قوية ومؤسسها رب الأكوان سبحانه وتعالى.

المطلب الرابع: جهود الرسول صلى الله عليه وسلم في بناء الدولة

لقد أثرت شخصية الرسول صلى الله عليه وسلم العظيمة وسيرته العطرة وقيادته الفذة في حياة العرب المسلمين فتمكن خلال سنوات رسالته من توحيدهم دينيا تحت راية عقيدة واحدة، وبفضل أخلاق الرسول عليه السلام أصبح المجتمع الإسلامي تسوده المحبة والألفة ويعم في الخير والمساواة وأصبح كل فرد يعرف ما له من حقوق وواجبات تجاه

---

(1) سورة النساء،الآية: 104.

(2) النظام السياسي في الإسلام، سعود بن سلمان آل سعود، ص: 106-107-111-112 .

عقيدته وأمته، ونجد من أعظم ما قام به الرسول في تنظيم شؤون الأفراد والجماعات والدولة ما يلي:

تنظيم شؤون الزراعة:

لقد اهتم النبي صلى الله عليه وسلم بتنظيم أمور الزراعة اهتماما كبيرا فأمر باستغلال الأراضي الزراعية، فقال عليه السلام: "من أحيا أرضا ميتة فله أجر، وما أكلت العانية منها فله منها صدقة"[1]. لقد وضعت الإدارة حوافز كبيرة لاستغلال الأراضي وإصلاحها، ووضعت قواعد شرعية سارت عليها الأمة وتمثلت تدخلاتها بتنظيم المعاملات، وحل المشكلات المترتبة على العلاقات الزراعية بين أصحاب الأرض أنفسهم، أو بينهم وبين المستأجرين.

فقد ورد في كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لثقيف ما نصه: "وما سقت ثقيف من أعناب قريش فإن شطرها – أي شطر ثمرها – لمن سقاها"[2] (...) كما تعرض النبي صلى الله عليه وسلم للمشكلات المتعلقة بأمور الري وسقي المزروعات، وتوزيع المياه على المزارعين.[3]

مما سبق يتضح موسوعية الشخصية النبوية في التنظيم ورعاية حقوق المزارعين.

تنظيم شؤون التجارة:

حمل المسلمون المهاجرون إلى المدينة معهم نزعة قريش التجارية، لذلك قام عليه السلام بإنشاء سوق يبيعوا ويشتروا فيه دون مقابل،قال عليه السلام: (هذا سوقكم لا يضربن أحد عليكم بخراج)[4]، وذلك قصد أن يخلص الاقتصاد المدني من سيطرة اليهود

---

(1) سنن الدارمي، باب من أحيا أرضا ميتة فهي له، رقم 2607، ج2 ، ص: 347.

(2) كتاب الخراج للقاضي أبو يوسف، باب إجازة الأرض البيضاء وذات النخل، ص: 89.

(3) الإدارة في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم دراسة تاريخية للنظم الإدارية في الدولة الإسلامية الأولى، حافظ أحمد عجاج الكرمي، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 1428ه-2007م، الطبعة الثانية، ص: 166-168 بتصرف.

(4) سنن ابن ماجة، باب الأسواق ودخولها، رقم 2233، ج3، ص: 343.

وجشعهم، وكانت هذه السوق مكشوفة تباع فيها منتوجات المدينة والبوادي المجاورة وما يأتي من الخارج، وذلك في إطار إجراءات شرعية تنظيمية ، فقد منعت الدولة بيع السلع المحرمة مثل (الخمر، والخنزير) ومنعت جميع أنواع الربا. ونهى النبي عليه السلام عن بيع التصرية[1] ونهى عن الاحتكار فقال: (لا يحتكر إلا خاطئ)[2] وعن بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها (ثمار)، كما نهى عن أن يبيع حاضر لباد ونهى عن النجش[3] وتلقي الركبان قبل وصولهم إلى السوق، وعن بيع الملامسة[4]، والمز ابنة،[5] ونهى عن السمسرة، والخداع، والغش، والحلف، إلى غير ذلك من التشريعات التي نظمت عمليات البيع والشراء في سوق المدينة.

كما قامت الدولة بمنع التمايز بين التجار أو الخصومة، فقد أمر الرسول صلى الله عليه وسلم بحرق خيمة أقامها أنصاري في السوق، وذلك حتى لا يظهر مميزا عن باقي التجار، وكانت من توجيهات النبي صلى الله عليه وسلم تقضي بضرورة التسامح بين المتبايعين فقال: " رحم الله عبدا سمحا إذا باع، وسمحا إذا اشترى، سمحا إذا قضى،

---

(1) التصرية: هو جمع لبن الشاة في ضرعها أياما لترى وكأنها حلوب، فيرغب الناس في شرائها لما في ذلك من الغش والخديعة (انظر منهاج المسلم أبو بكر الجزائري ص: 346).

(2) سنن الترميذي، باب الإحتكار، رقم 1267، ج3، ص: 566.

(3) النجش: وهو أن يعطي المسلم في سلعة شيئا وهو لا يريد شراءها، وإنما من أجل أن يقتدي به السوام فيغرر بالمشتري (انظر منهاج المسلم للجزائري ص:344).

(4) الملامسة: وهو اللمس باليد كأن يقول إذا لمست المبيع وجب البيع.

(5) المزابنة: وهو أن يبيع العنب في الكرم خرصا بزبيب كيلا أو زرعا في سنبله بحب كيلا (انظر منهاج المسلم للجزائري ص:347). وهي بيع الرطب على النخيل بتمر مجذوذ مثل كيله تقديرا. انظر التعريفات للجرجاني ص: 112.

سمحا إذا اقتضى[1] كما تشير الآية الكريمة إلى هذا الخلق فقال تعالى: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾.[2]

وكان النبي عليه السلام يراقب شؤون السوق بنفسه؛ ولقد قامت الدولة بتنظيم شؤون التجارة، فكان لابد من كتابة الديون كنوع من التوثيق من أجل حفظ حقوق الآخرين[3]، وتشير الآية الكريمة إلى ذلك فقال عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَٱكْتُبُوهُ﴾[4].

فقد كان النبي عليه السلام يكتب ما يبيعه وما يشتريه ولنا فيه الأسوة وكانت المرونة والحرية والانفتاح سمة من سمة الدولة في فترة الرسالة؛ فقد سمح عليه السلام للمسلمين بالتعامل التجاري بحرية حتى مع الكفار مما يبرز مدى تسامح النبي مع اليهود فقد فتح مجال التعامل معهم.

"والحرية هي الأصل في الشؤون الاقتصادية، فالإنسان حر في بيعه وشرائه، يبيع كما يشاء: ويشتري كما يشاء، ولكن إذا ظهر أن هذا الفرد يستغل هذه الحرية ليلحق الضرر بالجماعة، كأن يحتكر أقوات الناس ليضيق عليهم، وليجلب من وراء ذلك الربح الوفير، أو يتلاعب بالأسعار ليلحق الضرر بالناس فعندئذ يجوز للدولة أن تتدخل في هذه الشؤون (...) ولذلك أجازوا لولي الأمر أن يمنع الاحتكار[5] عن طريق بيع الأموال

---

(1) صحيح البخاري، باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع ومن طلب حقا فيطلبه في عفاف، رقم 2076، ج 3، ص: 57.

(2) سورة البقرة، الآية: 279.

(3) الإدارة في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم، حافظ أحمد عجاج الكرمي، ص: 169-170 بتصرف.

(4) سورة البقرة، الآية: 281.

(5) الاحتكار: الإحتكار هو أن يحبس الشخص السلع التي يحتاج إليها الناس حتى يرتفع ثمنها فيبيعها، ويحصل منها على ربح كثير (انظر الاتجاه الجماعي في التشريع الاقتصادي الإسلامي، فاروق النبهان ص: 377).

المحتكرة، لأن الاحتكار عمل ضار بالجماعة، وأجازوا لولي الأمر أن يتدخل في تحديد الأسعار إذا أدت حرية الأسعار إلى إلحاق الضرر بالناس."[1]

وهكذا فإن سياسة الرسول عليه السلام تجلت في جلب المنفعة ودفع الضرر عن الناس ولهذا السبب تم وضع سلطة الرقابة على الاقتصاد الإسلامي تمثل بمنع الاحتكار لما فيه من الضرر والربح الحرام وكذلك التسعير[2] والذي تمثل في تدخل الدولة لمنع ارتفاع الأسعار وهذا كله فيه رحمة ورأفة بالأمة الإسلامية، ومثل هذا العدل لا نجد له مثيل في باقي الديانات المنحرفة الأخرى حيث لا دخل للدولة في حماية البشر لا من بعيد ولا من قريب وذلك كله مغلف بالحرية والليبرالية في التصرف والعيش.

نظام الحسبة:

الحسبة نظام إسلامي بامتياز هدفه إحقاق الحق وحماية الضعيف لنشر العدل والمساواة داخل المجتمع الإسلامي.

تعريف الحسبة: "هي أمر بالمعروف إذا ظهر تركه، ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله. والمعروف هو كل قول أو قصد حسنه الشارع وأمر به، والمنكر هو كل قول أو فعل أو قصد قبحه الشارع ونهى عنه."[3]

وعرفها ابن تيمية[4]: "عموم الولايات وخصوصها، وما يستفيده المتولى بالولاية يتلقى من الألفاظ والأحوال والعرف، وليس لذلك حد في الشرع، فقد يدخل في ولاية القضاء في بعض الأمكنة والأزمة ما يدخل في ولاية الحرب في مكان وزمان آخر

---

(1) الاتجاه الجماعي في التشريع الاقتصادي الإسلامي، فاروق النبهان،، ص: 376-377.

(2) التسعير: هو أن تتدخل الدولة في فرض الأسعار وفي تحديد مقدار الربح (انظر الاتجاه الجماعي في التشريع الإقتصادي الإسلامي، فاروق النبهان ص: 380).

(3) نظم الحكم والإدارة في الدولة الإسلامية، عمر شريف، ص: 285.

(4) ابن تيمية: شيخ الإسلام بن عبد الله بن تيمية الحراني ثم الدمشقي، الحافظ العلامة، المجتهد المطلق، الناقد القدوة، فهو من سلالة بيت علم ودين وخدمة للإسلام والمسلمين، ولد يوم الاثنين عاشر شهر ربيع الأول سنة إحدى وستين وست مئة بحران، نشأ بدمشق وختم القرآن صغيرا، واشتغل بحفظ الحديث والفقه والعربية، مع ملازمة مجالس الذكر وسماع الأحاديث والآثار. (انظر الحسبة ابن تيمية ص: 35).

وبالعكس، وكذلك الحسبة وولاية المال(...) أما المحتسب، فله الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مما ليس من خصائص الولاة والقضاء، وأهل الديوان ونحوهم، وكثير من الأمور الدينية هو مشترك بين ولاة الأمور، فمن أدى فيه الواجب، وجبت طاعته"[1]

من خلال هذا التعريف نستنتج أن ابن تيمية حاول التوفيق بين تعريفات العلماء لها؛ فهي ولاية ووظيفة شرعية من وظائف الدولة وأيضا ولاية شرعية سلطانية تتقضي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهي فرض عين على المولى وفرض كفاية على الأمة زيادة على أنه اعتبر الحسبة دعوة في أساسها.

كما يتحدث ابن تيمية عن خصائص الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيقول:" هو من أعظم الواجبات، وأفضل الطاعات، بل هو طريق أئمة الدين، ومشايخ الدين، نقتدي بهم فيه"[2]

من هنا نستنتج أهمية الحسبة في نظر العلماء المسلمين باعتبارها من الأسس المهمة التي تقوم عليها وظيفة العلماء وعلى ذلك يجب على المسلمين الإقتداء بهم في ذلك.

وقد فرضها الله على عباده وأمر بها وحض على القيام بها بأساليب مختلفة بما يقطع بفرضها وارتفاعها إلى مصاف الفروض التي قام عليها الإسلام، وقد أمر بها الله تعالى بنص صريح[3] في قوله عز وجل: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾[4]، وكما فرضت الحسبة على المسلمين، فرضت على غيرهم من

---

(1) الحسبة النظرية والعملية، ابن تيمية، دار الفضيلة، الرياض- السعودية، 1425ه- 2005م، الطبعة الأولى، ص: 63.

(2) الحسبة، ابن تيمية، ص: 66.

(3) نظم الحكم والإدارة في الدولة الإسلامية، عمر شريف، ص: 285 والإتجاه الجماعي في التشريع الاقتصادي الإسلامي، فاروق النبهان، ص: 362 بتصرف.

(4) سورة آل عمران، الآية: 104.

الأمـــم، ويســـتدل علـــى ذلـــك مـــن قولـــه تعـــالى: ﴿يَٰبُنَيَّ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ﴾[1]،

وعليه يتضح من هذا النص أن الحسبة التي تأمر بالمعروف وتنهى عـن المنكـر هـي من الموجبات الأساسية التي تقوم عليها المجتمعات رغم اختلاف ديانتهـا، فالقيـام بـالحق وحمايته هي من أهم التشريعات التي جاء بها الأنبياء والرسل جميعا.

وقد أمر الرسول عليه السلام بذلك في كثير من أحاديثه، قال عليـه السـلام: "مـن رأى منكم منكرا فليغيره بيـده، فـإن لم يسـتطع فبلسـانه، فـإن لم يسـتطع فبقلبـه، وذلـك أضعف الإيمان."[2]

يتضح من حديث الرسول عليه السلام ضرورة إزالة المنكر من المجتمع وقد جعـل الأمر في ثلاث مستويات مما يدل على وجوب الحفاظ على الأمن والاستقرار وهي مهمة كل فرد.

"إن الحسبة بوصفها أحد الأنظمة الفرعية في الحضارة الإسلامية لم تنشأ فجأة ومـن دون مقدمات تمهيدية شأنها في ذلك شأن الحضـارة الإسـلامية، كمـا أن الحسـبة لم تنشـأ بمعزل عن الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية التي كانـت قائمـة في الأقـاليم والمـدن الـتي انتشر فيها الإسلام وبخاصة في عصر صـدر الإسـلام. وفضـلا عمـا تقـدم، فـإن موقـف الإسلام من هذه الأوضاع وسياسـة الرسـول صـلى الله عليـه وسـلم في معالجتهـا بعـد تأسيس الدولة الإسلامية في المدينة كان لها تأثير حاسم في تحديد وجهة التطور في الأنظمة التي عرفتها الحضارة الإسلامية ومنها نظام الحسبة. فمن المعروف أن الإسلام قد ظهر في

---

(1) سورة لقمان، الآية: 16.

(2) صحيح مسلم، كتاب الأيمان، باب كون النهي عن المنكر من الإيمان وأن الإيمان يزيـد وينقص، وأن الأمـر بالمعروف، والنهي عن المنكر واجبان، رقمه 49، ج 1، ص: 41-42.

مكة، وهي مدينة يعتمد أهلها في معيشتهم اعتمادا أساسيا على التجارة. لذا كان من الطبيعي أن يتولى قيادتها وتدبير شؤونها زعماء من فئة التجار الأغنياء. وتشير المصادر إلى أن هؤلاء الزعماء قد غلبوا مصالحهم الخاصة على المصلحة العامة (...) فلا غرابة أن تسعى الرسالة الإسلامية التي حملها الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم إلى مكافحة الغش والاستغلال وأشكال الظلم كافة، والدعوة إلى إقامة مجتمع يقوم على العدل والإحسان، والصدق والأمانة."[1]

انطلاقا من هذا النص تتبين أهمية الحسبة في قيام مجتمع متكامل خال من الاستغلال والظلم، فقد كانت الفترة النبوية في بداية الدعوة تتميز بمرحلة انتقالية من قيود الظلم والاضطهاد إلى مرحلة الأمان وشيوع العدالة الإلهية؛ لذلك احتاجت التجارة إلى قيود تحكمها وتنظمها على أسس متساوية، فجاء الإسلام بالحسبة التي من خلالها شع التوازن بين مختلف الأجناس البشرية وحمت حقوق المستضعفين من أيدي العابثين والتجار المحتكرين.

"إن الحسبة بوصفها إحدى الوظائف العامة في الدولة الإسلامية كانت تشارك سواها من الوظائف كالقضاء والنظر في المظالم ووظيفة صاحب الشرطة وغيرها في العمل على خدمة الهدف المركزي الذي تعمل الدولة من أجل تحقيقه، كما تنفرد بواجبات خاصة بها تميزها عن غيرها من الوظائف."[2]

نستنتج أن الحسبة تعمل جنبا إلى جنب مع غيرها من الوظائف التنظيمية الأخرى في حماية الدولة في شتى المجالات الاقتصادية والاجتماعية والتربوية، وقد جعلها الله تعالى سببا من الأسباب التي وصلت بها الأمة إلى الخيرية بين الأمم.

أما "النقود المتداولة" في فترة الرسالة، فتتمثل في "الدينار" وهو عملة مضروبة في بيزنطة من الذهب الخالص، وكان الناس يتعاملون به وزنا إذا كثر، وعدا إذا قل، وقد أقر

---

(1) الحسبة في الحضارة الإسلامية دراسة تاريخية- فقهية في الرقابة على الجودة الشاملة، هاشم يحيى الملاح،المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2007، ص: 9-10.

(2) نفسه، ص: 69.

الرسول صلى الله عليه وسلم التعامل مع هذه الدنانير على ما كانت عليه في الجاهلية، وكان الدرهم من النقود التي تعامل بها الناس، وهو مضروب في بلاد فارس.

أما "الأوزان والمكاييل" المستعملة في هذه الفترة، فهي نفسها التي عرفت قبل الإسلام ولكنها أصبحت مراقبة ومحددة ومقننة وفقا للمعيار الذي يفرضه صاحب السوق، فعرفت في مكة "الأوزان" لأن طبيعة التعامل يقوم على التجارة في حين عرفت المكاييل في المدينة؛ لأنها ذات طابع زراعي، واندرجت وحدات الكيل مابين المد، والصاع، والوسق (...) وكذلك وحدات الوزن متفاوتة بين الدرهم والمثقال والقيراط والأوقية والرطل والقنطار والتي اعتبرت الوحدات الأساسية للوزن في العهد الأول.[1]

وجملة القول أن هذه التنظيمات كانت تتناسب مع الأهداف العامة التي جاء الإسلام لتحقيقها، وفي تحقيق العدالة وبناء مجتمع فاضل يقوم أساسه على الرحمة والحب والتعاون ونبذ كل مظاهر الفساد والظلم.

تنظيم الصناعة:

اشتهرت يثرب قبل الإسلام بزراعتها وصناعتها، وبعد الهجرة قامت حركة عمرانية واسعة، ولعل من أولى الأمور الصناعة التي اهتم بها المسلمون "صناعة البناء" إذ احتاج المهاجرون إلى مساكن يسكنونها في المدينة، فخط لهم النبي صلى الله الخطط، وحدد لهم الأماكن التي يبنون عليها.

فقد قام النبي عليه السلام ببناء حجرات زوجاته وذلك من اللبن وسقفت بجريد النخل وعلى الجريد شيء من الطين، وقد أسست من الأبنية بعد الهجرة منها المسجد النبوي الشريف بالإضافة إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخط المساجد في منازل القبائل المختلفة ويوجه لهم القبلة، ويختار لهم الأرض الصالحة للمسجد، وهذه التوجيهات النبوية استفاد منها الصحابة فيما بعد عليهم السلام؛ كما أخذ عنها الفقهاء

(1) الإدارة في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم، حافظ أحمد عجاج الكرمي، ص: 171-172-173 بتصرف.

بعض الأحكام الفقهية مثل تقديم من يجيد العمل على من لايجيده بصرف النظر عن تقوى كل منهم.

وقد أشارت الروايات إلى نوع آخر من البناء وهو بناء الخنادق، ولم يكن العرب يعرفون الخندق كخط دفاعي عن القرى والمدن إلا في عهد النبي عليه السلام وقد استعمل في الحفر مجموعة من الآلات من المساحي والمكاتل،[1] استعار بعضها من بني قريضة مما يبرز روح الإخاء والتعاون بين المسلمين وغيرهم وهي من سياسة الرسول في جعل المجتمع الإسلامي ينفتح مع جل الحضارات المجاورة وتلك من خصائص الدعوة ألا وهي الشمولية.

أما صناعة "النجارة" فقد اشتهرت في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وكان النجارون يخدمون الأغراض العسكرية، فصناعة الدبابة والمنجنيق تعتمد في الدرجة الأولى على النجارين، كما أن صناعة الرماح تدخل ضمنا في التجارة، لقد اعتبرت صناعة الأسلحة من أهم الصناعات في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم، وكانت الإدارة النبوية قد اهتمت اهتماما خاصا بهذه الصناعة، إذ إن الجهاد ونشر الإسلام يحتاج إلى القوة والسلاح لذلك نجد أن النبي عليه السلام يعيره اهتماما خاصا ويحفز المسلمين على صناعة الرماح.[2]

كما اشتهرت أيضا صناعة السيوف والخناجر وقد استعمل النبي عليه السلام الدبابة في الهجوم وأرسل اثنين من الصحابة إلى جرش[3] لكي يعلموا صناعة الدبابات، وبالفعل استطاع هؤلاء صناعة أول دبابة استعملها النبي عليه السلام في حصار الطائف.[4]

---

(1) الإدارة في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم، الكرمي، ص: 174-175-176 بتصرف.

(2) الإدارة في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم، الكرمي، ص: 174-175-176 بتصرف.

(3) جرش: هي مدينة أردنية، وعاصمة محافظة جرش وأكبر مدنها. تقع في الجزء الشمالي من المملكة الأردنية الهاشمية وجرش تعني مكان كثيف الأشجار ولقد عرفت عصرها الذهبي تحت الحكم الروماني لها.

(4) الإدارة في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم، الكرمي، ص: 176 بتصرف.

"لم يكن للمسلمين سلاح جاهز وسلاحهم القوس والنبل والحربة والسيف والدرع ثم اتخذ أنواع السلاح التي كانت موجودة إذ ذاك عند الأمم، واستعار الرسول يوم هوازن مئة درع بما يكفيها من السلاح من صفوان بن أمية ليلقى بها العدو..."[1]

ومن الصناعات أيضا التي كانت اشتهرت في عهد النبي عليه السلام صناعة "الحدادة" فقد عمل الخباب بن الأرت[2] حدادا في مكة، ومما يدل على كثرة الحدادين في هذه الفترة أن النبي عليه السلام لما فتح خيبر أحضر معه منها ثلاثين حدادا، وكان هؤلاء يقومون بصناعة ما يحتاج إليه الناس في حياتهم اليومية.[3]

إدارة شؤون القضاء:

لم يكن في الجاهلية نظام قضائي محدد، بل كانت الأعراف والتقاليد والعادات هي الفاصل والحاكم في الفصل في الخصومات، وعندما جاء الإسلام أمر الله عز وجل نبيه أن يحكم بين الناس بما أنزله تعالى من أحكام في أمور الدنيا والدين، قال الله عز وجل: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾.[4] وقوله تعالى:

﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ﴾[5]

وقوله عز وجل:

---

(1) الإدارة الإسلامية في عز العرب، محمد كرد علي، مطبعة مصر، 1934، ص: 20.

(2) الخباب بن الأرت: التميمي صحابي من السباقين إلى الإسلام، وهو أول من أظهر إسلامه وكان سيافا، يصنع السيوف ويبيعها لقريش.

(3) الإدارة في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم، الكرمي، ص: 176 بتصرف.

(4) سورة المائدة، الآية: 50.

(5) سورة المائدة، الآية: 51.

﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُومِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِيۤ أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيماً﴾.[1]

انطلاقا من هذه الآيات استمد الرسول عليه السلام سلطته القضائية، وبدأت ترتسم معالم النظام القضائي للدولة الإسلامية، لهذا وجب على المسلمين إذا عرض لهم حادث أو حصل بينهم خلاف، أن يرجعوا إلى الرسول عليه السلام لأنه يملك سلطة تشريعية مستندها الله عز وجل مع وجوب التسليم والخضوع لكل ما يحكم به عليه السلام.

ومثال ذلك الحلف الذي عقده بين المهاجرين وأهل المدينة من المسلمين واليهود وغيرهم من المشركين؛ فقد كان عليه السلام قاضيا، كما كان للشريعة مبلغا ولم يكن للمسلمين في عهده قاض سواه، إذ كانت الأمة لا تزال على بساطتها وضيق رقعتها، ثم لقلة القضايا المرفوعة إليه.[2]

وبذلك جمع بين السلطة التشريعية والقضائية والتنفيذية فهو المنفذ لأوامر الله عز وجل وخليفته في الأرض فقوله حق وحكمه عدل، ومن القضايا التي حكم فيها نجد الحدود والحقوق وهي ما يسمى حقوق الله مثل حد المحاربين، وقطاع الطرق، والسراق والزناة ونحوهم.

وهكذا كان النظام القضائي لضبط وردع كل من تسول له نفسه في الإساءة أو هضم حقوق المستضعفين؛ وما الشريعة الإسلامية إلا رحمة وبناء لمجتمع متكامل ومستقر، وبذلك يكون الرسول عليه السلام قد أنشأ مجتمع متكامل لا من حيث أمور الدين أو الدنيا.

---

(1) سورة النساء، الآية: 64.

(2) تاريخ الإسلام السياسي والثقافي والاجتماعي، حسن ابراهيم حسن، دار النيل، مصر، 1948، الطبعة الثانية،ج 1، ص: 377 بتصرف.

التنظيم الإداري في الدولة الإسلامية:

بعد ظهور الإسلام على حالة الشرك التي كانت تكتسح العرب، طفق الرسول عليه السلام يدعوا إلى دينه جهرة وأخذ يرسل أمثل من دخلوا في الإسلام من الرجال لتلقين العرب الدين وأخذ الصدقات منهم.

وكان إذا وفد عليه وافد يعهد إليه أن يعلم قومه دينهم، وإذا كان الوافد من رؤوس قبيلة يوسد إليه جباية الفيء ويأمره أن يبشر الناس بالخير ويعلمهم القرآن ويفقههم في الدين، ويوصيه أن يلين للناس في الحق ويشتد عليهم في الظلم وأن يأمر الناس أن يكون دعاؤهم إلى الله وحده لا شريك له، وأن يؤخذ خمس الأموال وما كتب على المسلمين في الصدقة، وأن من أسلم من يهودي أو نصراني إسلاما خالصا من نفسه ودان دين الإسلام فإنه من المؤمنين،[1] له مثل ما لهم وعليه مثل ما عليهم وتجري عليه نفس أحكام المسلمين

ومن كان على نصرانيته أو يهوديته فإنه لا يفتن عنها؛ فلما بعث معادا إلى اليمن أمره بأن يدعوهم إلى عبادة الله فإذا استجابوا فليخبرهم أن الله تعالى فرض عليهم زكاة تؤخذ من أغنيائهم إلى فقرائهم، فإذا هم أطاعوا فليتق دعوة المظلوم وليكن معياره في التعامل بين الناس بالحق.[2]

فقد كان عليه السلام صارما في مسألة الظلم حتى وإن كان معاهدا فقد نهى عن ظلمه أو قتله أو التعدي عليه بأخذ ممتلكاته بغير طيب، فقد وصل التشديد في أن من قتل معاهدا تحرم عليه رائحة الجنة، كما جعل دية المعاهد كدية المسلم ألف دينار فالرسول عليه السلام لم يحارب اليهود في خيبر وغيرها إلا لأنهم خانوا عهده وأرادوا قتله وكشفوا ستر سيدة من الأنصار.[3]

---

(1) الإدارة الإسلامية في عز العرب، محمد كرد علي، ص: 8-9 بتصرف.

(2) نفسه، ص: 8-9 بتصرف.

(3) نفسه، ص: 9-10بتصرف.

وهكذا تمثلت سياسته مع اليهود والنصارى وهي مبنية على الرحمة والإخاء وحفظ الحقوق والواجبات وهي خصيصة ينفرد بها الشرع الإسلامي؛ فلن تجد مثل هذه التشريعات في أي ديانة وضعية لأنها منزلة من عند الحق فتبارك وتعالى أحسن الخالقين.

كتاب الرسول عليه السلام:

وكان كاتب العهود إذا عاهد والصلح إذا صالح علي بن أبي طالب. ونجد من كتابه أيضا أبو بكر وعمر وعثمان والزبير، وخالد وسعيد بن العاص وحنظلة الأسيدي والعلاء بن الحضرمي وخالد بن الوليد وعبد الله بن رواحة ومحمد بن مسلمة وعبد الله بن أبي سلول والمغيرة بن شعبة وعمرو بن العاص ومعاوية بن أبي سفيان يكتب فيما بينه وبين العرب وجهيم بن الصلت وشرحبيل بن حسنة وعبد الله بن سعد بن أبي سرح، وبلغ كتاب الرسول عليه السلام اثنين وأربعين رجلا وكان صاحب سره حذيفة بن اليمان.[1]

وكان الحارث بن عوف المري على خاتمه، ومعيقب بن أبي فاطمة يكتب مغانم الرسول، وكذلك كعب بن عمرو بن زيد الأنصاري كان يقال له صاحب المغانم، وحذيفة بن اليمان يكتب خرص تمر الحجاز، والعلاء بن عتبة وعبد الله بن الأرقم يكتبان بين الناس في قبائلهم ومياههم وفي دور الأنصار بين الرجال والنساء.

ومن مهام عبد الله بن الأرقم أن يجيب الملوك عن الرسول عليه السلام، والزبير بن العوام وجهيم بن الصلت يكتبان أموال الصدقات، والمغيرة بن شعبة والحصين بن نمير يكتبان المداينات والمعاملات، وشرحبيل بن حسنة يكتب التوقيعات إلى الملوك.

ومن شعرائه عليه السلام حسان بن ثابت وعبد الله بن رواحة وكعب بن مالك انتدبهم لهجو المشركين، وخطيبه ثابت بن قيس، وكان زيد بن ثابت ترجمانه بالفارسية والرومية والقبطية والحبشية واليهودية، واستعمل الرسول أبا سفيان بن حرب على نجران.

---

(1) الإدارة الإسلامية في عز العرب، محمد كرد علي، ص: 13 بتصرف.

كما كثرت الوفود في السنة التاسعة للهجرة حتى سمي بعام الوفود، وبعث رسله إلى ملوك الأرض يدعوهم إلى الإسلام، وفي سنة سبع بعث دحية الكلبي بكتاب إلى عظيم بصرى فدفعه هذا الأخير إلى هرقل ليدفعه إلى قيصر، وبعث عبد الله بن أمية إلى النجاشي وحاطب بن أبي بلتعة إلى المقوقس ملك الإسكندرية والعلاء بن الحضرمي إلى المنذر بن ساوى ملك البحرين، وشجاع بن وهب الأسدي إلى الحارث بن أبي شمر الغساني، والمهاجر بن أبي أمية إلى ملك اليمن، وقد كان عليه السلام يكرم الوفود ويغدق عليهم بعطائه ومنهم من يضيفه عشرة أيام كوفد عبد القيس، ومنهم من يبالغ في إكرامه كملوك اليمن.[1]

وكانت كتبه إلى ملوك الأطراف خارج الجزيرة بلغة مضر وفصيح ألفاظها وكلها موجزة، واستعمل ألفاظا في بعض كتبه إلى أهل اليمن وغيرهم غير معروفة للعرب وذلك لغرض إفهام القوم ومخاطبتهم بمألوفهم من العبارات.

وكل هذه التدابير التي يقوم بها الرسول عليه السلام تنم عن الخلق الرفيع الذي جبل عليه منذ أن حمل رسالة السلام والإخلاص، فهو بذلك يجسد الشريعة الربانية في توحيد صفوف الأقوام رغم اختلاف أجناسهم وديانتهم بهدف جعل الإسلام نموذج يقتدى به لا على مستوى الديني أو الدنيوي فهو دين ودنيا وليس دين منفصل عن الدنيا كما في الدول الغربية.[2]

"وكان يحسن معاملة النساء عامة كما يحسن معاملة أزواجه خاصة فيؤثرن أي تأثير في الرجال، ويجعل منهن أدوات صالحة له يبث بواسطتهن دعوته (...) وقد أوصى بهن أجمل وصاة في خطبته يوم حجة الوداع (...) وكان يسمح باستخدام النساء في حروبه وغزواته يخدمن الجرحى ويأخذن من العطاء ويتولين من الرجال ما يصلحن له كالطعام والإسقاء، ويحمسن من يحتاج إلى تحميس(...) وأمر الرسول عليه السلام أن لا يقتل

(1) الإدارة الإسلامية في عز العرب، محمد كرد علي، ص: 14-15-17بتصرف.

(2) نفسه، ص: 17-20 بتصرف.

النساء في الحرب. فكان بذلك يستفيد من كل قوة في بلده يستعين بها على الظهور على المشركين."[1]

الحكومة النبوية أكمل وأعدل حكومة عرفها المجتمع المدني لما تتميز به من العدالة والمساواة.

"تتميز حكومة الرسول صلى الله عليه وسلم بكونها حكومة تقوم على الأخوة الخاصة بين الحاكمين والمحكومين لا جنسية فيها ولا عنصرية ولا سيادة لأحد على أحد سوى سيادة الأحكام التي تقررها الشريعة فمن أسس حكومة الرسول الأصلية أنها قامت على السلام بالنسبة إلى رعاياها وبالنسبة إلى علاقاتها مع غير رعاياها مما نسميه اليوم بالعلاقات الدولية."[2]

وهكذا استطاع الرسول صلى الله عليه وسلم إرساء المبادئ والقيم الإنسانية العامة فقد حقق العدالة والشورى والمساواة ومبدأ الحوار وقبول الآخر والتعايش السلمي بين الأفراد والأمم والتسامح مع الحفاظ على الهوية الإسلامية، وجعل للمرأة مكانة مهمة في المجتمع وبهذا يفند كل الأقوال التي تحتقر وتهمش مكانة المرأة داخل المجتمع، وبذلك استطاع الرسول عليه السلام تنظيم المجتمع على المستوى الاقتصادي والسياسي والاجتماعي والتربوي والديني، أي مجتمع جديد له ذاتية مستقلة تميزه عن غيره، يعترف بشريعة واحدة تسير نظم حياته وفقا لنظامها الخاص ويهدف إلى غايات مشتركة تربط بين أفراده وشائج قوية من الدين والجنس واللغة والشعور بالتضامن بحيث أصبح دولة ذات كيان موحد يحكمها الدين الإسلامي.

---

(1) الإدارة الإسلامية في عز العرب، محمد كرد علي، ص: 21-22.

(2) حكومة الرسول صلى الله عليه وسلم، عبد الحي حسن العمراني، مطبعة النهضة، فاس –المغرب، 1973، الطبعة الأولى، ص: 9.

المطلب الخامس: الحقوق التي ضمنها الإسلام للمشركين

"يعتبر الدين الإسلامي الدين الذي حفظ حقوق المسلمين وغيرهم فنجد أنه جاء بتشريعات حتى للأقليات الغير الإسلامية وذلك لسماحته وحماية للإنسانية بصفة عامة.

فمن هذه المعاملة: "أن الإسلام عصم ماله ونفسه من أي اعتداء، وكفل له حق الانتصاف ممن أراده بسوء، ولو كان المعتدى مسلما، قال تعالى: ﴿ وَإِنَ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ﴾[1] وأيضا أمر الإمام بالدفاع عنه ضد الاعتداء الخارجي على رأي الحنفية، وأعطيت له حرية التملك والتمليك، والتزوج والتوارث والتحاكم إلى القضاة المسلمين إن أراده، وأعطى حق إبرام العقود والتجارات. كما أبيح له حق الاحتفاظ بعقيدته، وإقامة شعائر دينية في أماكن عبادته من غير ترويج لها.

لكن مع إعطائه هذه الحقوق أوجب عليه واجبات، وألزمه بالتزامات منها خضوعه لسلطان الدولة الإسلامية، وجريان أحكام الإسلام عليه في المعاملات والجنايات عدا ما يرجع إلى أمور العقيدة والتعاليم الدينية، وتمول الخمر والخنزير فإنهما مستثنيان من عهودهم، فلهم حق أكله وشربها والتعامل بهما من غير تعرض لهم بسوء."[2]

من هنا يتضح أن الإسلام شرع لأهل الكتاب حقوقا وواجبات منها الدينية والدنيوية؛ فقد حفظ لهم أموالهم وأنفسهم من الاعتداء وأجاز لهم حرية المعتقد والتملك والتزوج والتحاكم إلى غيرها من المعاملات التي تيسر له العيش الكريم داخل الدولة الإسلامية وهي تشريعات تعكس تسامح الإسلام مع الديانات الأخرى باسم الكرامة

---

(1) سورة التوبة، الآية: 6.

(2) العلاقات الإجتماعية بين المسلمين وغير المسلمين في الشريعة الإسلامية واليهودية والمسيحية والقانون، بدران أبو العينين بدران، دار النهضة العربية، بيروت- لبنان، 1968، ص: 14-15.

الإنسانية بعيدا عن المعتقد، ومع كل هذا فرض عليه واجبات صيانة للكينونة الإسلامية واحتراما للقدسية الدنية، وكل هذا يصب في الحفاظ على الأمن للدولة الإسلامية.

التشريع الإسلامي لأهل الكتاب:

مما تقدم ذكره أن المقصود بأهل الكتاب هم اليهود والنصارى ويطلق عليهم الفقهاء بأهل الذمة لأن حقوقهم التي أعطاها الإسلام لهم صدرت بمقتضى ذمة الله وذمة رسوله. والفرق بينهم وبين المعاهدين أن الأخيرين قام الصلح بينهم وبين المسلمين بناء على عهد وميثاق يعترف فيه كل من الفريقين باستقلال الآخر، فيسمون لذلك بأهل العهد، أما أهل الذمة فقد صالحهم المسلمون على شروط خاصة منها: قبولهم الجزية ودخولهم تحت طاعة المسلمين، وخضوعهم لأحكام الإسلام فيما أمكنه جريانه عليهم.

وفي عهد الذمة يقول عز وجل: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُواْ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾[1].

وقد منح الرسول عليه السلام الذمة وقد اقتدى به الخلفاء الراشدون وذلك لغاية نبيلة هي سلامة الوحدة الإسلامية زيادة على أن إعطاء الذمة تحقيق للعدالة مع هؤلاء الذين قبلوا الدخول في طاعة الإسلام، زيادة على إشعارهم بالأمن والطمأنينة على حياتهم وأموالهم بين المسلمين، والرجاء من ذلك هو أن ينفذ شعاع الإسلام إلى نفوسهم فيبدد الظلمات التي حجبت عنهم نور الحق وأظلتهم عن الطريق المستقيم.

الأسس التشريعية الخاصة بهم من خلال العهود المعطى لهم من الرسول عليه السلام وخلفاؤه:

أعطى الإسلام للذميين حرية التفكير والاعتقاد فأباح لهم إقامة شعائرهم وإعلان طقوسهم في بيعهم وكنائسهم، كما أباح لهم الجهر بها في أحيائهم ومحلاتهم،

(1) سورة التوبة، الآية: 29.

وأقرهم على إتباع أحكام دينهم فيما ينشأ بينهم من معاملات ومرافعات ما لم يتحاكموا إلينا فيجري علهم حكم الإسلام.[1]

كذلك حقق الإسلام الإنصاف الكامل ممن أرادهم بسوء في نفس أو مال، حتى ولو كان المعتدي مسلما. وأوجب الدية في قتلهم خطأ، وأثبت ضمان المال عند الغصب أو الإتلاف كما كفل الإسلام حمايتهم من الاعتداء الخارجي.

أيضا منحهم حق السكنى والإقامة في أي بلد من بلاد المسلمين شاءوا خلا أرض الحجاز والجزيرة العربية بصفة عامة، وأباح لهم أن يزوجوا نساءهم للمسلمين، وأحل للمسلمين ذبائحهم، وأجرى التوارث فيما بينهم، ولم يرد شهادتهم على المسلمين عند الضرورة، وخاطبهم بالعقوبات.

لكن مع هذا كله طالبهم بعدم موالاة أحد من أعداء المسلمين، ولم يبح لهم الخروج من دار الحرب إلا لغاية وضرورة حتى لا يكون عينا للأعداء ولئلا يظهروا مواطن الضعف عند المسلمين.

وطالبهم بالمحافظة على كيان المجتمع الإسلامي الذي هم فيه برد الأعادي عنه والحفاظ على الأمن الداخلي والخارجي، كما قيدهم بعدم محاولة التأثير على المسلم ليتحول عن دينه، وحظر عليهم إعلان المنكر بأي صورة من الصور.[2]

وهكذا وضع الإسلام لأهل الكتاب جملة من الحقوق تحميهم داخل المجتمع الإسلامي.

كما سن عليهم واجبات يجب إتباعها وذلك لحماية الكيان الديني للإسلام وحقوق مواطنيه وما الإسلام في تشريعاته لهم إلا رحمة وعدل ومساواة.

---

(1) العلاقات الاجتماعية بين المسلمين وغير المسلمين، بدران أبو العينين بدران، ص: 15-16 بتصرف.

(2) العلاقات الاجتماعية بين المسلمين وغير المسلمين، بدران أبو العينين بدرا، ص: 16-17 بتصرف.

الفصل الثالث

بعض التشريعات المتشابهة بين الديانتين دراسة مقارنة

الفصل الثالث

بعض التشريعات المتشابهة بين الديانتين دراسة مقارنة

المبحث الأول: مشروعية الحدود والقصاص في تنظيم الدولة.

شرع الله عز وجل الحدود والقصاص لمكافحة الجريمة والرذيلة وصيانة المجتمع من الفساد والمعاصي وحماية مصالح أساسية أجمعت الشرائع السماوية على المحافظة عليها وهي: حفظ الدين، وحفظ النسل، وحفظ النفس، وحفظ العقل، وحفظ المال، وهي المعروفة بالضروريات الخمس، وسميت بذلك لأنه لا قيام لحياة الناس وصلاحهم إلا بتوافرها وتواجدها، وحفظها من الاعتداء عليها ووضع العقاب الرادع لمن حاول التعدي عليها. وقد أحكم الله جلَّ وعلا وجوه الزجر الرادعة عن هذه الجنايات غاية الإحكام وشرعها على أكمل الوجوه، فشرع حد الزنا صيانة للأنساب من التعرض للضياع، وحد السرقة، وقطع الطريق لصيانة الأموال والأنفس، وحد القذف لصيانة الأعراض، وحد الشرب لصيانة العقول.

ونجد من أهم أهداف الحدود والقصاص رفع الظلم عن العباد، فبتطبيق الحدود الشرعية على المجرمين بما يتناسب مع إجرامهم تتحقق العدالة والمساواة بين المسلمين جميعاً بغض النظر عن لونهم وجنسهم، وحسبهم، وغناهم وفقرهم (...) ويؤكد حقيقة المساواة والعدالة في تطبيق الحدود ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من أنه أقسم على تطبيق حد الله ولو ارتكبته بنته فاطمة رضي الله عنها مما يبرز ضرورة تنفيذ حدود الله عز وجل قال تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾.[1]

(1) سورة البقرة، الآية: 227.

المطلب الأول: المقاصد الضرورية (الكليات الخمس)

إن المقصود بالكليات الخمس هو الحفاظ على الدين والنفس والعقل والنسل والمال فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة ودفعها مصلحة، وهذه هي إيجابيات تشريع الأحكام في الشريعة الإسلامية.

المحافظة على النفس:

"هي المحافظة على الحياة العزيزة الكريمة، ويدخل فيها منع الاعتداء على النفس أو الأطراف أو أي جزء من أجزاء الجسم، كما يدخل في المحافظة على النفس، المحافظة على الحرية الشخصية. وحرية العمل، وحرية الفكر والرأي والاعتقاد، وحرية الإقامة والانتقال، وغير ذلك مما تعد الحرية فيه من مقومات الحياة الحرة التي تزاول نشاطها في دائرة المجتمع الفاضل، وإن الشارع الإسلامي والقوانين العادلة قد وضعت عقوبات لحماية النفس، ومظاهر الكرامة فيها، إذ أنه من الواجب الاجتماعي منع الاعتداء على النفس في أي مظهر من مظاهرها التي بيناها".[1]

يتضح من النص بأن روح التشريع الإسلامي لم يغفل أي جانب من جوانب الحياة الإنسانية، لذلك شرع لها حقوقا تحميها من كل ما يضر بها ونجد في أولها حماية النفس باعتبارها أهم ما يمتلكه الفرد.

"وللمحافظة على النفس أباح جميع الطيبات، وأحل البيع والشراء، وشرع ما يمنع الاعتداء عليها فأوجب القصاص وفرض الديات"[2] قال تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي

(1) تنظيم الإسلام للمجتمع، الإمام محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، بدون سنة الطبع، ص: 57.

(2) النظام السياسي في الإسلام، سعود بن سلمان آل سعود، ص: 102.

﴿ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَـٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[1] وهكذا شرع الحق تعالى القصاص والدية وذلك لحماية النوع البشري على الوجه الأكمل.

المحافظة على العقل:

"هي المحافظة عليه من أن تناله آفة تجعل صاحبه عبئا على المجتمع، ومصدر شر وأدى. من أجل ذلك حرم الإسلام الخمر، وكل ما من شأنه أن يؤثر في العقل (...) فكل أنواع المخدرات سواء كانت مشروبات، أم كانت غير مشروبات محرم في الإسلام، ووضع للمخدرات عقابا شديدا؛ لأنها فوق أنها تفسد العقول في المجتمع تقطع حبال المودة فيه، ومثلها في ذلك الميسر، لذلك اجتمع تحريمهما في آية واحدة"[2]، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَـٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾.[3]

وقد أباح كل ما يكفل سلامته وحرم ما يفسده، فحرم الخمر وتوعد عليه وأمر بالعقوبة فيه[4].

وهكذا حرم الشارع كل الأنواع التي تدمر العقل من المخدرات والمسكرات، لأنها زيادة على إفساده فإنها تقطع العلاقات الودية داخل المجتمع.

المحافظة على النسل:

يتمثل في الحفاظ "على النوع الإنساني، بحيث تكون الأجيال قد ربيت على أساس التآلف الاجتماعي وملاحظة حق الغير وأن يكون الجيل قويا في جسمه وفي عقله وفي دينه وفي خلقه، وإن ذلك لا يكون إلا إذا ربى الطفل بين أبويه (...) وهذا يقضي بلا

---

(1) سورة البقرة، الآية: 178.

(2) تنظيم الإسلام للمجتمع، الإمام محمد أبو زهرة، ص: 57-58.

(3) سورة المائدة، الآية: 92.

(4) النظام السياسي في الإسلام، آل سعود، ص: 102.

ريب تنظيم الزواج تنظيما يكفل نسلا قويا (...) لذلك نظم الإسلام أحكام الزواج، وحمى الحياة الزوجية، ومنع الاعتداء عليها بأي نوع من أنواع الاعتداء، وإن المحافظة على النسل اقتضت منع الاعتداء على الأعراض سواء أكان بالفاحشة ترتكب، أم كان بالقذف بالزنى"[1].

وللحفاظ على النسل وبقائه شرع الزواج وحرم الزنى وفرض الحد فيه وكل ذلك يدخل في حماية الأعراض وتجنب إشاعة الفاحشة بين الناس.

المحافظة على الدين:

تكون بحماية العقائد والعبادات والأحكام من الدعايات الهادمة والانحلال الديني، فإنه من المقررات الإسلامية أن من له دين ولو المجوسية خير ممن لا دين له، وذلك لأن الدين رابط روحي، وحصن نفسي يمنع المتدين من أن يتعدى أو يسبب ضررا يقطع الألفة الاجتماعية، وأشرف الحقائق في هذا الوجود هو صلة المخلوق بالخالق، وهو النور المنبعث من السماء فكان لابد من حمايته ولذلك نجد عدة نصوص التي تدعو إلى الإيمان وترغب فيه وتتوعد على الكفر وتنفر منه.[2]

وللمحافظة على الدين وضع القرآن قواعد الإيمان، وفرض أنواع العبادات من الصلاة والصوم، ثم أحاطها بما يمنع الفساد.[3] قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي ٱلْآخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾[4].

وهكذا شرع الله عز وجل جملة من الأحكام التي تحمي المعتقد باعتباره الركيزة الأساسية التي يقوم عليها المجتمع وذلك بتزكية الروح البشرية بالعقيدة الربانية.

---

(1) تنظيم الإسلام للمجتمع، الإمام محمد أبو زهرة، ص: 59.

(2) تنظيم الإسلام للمجتمع، الإمام محمد أبو زهرة، ص: 60 بتصرف.

(3) النظام السياسي في الإسلام، سلمان آل سعود، ص: 102.

(4) سورة آل عمران، الآية: 84.

المحافظة على المال:

"تكون بمنع الاعتداء عليه بالسرقة أو الغصب، وأكل أموال الناس بالباطل، ومنع الرشوة والتغرير والنصب والاحتيال، والمحافظة على المال كما تكون ذلك تكون بالعمل على تنميته، وتوزيعه بالعدل، والمحافظة على الإنتاج ما يثمر ويزيد في ثروة الجماعة والآحاد من غير شطط ولا حيف، وتكون المحافظة على المال بوضعه في الأيدي القوية التي تستطيع حمايته وتنميته، وقد وضعت العقوبات الزاجرة المانعة للاعتداء على الأموال، وكانت مرتبة بترتيب قوة الاعتداء فوضع للسرقة أقسى عقاب."[1]

وأوجب للحفاظ على المال نظام المعاملات والمبادلات والتجارة، وحرم الغش والربا والتغرير والسرقة والخيانة وأكل أموال الناس بالباطل[2]. قال تعالى: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾[3].

مما سبق يتضح أن الإسلام كانت غايته الكبرى هو الحفاظ على هذه الكليات الخمس من كل ما يمس بها، وهذه الكليات لا يمكن أن تحفظ إلا بتشريع القانون الرادع والأحكام الزاجرة، لذلك كان لابد للمجتمع في الإسلام من عقوبات صارمة رادعة، والهدف منها هو دفع الفساد مما يخدم مصلحة الجماعة.

المطلب الثاني: الحدود والقصاص في الديانتين اليهودية والإسلام

تعريف الحد لغة:

الحد: "الفصل بين الشيئين لئلا يختلط أحدهما بالآخر أو لئلا يتعدى أحدهما على الآخر، وجمعه حدود. وحددت الرجل: أقمت عليه الحدّ. وحدود الله تعالى: الأشياء التي بين تحريمها وتحليلها."[4]

---

(1) تنظيم الإسلام للمجتمع، محمد أبو زهرة، ص: 60-61.

(2) النظام السياسي في الإسلام، سلمان آل سعود، ص:102 بتصرف.

(3) سورة البقرة، الآية: 274.

(4) لسان العرب، ابن منظور الإفريقي، فص الحاء المهملة باب الدال، ج3 ، ص: 140.

الحد اصطلاحا:

"عقوبة مقدرة تجب حقا لله تعالى فلا يسمى قصاص حد لأنه حق العبد ولا التعزير لعدم التقدير. والعقوبة يكون بالضرب أو القتل أو القطع فخرج عنه الكفارات فإن فيها معنى العبادة والعقوبة وكذا الخراج فإنه مؤنة فيها عقوبة هذا هو المشهور."[1]

وعند الجرجاني الحد: "قول يشتمل على ما به الاشتراك، وعلى ما به الامتياز."[2]

نستنتج أن الحد عقوبة مقدرة في الجرائم وهي حق لله تعالى.

الحدود: "عقوبات مقدرة شرعا في معاص لتمنع الوقوع في معاص مثلها. والمعاصي المتفق على أن عقوبتها من الحدود، أي الواجب الحد بها، ست هي: الزنا، اللواط، القذف، وشرب الخمر، والردة، والحرابة"[3].

نستنتج مما تقدم أن الحد هو العقوبة المقدرة من عند الله تعالى، وقد شرعها الخالق لمنع كل أنواع الاعتداء وللحفاظ على سلامة المجتمع من شيوع الرذائل.

"تعتبر الحدود التي رصدها الإسلام قصاصا من الخارجين على أحكام شريعته، والمعتدين على حرمات الجماعة، من دماء وأموال، وأعراض تعتبر هذه الحدود مدخل واسعا إلى محاولات مسمومة مستميتة، من المستشرقين، والمتتلمذين منا عليهم، للنيل من الإسلام، والتشويش عليه، وتعكير موارده الصافية، وذلك باصطناع أساليب خبيثة ماكرة، تنتشر بشكل خادع يدخل على عقول السذج وذوي الغفلة، تحت اسم التحرر العقلي، أو التفكير الوجودي، الذي يطلق فيه المرء عقله من كل عرف، أو قانون وضعي أو سماوي، ليبني وجوده من ذات نفسه ومما تفرزه مشاعره، ووجداناته، ومنازعه، كما

(1) كشاف اصطلاحات الفنون، التهانوي، ج1، ص: 285.

(2) التعريفات، الجرجاني، ص: 45.

(3) نظام الإسلام الحكم الإقتصاد الإجتماع، سميح عاطف الزين، دار الكتاب اللبناني دار الكتاب المصري، 1409ه-1989م، ص: 110.

يفرز العنكبوت من لعابه الخيوط التي يبني منها عالمه الذي يعيش فيه"[1]. ويقول عز وجل: ﴿وَإِنَّ أَوْهَنَ ٱلْبُيُوتِ لَبَيْتُ ٱلْعَنكَبُوتِ لَوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ﴾[2].

وهكذا نستنتج بأن الحدود شرعت لحماية الجماعات البشرية من الاضطهاد وكذلك لصيانة الأعراض، وما كلام المستشرقين إلا ترهات وخرافات للتشويه بسمعة الديانة الإسلامية وهدفهم هو وضع تشريعات تخدم أهوائهم الخبيثة والله عز وجل كلامه حق وتشريعاته رحمة فلا مجال لتأثر بكلامهم فنحن عندنا الشريعة الصحيحة أما هم فقولهم مبني على الهوى والنزعة والميول.

القصاص في الديانة اليهودية:

إن حكم القصاص الوارد في القرآن الكريم هو نفسه الذي ورد في شريعة موسى، حيث جاء في سفر الخروج مايلي: "مَنْ ضَرَبَ إِنْسَانًا فَمَاتَ يُقْتَلُ قَتْلاً"[3]

"وَإِنْ حَصَلَتْ أَذِيَّةٌ تُعْطِي نَفْسًا بِنَفْسٍ، 24وَعَيْنًا بِعَيْنٍ، وَسِنًّا بِسِنٍّ، وَيَدًا بِيَدٍ، وَرِجْلاً بِرِجْلٍ، 25وَكَيًّا بِكَيٍّ، وَجُرْحًا بِجُرْحٍ، وَرَضًّا بِرَضٍّ"[4]

"وَإِذَا أَمَاتَ أَحَدٌ إِنْسَانًا فَإِنَّهُ يُقْتَلُ. 18وَمَنْ أَمَاتَ بَهِيمَةً يُعَوِّضُ عَنْهَا نَفْسًا بِنَفْسٍ. 19وَإِذَا أَحْدَثَ إِنْسَانٌ فِي قَرِيبِهِ عَيْبًا، فَكَمَا فَعَلَ كَذلِكَ يُفْعَلُ بِهِ. 20كَسْرٌ بِكَسْرٍ، وَعَيْنٌ بِعَيْنٍ، وَسِنٌّ بِسِنٍّ. كَمَا أَحْدَثَ عَيْبًا فِي الإِنْسَانِ كَذلِكَ يُحْدَثُ فِيهِ. 21مَنْ قَتَلَ بَهِيمَةً يُعَوِّضُ عَنْهَا، وَمَنْ قَتَلَ إِنْسَانًا يُقْتَلُ"[5].

"سَافِكُ دَمِ الإِنْسَانِ بِالإِنْسَانِ يُسْفَكُ دَمُهُ. لأَنَّ اللهَ عَلَى صُورَتِهِ عَمِلَ الإِنْسَانَ"[6].

---

(1) الحدود في الإسلام، عبد الكريم الخطيب، ص: 9.

(2) سورة العنكبوت، الآية: 41.

(3) سفر الخروج: 12/21.

(4) سفر الخروج: 23/21-24-25.

(5) سفر اللاويين: 17/24-21.

(6) سفر التكوين: 6/9.

"الْقِصَاصُ مُعَدٌّ لِلْمُسْتَهْزِئِينَ، وَالضَّرْبُ لِظَهْرِ الْجُهَّالِ."[1]

نستنتج من هذه النصوص بأن التشريع اليهودي في القصاص يشبه التشريع الإسلامي، وذلك في فرض العقوبة على مرتكب الخطيئة مع تطبيق الحد على الأعضاء، فلا مجال لتقديم قربان لتبرأ ذمة الجاني منه.

القصاص في الديانة الإسلامية:

قبل الحديث عن القصاص نعطي أهم التعريفات التي وضعها العلماء المسلمين له منها:

"هو أن يفعل بالفاعل مثل ما فعل."[2]

والقصاص: "هو أن يؤخذ الجاني بمثل جريمته أخذا ماديا، فيقتل إن كانت الجريمة جريمة قتل، وتفقأ عينه إن كانت الجريمة فقئ عين، وتخلع سنه إن كانت الجريمة خلع سن"[3]

وأيضا القصاص: "أن يعاقب المجرم بمثل فعله فيقتل كما قتل ويجرح كما جرح"[4]

ومصدر عقوبة القصاص هو القرآن يقول عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ

(1) سفر الأمثال: 29/19.

(2) التعريفات، الجرجاني، ص: 93.

(3) الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي، محمد أبو زهرة، ص: 85.

(4) التشريع الجنائي الإسلامي، عبد القادر عوده، ص: 663.

فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[1] وقوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾.[2]

يتبين من خلال هذه النصوص القرآنية مشروعية القصاص على مرتكبي الجرائم وذلك بموازنة العقوبة بالجريمة في الأعضاء وذلك حتى يرتدع المجرم وتكون بمثابة العبرة له ولغيره.

وهكذا تكون عقوبة القصاص أعدل العقوبات إذ لا يجازى المجرم إلا بمثل فعله، وهي أفضل العقوبات للأمن والنظام؛ لأن المجرم حينما يعلم أنه سيجزى بمثل فعله لا يرتكب الجريمة غالبا.

"إن الشارع جل في علاه لم يترك الحكمة من مشروعية القصاص لاجتهاد الفقهاء ولكن قد نص على هذه الحكمة في آية قليلة الكلمات كثيرة المعاني فذة في صياغتها محيطة في معانيها يخاطب بها أصحاب العقول المدركة الواعية لعلهم يتقون بالآخذ بها والعمل بمقتضاها لينتشر الأمن ويعم الاطمئنان ربوع البلاد فقال تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[3]، فالناظر في التشريع الإسلامي يجد أنه يهدف من وراء تشريعه للقصاص إلى غرض واحد فقط ألا وهو المنع أو على الأقل التقليل من جريمة التعدي على النفس أو على مادونها عمدا.

---

(1) سورة البقرة، الآية: 177.

(2) سورة المائدة، الآية: 47.

(3) سورة البقرة، الآية: 178.

وهذا الغرض تشترك جميع الشرائع السماوية والقوانين الوضعية على حد سواء في رجاء الوصول إليه إلا أن التشريعات قد اختلفت في الوسائل الموصلة إلى هذه الغاية."[1]

وهكذا يتضح بأن التشريع الرباني يحمل في طياته الخير والصلاح للجميع، فرغم السلبية التي تظهر للفرد في تطبيق الحدود إلا أنه من الحكمة الربانية لم يجعل أمره للأولياء والحكام، نظرا للرغبات الشخصية والنزعات التي تتدخل في تشريع القوانين وتطبيقها؛ وهذا ما حصل فعلا في القوانين الوضعية فالتلاعب في تطبيق حدود الله عطل من فعالية النصوص السماوية مما نتج عنه الفوضى وعدم القدرة على ضبط الفرد وكبح مساوئه.

نجد أنه من واقعية التشريع الإسلامي أنها عملت على تطهير المجتمع من أسباب الجريمة، وتربية الأفراد على الاستقامة ولكنها مع هذا كله لم تكتف بالوازع الأخلاقي، بل رأت أنه يوجد من الناس من لا يرتدع إلا بالعقوبة الزاجرة ولا تكفيه الموعظة الحسنة، ولا التوجيه الرشيد، ولهذا كان لابد من سوط السلطان بجوار صوت القرآن. لقول علي رضي الله عنه إن الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن، من هذا المنطلق أوجبت الشريعة العقوبات من الحدود والقصاص والتعازير.[2]

"وقد قام النبي صلى الله عليه وسلم بتنفيذها جميعا في أحوال كثيرة ورفض فيها الشفعاء من أعز أحبابه واكتفى أحيانا بالقرائن الحاسمة (...) إن الغرض الأول من إقامة الحدود محاربة الجريمة وتعقب الزناة والسفلة واللصوص"[3]

مما تقدم يتبين أن الحدود والقصاص شرعت لحكمة عالية في المجتمع، ألا وهي الحماية وصيانة أعراض الناس والحفاظ على المال والعقول والأنساب والدين وأمن واستقرار المجتمع؛ فالله رحيم في قضائه وقدره فهو نور على نور وكلامه حق لذا وجب الإتباع وتطبيق كل تشريعاته لينال الإنسان الفوز في الدنيا والآخرة.

---

(1) القصاص والحدود في الفقه الإسلامي، علي أحمد مرعي، ص: 14.

(2) الخصائص العامة للإسلام، يوسف القرضاوي، ص: 176 بتصرف.

(3) من هنا نعلم، محمد الغزالي، دار الكتاب العربي، القاهرة، 1951، الطبعة الثالثة، ص: 24.

الفرع الأول: الجرائم والحدود في الديانة اليهودية والإسلامية

-الجريمة في الفقه اليهودي هي:

الوقوع في النواهي الشرعية[1]، جاء في سفر اللاويين: "وَإِنْ سَهَا كُلُّ جَمَاعَةِ إِسْرَائِيلَ، وَأُخْفِيَ أَمْرٌ عَنْ أَعْيُنِ الْمَجْمَعِ، وَعَمِلُوا وَاحِدَةً مِنْ جَمِيعِ مَنَاهِي الرَّبِّ الَّتِي لاَ يَنْبَغِي عَمَلُهَا، وَأَثِمُوا"[2].

وفقهاء اليهود ربما سمو الجريمة نجاسة، يقول يقول موسى بن ميمون "النجاسة هي: مخالفة أوامر الشريعة وارتكاب القباحات"[3]

-والعقوبة في الفقه اليهودي:

"نجد أن سفر اللاويين قد تحدث عن بعض العقوبات، ولكن دون أن يضع لها مفهوما محددا. فلا تستطيع أن تحدد ما إذا كانت العقوبة تكون بالتكفير بتقديم بعض الذبائح والقرابين، أم تكون بإيقاع جزاء يتناسب مع نوع الجريمة."[4]

-الجريمة والعقوبة في الشريعة الإسلامية:

لقد كانت نظرة الإسلام إلى الجريمة والعقوبة نظرة عالية، غير نظرة الشرائع الوضعية، ذلك لأن الإسلام وازن بين الجريمة وعقوبتها، وحرص على أن تكون العقوبة من جنس الجريمة ما أمكن، ليكون أبلغ في ردع المجرم حتى يذوق بشاعة ما ارتكب، وليكون أشفى لصدر المجني عليه.

فعاقب على القتل بالقتل، وعلى الأعضاء بمثلها، وعلى السرقة بقطع اليد (...) وهكذا، وهذا خلاف لما رأينا في سفر اللاويين فربما كانت جرائم صغيرة – كالأكل من

---

(1) الإسلام واليهودية دراسة مقارنة من خلال سفر اللاويين، عماد علي عبد السميع حسين، ص: 403.

(2) سفر اللاويين: 13/4.

(3) دلالة الحائرين، موسى بن ميمون القرطبي الأندلسي، مكتبة الثقافة الدينية، ص: 603.

(4) الإسلام واليهودية، عماد علي، ص: 404.

القرابين بغير طهارة أو الذبح بعيدا عن خيمة الاجتماع – ومع ذلك كانت عقوبتها القتل.[1]

"الجريمة كلمة تطلق على ارتكاب كل ما هو مخالف للحق والعدل والطريق المستقيم."[2]

تعرف الجرائم في الشريعة الإسلامية بأنها: "محظورات شرعية زجر الله عنها بحد أو تعزير."[3]

ونجد أن الجريمة هي ارتكاب المحظور والممنوع والمخالف للشريعة الإسلامية، ولهذا السبب نرى أن الإسلام عظم من الجريمة وفظاعتها لذلك سن الشارع عز وجل عقوبات زجرية لكل من تسول له نفسه في الوقوع في الخطيئة عن طريق عقوبات مقدرة ومحددة من الخالق عز وجل ولا تسقط عن الجاني إلا إذا ابتعد عن فعل الجرائم.

-جريمة القتل وعقوبتها في الشريعة اليهودية:

تعرضت الشريعة اليهودية لجريمة القتل في الأسفار المقدسة والعهد القديم، وفي التلمود. جريمة القتل من أبشع الجرائم التي تغضب الله عز وجل وتهدد كيان المجتمع، ولذلك كان لابد في كل عصر من عقوبة رادعة ليكف الناس عن الاجتراء على سفك الدماء وأول جريمة في تاريخ البشر هي حادثة قتل قابيل لهابيل ابني أدم عليه السلام وتعلم القاتل باعتدائه يصبح من الخاسرين.[4]

وفي سفر اللاويين قد جاء فيه حديث مجمل عن جريمة القتل وعقوبتها: "وَإِذَا أَمَاتَ أَحَدٌ إِنْسَانًا فَإِنَّهُ يُقْتَلُ" وكذلك "وَمَنْ قَتَلَ إِنْسَانًا يُقْتَلُ"[5]

---

(1) نفسه، ص: 425 بتصرف.

(2) الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي الجريمة، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، 1998، ص: 19.

(3) التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي، عبد القادر عوده، دار الكاتب العربي، بيروت، ص: 66.

(4) الإسلام واليهودية، عماد علي، ص: 404 بتصرف.

(5) سفر اللاويين: 17/24.

ويرى اليهود أن الإنسان على صورة الله خلق، وهذا فهم سقيم، فالله خلق آدم على صورته أي صورة آدم التي تعرفونها أيها الناس أيام الأنبياء والضمير يعود على آدم لا إلى الله تعالى لأنه ليس كمثله شيء، كما جاء النهي عن القتل في معرض تذكير الله لليهود بنعمته الواسعة عليهم لعل هذا يكون واعظا لهم فلا يجترئون على سفك الدماء.[1]

" وَإِنْ وَسَّعَ الرَّبُّ إِلهُكَ تُخُومَكَ كَمَا حَلَفَ لآبَائِكَ، وَأَعْطَاكَ جَمِيعَ الأَرْضِ الَّتِي قَالَ إِنَّهُ يُعْطِي لآبَائِكَ، 9إِذْ حَفِظْتَ كُلَّ هذِهِ الْوَصَايَا لِتَعْمَلَهَا، كَمَا أَنَا أُوصِيكَ الْيَوْمَ لِتُحِبَّ الرَّبَّ إِلهَكَ وَتَسْلُكَ فِي طُرُقِهِ كُلَّ الأَيَّامِ، فَزِدْ لِنَفْسِكَ أَيْضًا ثَلاَثَ مُدُنٍ عَلَى هذِهِ الثَّلاَثِ، 10حَتَّى لاَ يُسْفَكُ دَمُ بَرِيءٍ فِي وَسَطِ أَرْضِكَ الَّتِي يُعْطِيكَ الرَّبُّ إِلهُكَ نَصِيبًا، فَيَكُونَ عَلَيْكَ دَمٌ"[2].

نستنتج من هذه النصوص النهي عن قتل الأبرياء ومن قتل نفسا فإنه يقتل.

والملاحظ أن القتل يترتب عليه عقوبة دنيوية وأخروية، فالعقوبة الأخروية في الديانة اليهودية تتمثل في أن الله يجازي بني إسرائيل على ذنوبه، بنقص ملكهم أو ضياع دولتهم، أو ضياع أملاكهم، مثل ماجاء في سفر التثنية: " اُذْكُرْ. لاَ تَنْسَ كَيْفَ أَسْخَطْتَ الرَّبَّ إِلهَكَ فِي الْبَرِّيَّةِ. مِنَ الْيَوْمِ الَّذِي خَرَجْتَ فِيهِ مِنْ أَرْضِ مِصْرَ حَتَّى أَتَيْتُمْ إِلَى هذَا الْمَكَانِ كُنْتُمْ تُقَاوِمُونَ الرَّبَّ. 8حَتَّى فِي حُورِيبَ أَسْخَطْتُمُ الرَّبَّ، فَغَضِبَ الرَّبُّ عَلَيْكُمْ لِيُبِيدَكُمْ"[3]

وكذلك في سفر أشعيا: "وَيْلٌ لِلْمُبَكِّرِينَ صَبَاحًا يَتْبَعُونَ الْمُسْكِرَ، لِلْمُتَأَخِّرِينَ فِي الْعَتَمَةِ تُلْهِبُهُمُ الْخَمْرُ. 12وَصَارَ الْعُودُ وَالرَّبَابُ وَالدُّفُّ وَالنَّايُ وَالْخَمْرُ وَلاَئِمَهُمْ، وَإِلَى

(1) القتل والسرقة في اليهودية والمسيحية والإسلام، عناد نجر العجرفي العتيبي، 1419ه/ 1998م، الطبعة الأولى، ص: 21بتصرف.

(2) سفر التثنية: 19/8-10.

(3) سفر التثنية: 9/7-8 ينظر سفر التثنية من 9/7-21.

فَعْلِ الرَّبِّ لاَ يَنْظُرُونَ، وَعَمَلَ يَدَيْهِ لاَ يَرَوْنَ. 13لِذلِكَ سُبِيَ شَعْبِي لِعَدَمِ الْمَعْرِفَةِ، وَتَصِيرُ شُرَفَاؤُهُ رِجَالَ جُوعٍ، وَعَامَّتُهُ يَابِسِينَ مِنَ الْعَطَشِ[1].

فقد تمثل العذاب في هذه العقوبات المادية والدنيوية فلا وجود للجزاء الأخروي على غرار الشريعة الإسلامية.

أما الجزاء الدنيوي فيتمثل في العقوبات الفطرية، مثل القلق والضيق والجذب والقحط والذعر والندم والحسرة والشتات في الأرض والذلة والهوان وهي من ثمرات الذنوب والمعاصي.

والعقوبات القانونية المادية مثل القصاص، والنفي إلى أماكن مخصصة.

-جريمة القتل وعقوبتها في الشريعة الإسلامية:

لقد عالج الإسلام جريمة القتل بحكمة رائعة فبدأ ببيان حرمة النفس الإنسانية[2]، قال سبحانه وتعالى::﴿وَلاَ تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ ذَٰلِكُمْ وَصَّيٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾[3]، وقال في صفة عباد الرحمن يقول عز وجل: ﴿وَالذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهاً ءَاخَرَ وَلاَ يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ وَلاَ يَزْنُونَ وَمَنْ يَّفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَاماً ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَاناً﴾[4]، وقد عظم الله أمر القتل وجعله كالشرك بالله تعالى قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَّقْتُلْ مُومِناً

(1) سفر أشعيا: 5/11-14.

(2) الإسلام واليهودية، عماد علي، ص:426 .

(3) سورة الأنعام، الآية: 152.

(4) سورة الفرقان، الآية: 68-69.

مُّتَعَمِّداً فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِداً فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَاباً عَظِيماً﴾[1].

فالنصوص القرآنية كلها توضع موقف الحق سبحانه من جريمة القتل لذلك جعل له العقاب دنيوي وأخروي، والغاية من ذلك حتى يتعظ الإنسان ويتجنب الوقوع في كل ما يغضب الله عز وجل وهو ما يميز روح التشريع السماوي.

"ومن تقبيح أمر القتل بغير الحق، عد الإسلام قتل النفس الواحدة كقتل الناس جميعا، فقد ساق القرآن الكريم قصة بني آدم، وقتل أحدهما لأخيه (...) ثم بين عظم هذه الجريمة، كأنها هلاك للجنس البشري الذي استخلفه الله في الأرض"[2].

يقول الله عز وجل: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَآءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي ٱلأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعاً وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعاً﴾[3].

من خلال هذا النص يتضح أن الإسلام اعتبر جريمة القتل هي جريمة ضد الإنسانية، كلها لذلك شدد في الوعد والوعيد على كل من يقترف ذلك الجرم لأن الجنس البشري هو الذي تقوم عليه عمارة الأرض ولهذا الغرض بين الإسلام عظمة وحرمة الدم البشري.

---

(1) سورة النساء، الآية: 92.

(2) أركان جريمة القتل العمد في الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية، أبو سعيد عبد العزيز موسى، مكتبة المهتدين الإسلامية لمقارنة الأديان، ص: 418.

(3) سورة المائدة، الآية: 34.

وجاء في الحديث الشريف: "اجتنبوا السبع الموبقات. قيل وما هن يا رسول الله، قال الشرك بالله، السحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل مال اليتيم وأكل الربا، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات والمؤمنات"[1].

فالحديث ساوى بين الشرك والقتل وذلك لإبراز شناعة هذا الفعل وليجعل النفس البشرية تستنفره، لأنه من الأفعال المخلة بالتوازن والاستقرار الذي جاء به الدين الإسلامي لتنظيم المجتمع في جو من العدالة والطمأنينة.

"وليس أفضل في العقوبات الخاصة بالقتل العمد من القصاص حيث يوقع على الجاني فعل مماثل لما ارتكب من جرم في حق المجني عليه، وفي هذا رد للعدوان بمثله وشفاء لغل المجني عليه وأهله وتسكين للثورة التي في نفوسهم"[2].

فالعقاب ضرورة للحفاظ على سلامة المجتمع لذلك جعل لجريمة القتل ما يماثلها ألا وهي عقوبة القتل وبذلك يتحقق العدل وتبرد نار المعصية، وهذا من محاسن الشريعة الإسلامية في العهد النبوي خلافا للقوانين الوضعية المستحدثة التي ألغت عقوبة القتل وطبقت قوانين زجرية.

مما سبق نستنتج أن كل من الديانتين اليهودية والإسلامية اتخذوا من جريمة القتل موقفا معاديا وصارما؛ حيث نجد أنه في الديانة اليهودية في العهد القديم من قتل يقتل لكن توجد بعض النصوص التي تجعل الجزاء في تقديم قرابين وذبائح زيادة على أن الحكم يكون بالنسبة لليهودي أما غير اليهودي فلا يشمله الحكم وهذا ما جاء في سفر اللاويين: "وَإِذَا أَحْدَثَ إِنْسَانٌ فِي قَرِيبِهِ عَيْبًا، فَكَمَا فَعَلَ كَذلِكَ يُفْعَلُ بِهِ"[3].

---

(1) صحيح مسلم، كتاب الأيمان، باب من لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة ومن مات مشركا دخل النار، رقمه 93،ج 1، ص: 55.

(2) أركان جريمة القتل العمد في الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية، أبو سعيد عبد العزيز موسى، ص: 418.

(3) سفر اللاويين: 19/24.

فكلمة في "قريبه" تخص اليهودي مما يبرز أن الشريعة اليهودية تتميز بالتناقض في تشريع الأحكام وذلك بحكم تعدد النصوص، أما الشريعة الإسلامية فقد جعلت الحكم شامل وعام بالنسبة لكل من ارتكب الجرم وجعلت العقوبة في القتل والنصوص واضحة في ذلك زيادة على أن الجزاء يكون دنيوي وأخروي بخلاف اليهودية التي تجعل الجزاء حبيس الدنيا فلا نكاد نجد أي نص يدل على العقاب في الدار الآخرة.

-جريمة الزنا وعقوبتها في الديانة اليهودية:

تعتبر الزنا من الجرائم البشعة التي تعاقب عليها التشريعات الربانية والقوانين الوضعية، فالزنا هي:" أن يأتي رجل وامرأة بفعل جماع بغير أن تكون بينهما علاقة الزوجية المشروعة"[1] "الزنا جريمة نكراء، يترتب عليها اختلاط الأنساب، وذهاب الحياء، والحرمان من الأمن النفسي وكون هذا الفعل رذيلة من ناحية الأخلاق وإثما من ناحية الدين وعيب وعارا من ناحية الاجتماع.

وجريمة الزنا كانت تنتشر في اليهود انتشارا فاحشا، لا حد له، لذلك تحكي التوراة أن جريمة الزنا عند اليهود لم تكن قاصرة على زنا الرجل في الأجانب، بل كانت في المحارم.

وقد حددت الشريعة اليهودية في سفر اللاويين عقوبة القتل، لكل من يرتكب واحدة من جرائم الزنا، سواء كان الرجل محصن أو غير محصن، وكذلك المرأة ما عدا العذراء فلها حكم خاص وعقوبة القتل تتراوح بين القتل بالرجم، أو الخنق أو بالحرق بالنار."[2]

بعض الأحكام الخاصة بالزنا كما جاءت في الكتاب المقدس في سفر التثنية: "إِذَا وُجِدَ رَجُلٌ مُضْطَجِعًا مَعَ امْرَأَةٍ زَوْجَةِ بَعْل، يُقْتَلُ الاثْنَانِ"[3] وكذلك جاء في نفس السفر:

---

(1) الزنا تحريمه- أسبابه ودوافعه- نتائجه وآثاره، دندل جبر، مكتبة المنار، الزرقاء- الأردن، 1405ه-1985م، الطبعة الأولى، 1407ه-1987م، الطبعة الثانية،ص: 15.

(2) الإسلام واليهودية، عماد علي، ص: 416-417.

(3) سفر االتثنية: 22/22.

"إِذَا كَانَتْ فَتَاةٌ عَذْرَاءُ مَخْطُوبَةً لِرَجُل، فَوَجَدَهَا رَجُلٌ فِي الْمَدِينَةِ وَاضْطَجَعَ مَعَهَا، 24فَأَخْرِجُوهُمَا كِلَيْهِمَا إِلَى بَابِ تِلْكَ الْمَدِينَةِ وَارْجُمُوهُمَا بِالْحِجَارَةِ حَتَّى يَمُوتَا. الْفَتَاةُ مِنْ أَجْلِ أَنَّهَا لَمْ تَصْرُخْ فِي الْمَدِينَةِ، وَالرَّجُلُ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ أَذَلَّ امْرَأَةَ صَاحِبِهِ"[1]

وجاء في سفر اللاويين: "وَإِذَا زَنَى رَجُلٌ مَعَ امْرَأَةٍ، فَإِذَا زَنَى مَعَ امْرَأَةِ قَرِيبِهِ، فَإِنَّهُ يُقْتَلُ الزَّانِي وَالزَّانِيَةُ. 11وَإِذَا اضْطَجَعَ رَجُلٌ مَعَ امْرَأَةِ أَبِيهِ، فَقَدْ كَشَفَ عَوْرَةَ أَبِيهِ. إِنَّهُمَا يُقْتَلاَنِ كِلاَهُمَا. دَمُهُمَا عَلَيْهِمَا"[2].

"وَإِذَا اضْطَجَعَ رَجُلٌ مَعَ كَنَّتِهِ، فَإِنَّهُمَا يُقْتَلاَنِ كِلاَهُمَا. قَدْ فَعَلاَ فَاحِشَةً. دَمُهُمَا عَلَيْهِمَا"[3].

"وَإِذَا اتَّخَذَ رَجُلٌ امْرَأَةً وَأُمَّهَا فَذلِكَ رَذِيلَةٌ. بِالنَّارِ يُحْرِقُونَهُ وَإِيَّاهُمَا"[4]

"وَإِذَا أَخَذَ رَجُلٌ أُخْتَهُ بِنْتَ أَبِيهِ أَوْ بِنْتَ أُمِّهِ، وَرَأَى عَوْرَتَهَا وَرَأَتْ هِيَ عَوْرَتَهُ، فَذلِكَ عَارٌ. يُقْطَعَانِ أَمَامَ أَعْيُنِ بَنِي شَعْبِهِمَا. قَدْ كَشَفَ عَوْرَةَ أُخْتِهِ. يَحْمِلُ ذَنْبَهُ"[5].

وجاء في سفر التثنية: "كَيْفَ أَصْفَحُ لَكِ عَنْ هذِهِ؟ بَنُوكِ تَرَكُونِي وَحَلَفُوا بِمَا لَيْسَتْ آلِهَةً. وَلَمَّا أَشْبَعْتُهُمْ زَنَوْا، وَفِي بَيْتِ زَانِيَةٍ تَزَاحَمُوا. 8صَارُوا حُصُنًا مَعْلُوفَةً سَائِبَةً. صَهَلُوا كُلُّ وَاحِدٍ عَلَى امْرَأَةِ صَاحِبِهِ. 9أَمَا أُعَاقِبُ عَلَى هذَا، يَقُولُ الرَّبُّ؟ أَوَ مَا تَنْتَقِمُ نَفْسِي مِنْ أُمَّةٍ كَهذِهِ"[6].

وهكذا نجد أن حكم الزنا في الشريعة اليهودية يتراوح بين القتل والحرق أمام الملأ وذلك لعموم العبرة وتجنب الخطيئة فهو رجس ذنب وخطيئة كبيرة، لذلك نرى أن التشريع اليهودي في معظم نصوصه يأمر بالقتل والحرق.

---

(1) سفر التثنية: 22/23-24.
(2) سفر اللاويين: 20/10-11.
(3) سفر اللاويين: 20/12.
(4) سفر اللاويين: 20/14.
(5) سفر اللاويين: 20/17.
(6) سفر اللاويين: 23/17-18.

-الزنا وعقوبتها في الشريعة الإسلامية:

قبل الخوض في الحديث عن الزنا لابد من وضع إعطاء تعريف المسلمين له.

الزنا: "وطئ أي غيبة حشفة أو أكثر من الرجل في قبل أي فرج أنثى خال عن الملك أي ملك النكاح واليمين وشبهة ملك النكاح وشبهة ملك اليمين كوطء معتدة البائن ومنكوحته نكاحا فاسدا مثل النكاح بلا شهود والنكاح بالمحارم نسبا أو رضاعا أو صهرا فإن الوطء المترتب على عقد لا يكون زنا شرعا ولغة".[1]

الزنا: "الوطئ في قبل خال عن ملك وشبهة"[2].

إن عرض المسلم أحد الكليات الخمس التي جاءت الشريعة بالعناية بها والمحافظة عليها، ولهذا فإن الزنا والقذف من أخطر الجرائم، لما لها من آثار عظيمة على الفرد والأسرة؛ بل والمجتمع بأسره، ومنها انحراف السلوك وشيوع الفاحشة، وتلطيخ السمعة، والتعرض للعفيفات والوقوع في الأعراض المحرمة. لذلك فالإسلام نظر إلى هذه الجريمة نظرة قلق وتوجس فبانتشارها تختلط الأنساب وتفشو الأمراض ويغلب على الناس الأهواء.[3]

نجد أن الإسلام نفر من هذه الظاهرة لأنها مخلة للحياء وظاهرة من ظواهر الفساد في المجتمعات، فلا سبيل للفرد إلى تجنبها وعدم الاقتراب من ممهداتها.

بدأ الإسلام فعالج المقدمات التي يمكن أن تقود إلى الزنا، فنهى عن إطلاق العنان للبصر للتغزل في مفاتن النساء فقال عز وجل: ﴿قُل لِّلْمُومِنِينَ يَغُضُّواْ مِنَ أَبْصَٰرِهِمْ وَيَحْفَظُواْ فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا

(1) كشاف اصطلاحات الفنون، التهانوي، ج2، ص: 623.

(2) التعريفات، للجرجاني، ص: 61.

(3) الإسلام وبناء المجتمع، حسن عبد الغني أبو غده وآخرين، مكتبة الرشد ناشرون، 1427ه-2006م، الطبعة الثانية، ص: 130، و الإسلام واليهودية، عماد علي، ص: 436 بتصرف.

يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُومِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾[1].

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا﴾[2] وكذلك جعل جريمة الزنا قرينة الشرك قال تبارك وتعالى: ﴿الزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى الْمُومِنِينَ﴾[3].

ونجد أن الخالق عز وجل رتب عليها عقوبة مغلظة فجعل سبحانه الرجم للزاني إن كان محصن، وجلد مائة مع تغريب عام إن كان غير محصن فقال تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَاخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ﴾[4] وكذلك قول الرسول عليه أفضل الصلاة والسلام "خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلا، البكر بالبكر جلد مائة ونفي عام، والثيب بالثيب، جلد مائة والرجم"[5].

---

(1) سورة النور، الآية: 30-31.

(2) سورة الإسراء، الآية: 32.

(3) سورة النور،الآية: 3.

(4) سورة النور، الآية: 2.

(5) صحيح مسلم، كتاب الأيمان، باب من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة ومن مات مشركا دخل النار، رقمه 93، ج 1، ص: 55.

فهذه عقوبات في غاية التأديب للفاعل، ليقلع عن الذنب ويتوب ويعود إلى الطريق المستقيم زيادة على أنها عقوبات رادعة لكل من تسول له نفسه التلاعب بالأعراض والأنساب وتشويه طهارة المجتمع.

"من تشريع هذه العقوبة للمحصن وغير المحصن، وعظمها نستدل على عظم هذه الجريمة في نظر الشريعة الإسلامية وكبرها وأثرها في إفساد المجتمع وجره إلى الويل والثبور وتهديم بنيان الحضارة وإيقاف تيار التمدن الإنساني."[1]

فنجد كونه أيضا أن للصحابة والخلفاء الراشدين قد اجمعوا على تحريم الزنا مع وصفه بأبشع الأوصاف والنعوت لكونه فاحشة وكبيرة من الكبائر وأنه من الخبائث، ومنكر ومرض خطير وداء وبيل لا يظهر إلا عند الأفراد الذين ليس لديهم ذرة قيم وأخلاق.[2]

من هنا نستنتج فظاعة هذا التصرف الدنيء، فقد أجمعت الأمة الإسلامية على تحريمه وقطع كل الطرق المؤدية إلى الوقوع فيه وشددت في العقوبات الخاصة به.

والملاحظ أن هذه العقوبات التي جاء بها ديننا الحنيف قد لقيت اعتراضا وتعنتا من بعض أعداء الدين الإسلامي" ومع هذا فإن الإسلام إذ حارب هذه الجريمة، وإذ رصد لها العقوبة الرادعة، وهي الرجم للمحصن، والجلد لغير المحصن، إن فعل الإسلام هذا كان ذلك عند أعداء الإسلام تهمة شنيعة يرمونه بها، ويحاكمونه عليها، ليخرجوه من حدود الإنسانية إلى عالم سكان الأدغال ورعاة الإبل (...) إذ قالوا كيف تبلغ الوحشية والقسوة والضراوة بمجتمع يستبيح جلد الإنسان، وإهدار آدميته على أعين الناس (...) ثم وكيف تصل هذه الوحشية في قسوتها وضراوتها إلى أن يلقى بالإنسان في حفرة، ثم تتناوله الأيدي رجما بالحجارة إلى الموت...؟ إن عالم الحيوان ليحترم حياة الكائن الحي في بني جنسه، فلا يفعل به ما تفعله هذه الشريعة بأتباعها، وبإهدار آدميته الآدميين فيها. وهكذا

---

(1) الزنا تحريمه- أسبابه ودوافعه- نتائجه وآثاره، دندل جبر، ص: 18.

(2) القضاء في الإسلام ودوره في القضاء على الجريمة، نادية شريف العمري، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1412ه-1992م، ج2، ص: 152 بتصرف.

يقولـــون"[1] ويقـــول الحـــق تبـــارك وتعـــالى: ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلاَّ كَذِباً﴾[2].

من خلال هذا النص يتبين لنا أن الـديانات الغربيـة الوضـعية لا تتفـق والتشـريع الرباني في ما يخص عقوبة الرجم، وقد نعتوها بكونها همجيـة ووحشـية في حـق الجـنس البشري لكن الأولى والأصح هو أن فعل الزنـا هـو الـذي يجـب أن يطلقـوا عليـه لفـظ الهمجية ومنتهى الحيوانية، فالإسلام جاء للحفاظ على نقاء الجنس البشري من الاختلاط والوقوع في المنهيات والمنكرات، وتماشيا مع ذلك نجد أن في تشريعاتهم الـتي اسـتحدثوها نوعا من النفور للمنطق الرباني في تشريع الأحكام لأنها تشريعات تحكمها الهوى والنفس وتلبية الأغراض البشرية الحيوانية، وهذا مخالف لما نزله الحق تعالى في كتبهم قبل تحريفها؛ لكن ما الغاية من تعليقاتهم فهم غيروا كلام الله فما السبيل إلى الاسـتماع إلى تـأويلاتهم الخاطئة لديننا الحنيف فنحن الأصح ما دمنا نحتكم لكتاب الله وسنة نبيه عليه السلام.

وهكذا نستنتج أن كل من الديانتين اليهودية والإسلامية شـددت في الحكـم علـى من ارتكب جريمة الزنا؛ وتراوحت العقوبة مابين القتل والرجم والجلد بالنسـبة للتشـريع الإسلامي والقتل والحرق بالنسبة لليهودية فهناك اجتماع على عقوبة القتل مما يبرز دناءة الفعل. إلا أنه في القوانين الوضعية نرى أن للغرب فكـرة مخالفـة للتشـريع الربـاني فهـم يرون في الجلد أمام الملأ تشهير بالإنسانية وإطاحة من كرامته فهم تناسوا سلبيات اختلاط الأعراض وانتشار الفاحشة، ففي ابتعادهم عن روح التشريع الربـاني المنـزل لهـم كانـت ضربة قاضية في بناء مجتمع متوازن وهو مـا أدى إلى انتشـار عـدة أمـراض في مجتمعـاتهم تفتك فتكا بهم وتهدد استمرار تواجدهم الإنساني فكل ما نزل الله تعالى لحكمة وهـدف لا يستوعبونه حتى يذوقوا وبال أعمالهم.

---

(1) الحدود في الإسلام حكمتها وأثرها في الأفراد والجماعات والأمم، عبد الكريم الخطيـب، دار اللـواء للنشـر والتوزيع، الرياض، 1400ه-1980 م، الطبعة الأولى، ص: 15-16.

(2) سورة الكهف، الآية: 5.

-جريمة الخمر وموقف الديانة اليهودية منه:

الخمر مفسدة عظيمة للمال والعقل والبدن، ولكن الشريعة في سفر اللاويين لم تعتبر الخمر جريمة إلا في حق الكهنة، وليس في كل وقت بل عند دخول خيمة الاجتماع فقط، وعقوبتها الموت[1] يقول السفر: "وَكَلَّمَ الرَّبُّ هَارُونَ قَائِلاً: 9«خَمْرًا وَمُسْكِرًا لاَ تَشْرَبْ أَنْتَ وَبَنُوكَ مَعَكَ عِنْدَ دُخُولِكُمْ إِلَى خَيْمَةِ الاجْتِمَاعِ لِكَيْ لاَ تَمُوتُوا. فَرْضًا دَهْرِيًّا فِي أَجْيَالِكُمْ"[2].

ونجد أن الشريعة اليهودية لم تقف عند هذا التساهل في أمر الخمر إلى هذا الحد، بل إنها تأمر الشعب الإسرائيلي أن يجعل الخمر ضمن القرابين التي يتقرب بها إلى الرب، في سفر اللاويين: "وَتَقْدِمَتُهُ عُشْرَيْنِ مِنْ دَقِيق مَلْتُوتٍ بِزَيْتٍ، وَقُودًا لِلرَّبِّ رَائِحَةَ سُرُورٍ، وَسَكِيبُهُ رُبْعَ الْهِينِ مِنْ خَمْرٍ"[3]

بل إن باقي أسفار العهد القديم قد جاء فيها أوامر بشرب الخمر، وإغراء الناس بها، ففي سفر الجامعة: "اِذْهَبْ كُلْ خُبْزَكَ بِفَرَحٍ، وَاشْرَبْ خَمْرَكَ بِقَلْبٍ طَيِّبٍ، لأَنَّ اللهَ مُنْذُ زَمَانٍ قَدْ رَضِيَ عَمَلَكَ"[4].

وفيه "لِلْضَّحِكِ يَعْمَلُونَ وَلِيمَةً، وَالْخَمْرُ تُفَرِّحُ الْعَيْشَ"[5].

حتى النصوص التي جاءت تفيد مقت الخمر في العهد القديم- لم تعتبرها كجريمة يعاقب فاعلها، بل هو مجرد وعظ ليس فيه نهي جازم، ولا تقرير لعقوبة.

ومثال ذلك: ما جاء في أمثال سليمان: "لاَ تَكُنْ بَيْنَ شِرِّيبِي الْخَمْرِ، بَيْنَ الْمُتْلِفِينَ أَجْسَادَهُمْ، 21لأَنَّ السِّكِّيرَ وَالْمُسْرِفَ يَفْتَقِرَانِ، وَالنَّوْمُ يَكْسُو الْخِرَقَ"[6].

---

(1) الإسلام واليهودية، عماد علي، ص: 420.

(2) سفر اللاويين: 10/8-9.

(3) سفر اللاويين: 23/13.

(4) سفر الجامعة: 9/7.

(5) سفر الجامعة: 10/19.

(6) سفر الأمثال: 23/20-21.

"ٱلْخَمْرُ مُسْتَهْزِئَةٌ. الْمُسْكِرُ عَجَّاجٌ، وَمَنْ يَتَرَنَّحُ بِهِمَا فَلَيْسَ بِحَكِيمٍ"[1].

ومثل هذا التساهل والتضارب – في نفس الوقت – هو سر فشل قوانين الدول الغربية في تحريم الخمر حينما أدركت خطورتها.

ففي عام 1919م أصدر الكونغرس الأمريكي قانونا بتحريم الخمر، بعد اقتناعهم بخطورتها وأعدت كل الوسائل لتنفيذ هذا القانون حماية للدولة وقد كلفت الأساطيل البحرية لمراقبة الشواطئ، وجندت الطيران لمراقبة الجو، واستخدمت كل وسائل الدعاية والإعلام لمحاربة الخمر وبيان مضارها ومفاسدها.

لكن ورغم كل هذه الجهود وجدت الحكومة نفسها عاجزة عن تنفيذ هذا القانون مما جعل الحكومة الأمريكية عام 1933م إلى إلغاء هذا القانون وإباحة الخمر إباحة مطلقة.[2]

من هذه النصوص يتبين أن العهد القديم في تحريمه للخمر لم يكن بصفة قاطعة وشاملة لكل الناس بل جعل التحريم والعقوبة لأشخاص محددين وفي أمكنة محددة، ومثل هذا التساهل جعل الأفراد لا تأخذ منه موقف المحرم والممنوع بل جعلته من الأشياء المباحة والتي تعمل على جلب الفرح والمرح والترويح عن النفس، لهذا فالتشريع في الديانة الغربية لم يعرف منعا مما فتح الطريق أما العابثين لاستباحته بشكل عادي وجاري به العمل.

-جريمة الخمر وموقف الديانة الإسلامية منها:

تعريف السكر: "غيبة العقل من تناول خمر أو ما يشبه الخمر. ويعتبر الإنسان سكران إذا فقد عقله فلم يعد يعقل قليلا ولا كثيرا، ولا يميز الأرض من السماء ولا

---

(1) سفر الأمثال: 1/20.

(2) الإسلام واليهودية، عماد علي، ص:421-422 بتصرف.

الرجل من المرأة[1] وحجتها قول الله تعالى:: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلذِينَ ءَامَنُواْ لاَ تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ﴾[2].

ونجد أن شريعة الإسلام من بين مميزاتها أنها تنمي في نفس الإنسان أن يعاف الأقذار، وينأى بنفسه عن دائرتها، وقد صور الله سبحانه وتعالى الخمر أبلغ تصوير حين قال سبحانه وتعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلاَنصَابُ وَٱلاَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾[3] وكلمة الرجس في القرآن إنما تطلق على ما اشتد قبحه وعظم عند الله تحريمه.

وقد تدرج الإسلام في تحريم الخمر ومراعاة لولع الناس بها، فبين أن ما فيها من الضرر أكبرها من النفع.

والإسلام حرم قليله فما أحراك بكثيره وهي حكمة في التشريع الإسلامي، هذا الرأي بخلاف اليهودية التي تبيح الخمر على الإطلاق.[4]

وهكذا نرى أن الشريعة الإسلامية الغراء حرمت شرب الخمر بالتدريج وذلك لحكمة عالية تخدم الجنس البشري في نفسه وحماية لعقله.

"حرمت الشريعة الإسلامية الخمر تحريما قاطعا، وذلك لأن الشريعة الغراء لا تعتبر الخمر خبيثة فحسب بل تعتبرها أم الخبائث فالخمر تضيع الصحة والعقل والنفس والمال.

---

(1) التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي، عبد القادر عوده، ص: 582.

(2) سورة النساء، الآية: 43.

(3) سورة المائدة، الآية: 92.

(4) الإسلام واليهودية، عماد علي، ص: 439-440 بتصرف.

وتثير البغضاء وتوقد نار الشحناء والحماقة لذلك تركها حكماؤهم وامتنع عنها عقلاؤهم. يقول أحد شعرائهم:

شرب الخمر حتى ضل عقلي كذلك الخمر تفعل بالعقول"[1].

من خلال هذا النص نستشف الخطورة التي تأتي من شرب الخمر على الفرد والمجتمع، وقد تم نعتها بأم الخبائث فهي التي تفتح الطريق أمام السفه والعبث والتشهير بأعراض الناس زيادة على الأضرار التي تلحق بالعقل والمال والنفس.

وقد حرمت بآية من سورة المائدة يقول الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾[2] فلما نزلت هذه الآية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن الله حرم الخمر فمن أدركته هذه الآية وعنده شيء فلا يشرب ولا يبع" قال: فاستقبل الناس بما كان عندهم منها طرق المدينة فسفكوها".[3]

وقال أيضا: "لعن الله شارب الخمر وبائعها"[4] وقال أيضا "كل مسكر خمر، وكل خمر حرام"[5]

تعاقب الشريعة الإسلامية على الشرب ثمانين جلدة.

---

(1) القصاص والحدود في الفقه الإسلامي، علي أحمد مرعي، دار اقرأ، بيروت- لبنان، 1402ه-1982 م، الطبعة الثانية، ص: 73.

(2) سورة المائدة، الآية: 93.

(3) صحيح مسلم، كتاب المساقاة والمزارعة، باب تحريم بيع الخمر، رقمه 1578، ج2، ص: 741.

(4) صحيح مسلم، كتاب المساقاة والمزارعة، باب تحريم بيع الخمر، رقمه 1579، ج2، ص: 741.

(5) صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام، رقمه 2001، ج 2، ص: 963.

وهكذا حرمت الشريعة الإسلامية شرب الخمر تحريما قاطعا؛ وحددت العقوبة في الجلد حتى يرتدع عن فعله ويعود للطريق المستقيم وفي العقوبة داء ودواء للنفس وبها يرتدع باقي الناس فتكون بمثابة العبرة.

مما سبق يتضح أن الديانة اليهودية في تحريمها للخمر لم تكن شاملة لكل الناس بل لنوع خاص منهم، فقد اعتبر من الوسائل الترفيهية والمريحة للنفس، مما يجعل مسألة تحريمه غير منصوص عليها بنص صريح وواضح كما في التشريع الإسلامي، ونظرا لمعرفة الدولة الغربية بسلبياته حاولت سن قوانين لمنعه إلا أن جهودها باءت بالفشل مما فتح الباب أمامهم على استباحته وشيوعه بينهم، فبعكس الشريعة الإسلامية التي نجد أنها شددت في تحريمه ومنعه لا بقليله أو كثيره فهو خبث من الخبائث ومفسدة للمال والبدن وحتى للدين.

جاءت الرسالات السماوية كلها من عند الله، وكلها جاءت تحرم الجور الظلم والعدوان، وتنظم سلوك الأشخاص وتحمي ممتلكاتهم، فنهت عن النهب والسرقة وأكل المال بالباطل، كما وضعت عدة زواجر لمن لا يستجيب إلى نداء الحق ولا يحرس على عدم تتبع المنهاج السليم والطريق الصحيح.

-جريمة السرقة وموقف الديانة اليهودية منه:

وقد جاءت النصوص في التوراة محرمة للسرقة ولأخذ المال بغير حق، وقد كان هذا التحريم مطلقا دون تمييز بين وضع المأخوذ منه الديني أو المالي أو العرقي.[1]

جاء في سفر اللاويين: "وَكَلَّمَ الرَّبُّ مُوسَى قَائِلاً: 2«إِذَا أَخْطَأَ أَحَدٌ وَخَانَ خِيَانَةً بِالرَّبِّ، وَجَحَدَ صَاحِبَهُ وَدِيعَةً أَوْ أَمَانَةً أَوْ مَسْلُوبًا، أَوِ اغْتَصَبَ مِنْ صَاحِبِهِ، 3أَوْ وَجَدَ لُقَطَةً وَجَحَدَهَا، وَحَلَفَ كَاذِبًا عَلَى شَيْءٍ مِنْ كُلِّ مَا يَفْعَلُهُ الإِنْسَانُ مُخْطِئًا بِهِ، 4فَإِذَا أَخْطَأَ وَأَذْنَبَ، يَرُدُّ الْمَسْلُوبَ الَّذِي سَلَبَهُ، أَوِ الْمُغْتَصَبَ الَّذِي اغْتَصَبَهُ، أَوِ الْوَدِيعَةَ الَّتِي أُودِعَتْ عِنْدَهُ، أَوِ اللُّقَطَةَ الَّتِي وَجَدَهَا، 5أَوْ كُلَّ مَا حَلَفَ عَلَيْهِ كَاذِبًا. يُعَوِّضُهُ بِرَأْسِهِ، وَيَزِيدُ عَلَيْهِ

(1) القتل والسرقة في اليهودية والمسيحية والإسلام، عناد نجر العجرفي العتيبي،ص: 171بتصرف.

خُمْسَهُ. إِلَى الَّذِي هُوَ لَهُ يَدْفَعُهُ يَوْمَ ذَبِيحَةِ إِثْمِهِ. 6وَيَأْتِي إِلَى الرَّبِّ بِذَبِيحَةٍ لإِثْمِهِ: كَبْشًا صَحِيحًا مِنَ الْغَنَمِ بِتَقْوِيمِكَ، ذَبِيحَةَ إِثْمٍ إِلَى الْكَاهِنِ. 7فَيُكَفِّرُ عَنْهُ الْكَاهِنُ أَمَامَ الرَّبِّ، فَيُصْفَحُ عَنْهُ فِي الشَّيْءِ مِنْ كُلِّ مَا فَعَلَهُ مُذْنِبًا بِهِ"[1]

من هذا النص يتضح تحريم مال الغير بغض النظر عن هذا الغير، فكلمة صاحب هنا تعني اليهودي وغير اليهودي، بالإضافة أن النص حرم الخيانة والغصب والسلب والجحود، ثم دل النص على طريق الخلاص من الإثم وهي رد الحق إلى صاحبه مع التكفير بكبش.

ثم إن التوراة نهت عن السرقة بشكل أخص، ولم تكتفي بذلك بل نهت حتى عن تمني مال الغريب، والتمني هو حديث النفس.

جاء في سفر الخروج ما يربط بين السرقة وتمني مال الغير والقتل والزنا والكذب: "لاَ تَقْتُلْ. 14لاَ تَزْنِ. 15لاَ تَسْرِقْ. 16لاَ تَشْهَدْ عَلَى قَرِيبِكَ شَهَادَةَ زُورٍ. 17لاَ تَشْتَهِ بَيْتَ قَرِيبِكَ. لاَ تَشْتَهِ امْرَأَةَ قَرِيبِكَ، وَلاَ عَبْدَهُ، وَلاَ أَمَتَهُ، وَلاَ ثَوْرَهُ، وَلاَ حِمَارَهُ، وَلاَ شَيْئًا مِمَّا لِقَرِيبِكَ."[2]

من هذا النص يتضح تشديد التنفير من السرقة سواء مع الأقارب أو الأباعد، لأنها من الأمور التي تقلل من انتشار الأمان والاطمئنان داخل المجتمع.

والحق أن كل الشرائع السماوية تضافرت للحد من جريمة السرقة والاعتداء على الأموال، فكانت العقوبات رادعة زاجرة، بحيث لا تدع مجالا للاحتيال على الشرع.

وأهم ما يجب إبرازه في هذا الصدد هو موقف الشريعة الإسرائيلية في عهد يعقوب وابنه يوسف عليهما السلام- إذ كان يقضى على السارق بالرق في مقابل جريمته، وقد حكت التوراة موقف يوسف مع إخوته حين ناداهم أنهم سارقون، وسألهم عن

(1) سفر اللاويين: 6/1-7.

(2) سفر الخروج: 20/13-17.

عقوبة السارق[1] فقالوا: "الذِي يُوجَدُ مَعَهُ مِن عَبيدكَ يَموتُ، ونَحنُ- أَيضَا- نَكُونُ عبيدا لِسَيدِي" فقال نعم الآن بِحَسَب كَلاَمِهم هَذا الذِي يُوجدُ مَعهُ يَكُون لِي عَبداً"[2].

والذي قبله يوسف هو ما قصه القرآن الكريم: ﴿قَالُواْ جَزَٰٓؤُهُۥ مَنْ وُّجِدَ فِي رَحْلِهِۦ فَهُوَ جَزَٰٓؤُهُۥ كَذَٰلِكَ نَجْزِي ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[3]، ففي عهد النبي يوسف عليه السلام تكون عقوبة السارق الرق والعبودية.

وقد جاء في سفر اللاويين وصية بعدم السرقة، وبيان بأنها جريمة شنيعة فاعلها يدنس اسم الرب: "لاَ تَسْرِقُوا، وَلاَ تَكْذِبُوا، وَلاَ تَغْدُرُوا أَحَدُكُمْ بِصَاحِبِهِ. 12وَلاَ تَحْلِفُوا بِاسْمِي لِلْكَذِبِ، فَتُدَنِّسَ اسْمَ إِلهِكَ. أَنَا الرَّبُّ"[4]. وكذلك جاءت الوصية بالنهي عن الغصب: "لاَ تَغْصِبْ قَرِيبَكَ وَلاَ تَسْلُبْ"[5] فنجد هنا بأن الغصب قورن بالسرقة لأن كل ما يرتبط بأخذ مال الغير أو ممتلكاته بالغصب وعن غير طيب خاطر يدخل تحت مسمى السرقة لذلك نجد أن الحكم واحد وهو التشديد والنهي لأنه عمل قبيح ومكروه في أصله.

"والذي نرى هو أن الأحكام التي وضعتها الشريعة اليهودية هي مدعاة لتبجح السراق واللصوص ليسرقوا علانية، ويحفظ الشرع أرواحهم ودماءهم وهذا يناقض وصية سفر اللاويين بعدم السرقة والغصب وهي أحكام مضادة لما جاءت به الشريعة الإسلامية بالقطع وهي عقوبة لا تسقط إلا بزوال السبب وهو عدم السرقة."[6]

---

(1) الإسلام واليهودية، عماد علي، ص: 422-423 بتصرف.

(2) سفر الخروج: 44/9-10.

(3) سورة يوسف، الآية: 75.

(4) سفر اللاويين: 11/19.

(5) سفر اللاويين: 13/19.

(6) الإسلام واليهودية، عماد علي، ص: 424.

وبذلك يتضح أن التشريع اليهودي قد تساهل في عقوبة السارق لأن العقوبة لم تكن رادعة بالنسبة لمرتكب الجريمة، هذا فتح الباب أمام كل العابثين للاستمرار في أعمالهم التي تخرب أمن الفرد والجماعة.

-جريمة السرقة وموقف الإسلام منها:

قبل الخوض في الحديث عن السرقة كجريمة لابد من إعطاء تعريف العلماء المسلمين لها.

السرقة لغة: "سرق الشيء يسرقه سرقا وسرقا واسترقه، واسترق السمع أي استرق مستخفيا.

ابن عرفة في قوله تعالى: والسارق والسارقة، قال: السارق عند العرب من جاء مستترا إلى حرز فأخذ منه ما ليس له.

والمسارقة والإستراق والتسرق: اختلاس النظر والسمع."[1]

السرقة اصطلاحا: "مصدر سرق منه شيئا أي جاء مستتر إلى حرز فأخذ مال غيره."[2]

وهكذا يتضح أن السرقة هي أخذ الشيء خفية وقد غلب الاستعمال على أخذ المال.

السرقة: "أخذ المال المحروز على وجه الإختفاء كأن يدخل أحد دكانا أو منزلا فيأخذ منه ثيابا أو حبا، أو ذهبا ونحو ذلك."[3]

جاء في بداية المجتهد في تعريف السرقة:" أخذ مال الغير مستترا من غير أن يؤتمن عليه."[4]

---

(1) لسان العرب، ابن منظور، فصل السين باب القاف، ج 10، ص: 155-156.

(2) كشاف اصطلاحات الفنون، التهانوي، ص: 676.

(3) منهاج المسلم، أبو بكر جابر الجزائري، ص: 483.

(4) بداية المجتهد ونهاية المقتصد، تأليف أبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، دار المعرفة، بيروت-لبنان، 1402ه- 1982 م، الطبعة السادسة، الجزء 2، ص: 445.

أي أن المال الذي أخذه غير حافظ لـه ولا مـؤتمن ولا مـودع ولا مسـتعير، وهـذا التعريف شامل لمطلق الأخذ خفية سواء استوجب الحد أم لم يستوجبه.

السرقة: "أخذ مكلف خفية قدر عشرة دراهم مضروبة محروزة بمكان أو حافظ بـلا شبهة، حتى إذا كانت قيمة المسروق أقـل مـن عشـرة مضـروبة لا يكـون سـرقة في حـق القطع"[1]

مما سبق نستنتج أن السرقة تشمل كل اختلاس ونهب لمال الغير عن خفية وبـدون أن يكون مؤتمنا عليه أو في عهدته؛ لذلك فيكون الجزاء من جنس العمـل وهـو وجـوب إقامة الحد على المختلس.

"لقد احترم الإسلام المال إذ هو عصب الحياة وبه يتبادل الناس المنافع فيمـا بيـنهم، واحترم كذلك حق تملك الإنسان له، لذلك أضافه إلى الإنسان في أكثر من أية في القـرآن الكريم قال سبحانه وتعالى: ﴿وَءَاتُواْ ٱلْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ﴾[2] وجعل جزاء السارق من جنس عمله، فقضى بقطع يـده، قـال سـبحانه وتعـالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾.[3]

فاليد التي امتدت وباشرت السرقة هي التي تقطع لأن الخائنـة بمثابـة عضـو فاسـد يجب بتره ليسلم الجسم، فالتضحية بالبعض مـن أجـل الكـل ممـا اتفقـت عليـه الشـرائع

(1) التعريفات، للجرجاني، ص: 63.
(2) سورة النساء، الآية: 2.
(3) سورة المائدة، الآية: 40.

والعقول، كما أن قطع يد السارق عبرة لغيره ممن تحدثه نفسه بالسطو على أموال الناس فلا يجرؤ أن يمد يده إليها، وبهذا تحفظ الأموال وتصان"[1].

يتضح من هذا النص أن الإسلام شدد في عقوبة السرقة، وذلك لأن المال هو الذي تقوم عليه الحياة الإنسانية، وبه تقضى مصالح الأشخاص لذلك منع كل من يتجرأ على استغلال أموال الغير، وفرض عقوبة القطع لكل من قام بالسرقة وذلك لكي يؤمن المجتمع شره ويكون عبرة لكل من توسوس له نفسه في اغتصاب مال الغير؛ وفي تشريع الشارع لهذه العقوبة تحقيقا للعدالة الإلهية في حماية المجتمع من كل المضار التي تفسد قيام حياة سليمة ومطمئنة.

"ونجد أن قول الرسول عليه السلام في حد السارق يتماشى مع مقاصد الشارع في حماية المال فقال عليه السلام: "تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا"[2] ويكفي دليلا على تحريم السرقة أن الله تبارك وتعالى جعل في كتابه عقوبة السارق عقوبة محددة في كتابه العزيز وهي بتر جزء من أجزاء جسمه."[3]

وإن هذا التحريم قد صاحبه في بعض النصوص الشرعية اللعن والطرد من رحمة الله تعالى، يقول رسولنا الكريم:" لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده، ويسرق الحبل فتقطع يده"[4].

وهكذا نجد أن الإسلام شنع من أمر السرقة، ووضع عقوبات للسارقين: كي يتجه الناس إلى المسار الصحيح، وهو مسار العمل المثمر الذي يعود بالنفع على الفرد والمجتمع، فإذا هم شعروا بالأمن على أموالهم وأنفسهم جدوا وسعوا في إعمار الأرض، ولو خافوا جمدوا كل أموالهم وطاقاتهم وتقاعسوا وقعدوا عن إعمارها فيسود بذلك الخراب.

---

(1) الإسلام واليهودية، عماد علي، ص: 441.

(2) صحيح مسلم، كتاب الحدود، باب حد السرقة ونصابها، رقم 1684، ج 2، ص: 804.

(3) القضاء في الإسلام ودوره في القضاء على الجريمة، نادية شريف العمري، ص: 178.

(4) صحيح مسلم، كتاب الحدود، باب حد السرقة ونصابها، رقم 1687، ج 2، ص: 805.

يقول تعالى: ﴿وَلاَ تَاكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِالْبَٰطِلِ﴾[1] وقول الرسول عليه السلام: "أيها الناس إنما أهلك من كان قبلكم، أنهم كانوا إذا سرق فيهم الضعيف، أقاموا عليه الحد، وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها".[2]

"ومن عجب أن يشنع أعداء الإسلام على الإسلام، الذي جعل قطع يد السارق عقوبة له على ما اقترف من عدوان على ما بأيدي الآخرين، وعدوا ذلك من مساوئ الإسلام، إذ يعامل المجتمع الإسلامي معاملة البهائم (...) وننظر في المجتمعات الغربية الأوروبية والأمريكية، التي ترمي الإسلام بهته التهمة، وكيف يعيش الناس هناك في فزع دائم، وخوف مستمر من سطو اللصوص على الناس في الطرقات، وسطوهم على المنازل(...) دون خوف من رادع يردعهم، آو عقوبة تنزل بهم، فإن كانت عقوبات فهي السجن (...) ولو أنه أقيم حد الإسلام، وطبقت أحكام شريعته على جرائم السرقة في أوروبا وأمريكا، لوجد الناس هناك ظل الأمن والسكينة..."[3]

من هذا النص نستنتج أن الديانة الغربية تعتبر في تشريع حد القطع على يد السارق عقوبة لا تمت للإنسانية بصلة، وترمي الإسلام بالهمجية والوحشية في تطبيق حدود الله؛ لكن الذي عليه الأمر أن الدول الغربية لا ترى في حد القطع جانب الرحمة بالجاني وحماية للمجتمع من شروره فلو طبقت شرع الله في مرة أو مرتين وأمام الملأ لكانت عبرة يستفيد منها كل من تسول له نفسه في ارتكاب الجرائم وبذلك يسلم المجتمع من كل مفاسد التي تضر به وتأثر على استقراره.

مما تقدم نستنتج أن الديانة اليهودية قد نددت ونهت عن السرقة واعتبرتها من الأفعال التي تثير الفتنة وعدم الاستقرار في المجتمع؛ لذلك جاء النهي عن القيام بذلك

---

(1) سورة البقرة، الآية: 187.

(2) صحيح مسلم، كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره، والنهي عن الشفاعة في الحدود، رقمه 1688، ج2، ص: 805.

(3) الحدود في الإسلام حكمتها وأثرها في الأفراد والجماعات والأمم، عبد الكريم الخطيب، ص: 69.

لكن الذي نلاحظه أن العقوبة لم تكن رادعة وزاجرة بالنسبة للسارق، فقد اقتصرت على رد المال المغصوب وتقديم كبش للرب وبذلك يكفر به عن ذنبه، عكس التشريع الإسلامي فهما يتفقان في كون السرقة مفسدة كبيرة للمجتمع واغتصاب لحقوق الفرد لكن الديانة الإسلامية جاءت بالقطع للعضو الذي يسبب الفتنة في المجتمع، وبذلك يقتلع السبب من أصله ويكون رادعا لبقية الأشخاص الذين يريدون الاستيلاء على حقوق الآخرين فالإسلام جاء بالعدل والمساواة وتحقيق التوازن والتكافل الاجتماعي، ولذلك كانت عقوبة القطع أعدل وأرحم بالمذنب وكذلك بالمجتمع حتى يعيش الناس في جو من الأمان الداخلي فيما بينهم.

المبحث الثالث

حقوق الإنسان في الديانتين اليهودية والإسلامية

إذا أردنا التطرق لحقوق الإنسان في الديانات السماوية يجب أولا التمييز بين الديانتين اليهودية والإسلامية كأديان ساهمت في تأسيس الوعي بحرية الإنسان وحقه في العيش الحر الكريم، وتحريره من كل القيود، حيث أن هذه الأديان ذات المصدر الواحد، جعلت الإنسان هو مصدر الكون ومناط التكريم بصفته الإنسانية.

فالديانة اليهودية غرست في نفوس أتباعها اعتبارات المصلحة القومية وقواعد العناية بالشعب ومصائره، ونادت بالجزاء على الفضيلة والعقاب على الرذيلة هذا بالنظر إلى الديانة اليهودية في أصولها الأولى، ولكن نظرا لما شابها من التحريف في نصوصها فإن استناد اليهود إلى نصوص التوراة المحرفة وإلى ما جاء في التلمود الذي يعتبر شريعة بني إسرائيل العليا، قد جعلوا من شعبهم شعب الله المختار، وفي هذا يظهر اليهود على أنهم فضلوا أنفسهم على كل شعوب الأرض، وهذا يعد إقرارا منهم على عدم وجود مبدأ المساواة عندهم، كما يعد هذا تكريسا للتمييز والتفاضل بين البشر الذي يمثل في الحقيقة صورة من صور انتهاك حقوق الإنسان. ويزداد ذلك وضوحا من خلال إباحة الإسرائيليين قتل غيرهم وغزوهم للشعوب الأخرى إن الممارسة الدينية اليهودية بهذه المفاهيم المبنية على العنصرية تؤكد بعدهم عن مبادئ العدل والمساواة واحترام الحقوق الطبيعية للإنسان.

إن شريعة الإسلام مبنية بناءً متيناً حكيماً لأنها من العزيز الحكيم الحميد فما من مصلحة في الدنيا والآخرة إلا وأرشدت إليه ودلت عليه، ولذا اعتنت الشريعة بحفظ الضرورات الخمس: حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال، فحياة البشر لا تستقيم وأمورهم لا تنتظم إلا بحفظ هذه الضرورات، أليست هي من حقوق الإنسان التي كفلها له الإسلام.

وفي تحليل علاقة الإسلام بمفهوم حقوق الإنسان، ينبغي أن نعلم أن الإسلام كعقيدة وردت في مصدرين شريفين هما القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، تقوم العقيدة الإسلامية على مبدأ وحدة الجنس البشري. وأن الاختلاف بين البشر إنما يهدف إلى إعمار الكون في إطار من التعايش والتعاون والتكامل وتتضح هذه الحقائق بلا لبس أو شك عند إلقاء أول نظرة على بعض الآيات القرآنية الكريمة، فالإسلام يؤكد على الحرية التامة للعقيدة، ويؤكد على مبدأ المساواة بين الرجل والمرآة مع استثناء المحدود وهو وجود فوارق لصالح الرجل والمرآة وفقا لاختلاف الطبيعة الجسدية.

كما جاء في كتاب الله بضرورة المساواة بين المسلم وغير المسلم في الحقوق المدنية في الدولة الإسلامية لأن أساس التعامل محكوم بالعدالة الإلهية. إن الإسلام كفل للإنسان كل حقوقه فانظر لحرمة الكعبة فإن لها حرمة عظيمة ولكن حرمة المؤمن عند الله أشد حرمة من الكعبة.

من هنا سوف نتطرق إلى رصد أهم الحقوق والواجبات التي جاء بها كل من الإسلام واليهودية في حماية حقوق الأفراد والجماعات، هذا ما سوف نتطرق إليه بالدرس والتحليل في المبحث مبرزين نقط التشارك والاختلاف بين الديانتين؟

تعريف حقوق الإنسان:

فقد حاول بعض الباحثين تعريف: (حقوق الإنسان) بوصفه مصطلحا علميا مركبا، ومن تلك التعريفات نجد:

* الحقوق الواجبة للإنسان وتلك المفترض أن تكون له كإنسان وتلزم له في حياته لزوما معتادا؛ ليعيش في مجتمع حر مستقل بعيدا عن الاستبداد والظلم والتدخل في شؤون الفرد الخاصة إلا فيما كان وراء ذلك مصلحة عامة للمجتمع، أو خاصة بذات الفرد.

* مصلحة ومنفعة قررها المشرع لينتفع بها صاحبها ويتمتع بمزاياها، وبالتالي تكون واجبا والتزاما على جهة؛ أو آخر يؤديها.[1]

يقول الجرجاني: "الحق في اللغة: الثابت الذي لا يسوغ إنكاره والشيء الحق أي الثابت حقيقة"[2]

قال الله تعالى: ﴿ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسْتَحَقَّآ إِثْماً فَـَٔاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا﴾[3] وقال أيضا: ﴿لَقَدْ حَقَّ ٱلْقَوْلُ عَلَىٰٓ أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لاَ يُومِنُونَ﴾[4].

قال تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ بِهِۦ جِنَّةٌ بَلْ جَآءَهُم بِالْحَقِّ وَأَكْثَرُهُمْ لِلْحَقِّ كَـٰرِهُونَ)[5] و (وَالذِينَ فِيٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ﴾.[6]

وهكذا يتبين من هذه الآيات الكريمة أن حقوق الله هي الواجبات والأوامر والنواهي التي يجب على العبد إتباعها؛ لذلك فحقوق الله هي المقدسات التي يجب على الفرد أن لا يتعداها، ولهذا السبب شرع مجموعة من القوانين وهي بمثابة الشرائع التي تسير حياة الأفراد لتحقق لهم السعادة في الدنيا والآخرة فالله تبارك وتعالى لم يخلق الفرد عبثا بل لهدف وغاية وهي السير على الصراط المستقيم.

المطلب الأول: حقوق الإنسان في الشريعة اليهودية

---

(1) النظام السياسي في الإسلام، سعود بن سلمان آل سعود وآخرون، ص: 182.

(2) التعريفات، للجرجاني، تحقيق وتقديم إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، 1045ه- 1985م، ص: 120.

(3) سورة المائدة، الآية: 107.

(4) سورة يس، الآية: 6.

(5) سورة المؤمنون، الآية: 70.

(6) سورة المعارج، الآية: 24.

ظل اليهود ولفترة طويلة يعبدون الصخور والماشية والأوثان وغيرها من المعبودات التي لا تزيدهم إلا ظلالا وشركا وبعدا عن الله تعالى، وقد وقف موسى عليه السلام منهم موقفا حازما لمنعهم من عبادة العجل الذهبي لارتباطها بهم منذ أن حلوا في مصر، واتخذوه رمزا لآلهتهم.

وقد تنوعت أشكال الآلهة وجلها مقتبس من الأمم التي عاصرتهم إلى أن توحدت إليهم فكرة اتخاذ يهوه إلها قوميا خاصا بهم إذ جعلوا منه إلها ذا نزعة حربية.

فكثيرا ما تطالعنا أسفار اليهود بصفات رب اليهود (يهوه) المقترنة بألفاظ الحرب والقتال مثل (الرب رجل حرب) (والذي يعلم يدي القتال)، وإلههم فخور بنفسه كجندي منتصر يحرص أن يتباهى بقدرته على إغراق المصريين في البحر ويأمر شعبه بارتكاب الوحشية ضد جميع من يحارب بني إسرائيل.

وبمرور زمن طويل، وبعد تعرض اليهود إلى السبي البابلي وظهور قادة بينهم أنبياء أقنعوهم أن المصائب هي أفضل ذريعة لتهذيب الشعب، فترقى اعتقاد اليهود عما كان أيام بداوتهم إذ كانوا يرون يهوه إله حرب إلى أن صاروا يرون فيه الأب المحب العادل.[1]

جاء في سفر الخروج ذكر الوصايا العشر المكونة للدستور اليهودي على الشكل التالي:

"وَأَمَّا الْيَوْمُ السَّابِعُ فَفِيهِ سَبْتٌ لِلرَّبِّ إِلهِكَ. لاَ تَصْنَعْ عَمَلاً مَا أَنْتَ وَابْنُكَ وَابْنَتُكَ وَعَبْدُكَ وَأَمَتُكَ وَبَهِيمَتُكَ وَنَزِيلُكَ الَّذِي دَاخِلَ أَبْوَابِكَ. 11لأَنْ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ صَنَعَ الرَّبُّ السَّمَاءَ وَالأَرْضَ وَالْبَحْرَ وَكُلَّ مَا فِيهَا، وَاسْتَرَاحَ فِي الْيَوْمِ السَّابِعِ. لِذلِكَ بَارَكَ الرَّبُّ يَوْمَ السَّبْتِ وَقَدَّسَهُ. 12أَكْرِمْ أَبَاكَ وَأُمَّكَ لِكَيْ تَطُولَ أَيَّامُكَ عَلَى الأَرْضِ الَّتِي يُعْطِيكَ الرَّبُّ إِلهُكَ. 13لاَ تَقْتُلْ. 14لاَ تَزْنِ. 15لاَ تَسْرِقْ. 16لاَ تَشْهَدْ عَلَى قَرِيبِكَ شَهَادَةَ زُورٍ. 17لاَ

(1) حقوق الإنسان في الأديان السماوية، عبد الرزاق رحيم صلال الموحي، دار المناهج،ص: 47-47-48 بتصرف.

تَشْتَهِ بَيْتَ قَرِيبِكَ. لاَ تَشْتَهِ امْرَأَةَ قَرِيبِكَ، وَلاَ عَبْدَهُ، وَلاَ أَمَتَهُ، وَلاَ ثَوْرَهُ، وَلاَ حِمَارَهُ، وَلاَ شَيْئًا مِمَّا لِقَرِيبِكَ" [1].

أشارت اليهودية كرسالة سماوية أنزلت على نبي الله موسى عليه السلام إلى جانب من حقوق الإنسان، وذلك يتمثل في تحرير الفرد والجماعة حيث أن التحرر من الظلم والعبودية كان بمثابة القيمة العليا التي ركزت عليها الكتب اليهودية المقدسة.

وقد تضمنت هذه الوصايا إشارات إلى بعض حقوق الإنسان كحقه في الحياة، بالنهي عن القتل، وكالحق في الملكية بالتشديد على عدم المساس بها من خلال السرقة وبوجوب أداء شهادة الحق مع تجنب ما في يدي الغير واحترام ممتلكاته.

لكن من المؤسف أن كل هذه التعاليم الدينية السمحة القائمة على مبادئ الرحمة والعدل والمساواة والتوازن، قد جرى تحريفها والعبث بها إلى أن جردتها من المصداقية الإلهية وألبستها الطابع الإنساني الذي لا يصل إلى أساس التشريع الرباني، فقد خدمت المصالح الدولية قبل أن تخدم الأغراض البشرية ولنا في النموذج الصهيوني خير مثال على ذلك؛ لأن ما جاءت به تجاوز القيم والأعراف الإنسانية فقد تمثل في انتهاك حقوق الإنسان الفلسطيني من تقتيل وإبادة جماعية وتعذيب وتشريد ونهب وتدمير للممتلكات، وهذا دليل على خروجها عن التعاليم الدينية اليهودية الصحيحة.

كما نلاحظ بأن التشريعات التي جاء بها حمورابي شبيهة إلى حد بقوانين التوراة المنزلة على موسى عليه السلام ويبدوا هذا جليا في نظام القصاص الذي يقوم عليه التشريع اليهودي.

"وَإِنْ حَصَلَتْ أَذِيَّةٌ تُعْطِي نَفْسًا بِنَفْسٍ، 24وَعَيْنًا بِعَيْنٍ، وَسِنًّا بِسِنٍّ، وَيَدًا بِيَدٍ، وَرِجْلاً بِرِجْلٍ، 25وَكَيًّا بِكَيٍّ، وَجُرْحًا بِجُرْحٍ، وَرَضًّا بِرَضٍّ. 26وَإِذَا ضَرَبَ إِنْسَانٌ عَيْنَ عَبْدِهِ، أَوْ عَيْنَ أَمَتِهِ فَأَتْلَفَهَا، يُطْلِقُهُ حُرًّا عِوَضًا عَنْ عَيْنِهِ. 27وَإِنْ أَسْقَطَ سِنَّ عَبْدِهِ أَوْ سِنَّ أَمَتِهِ يُطْلِقُهُ حُرًّا عِوَضًا عَنْ سِنِّهِ.

(1) سفر الخروج: 20/10-18.

28«وَإِذَا نَطَحَ ثَوْرٌ رَجُلاً أَوِ امْرَأَةً فَمَاتَ، يُرْجَمُ الثَّوْرُ وَلاَ يُؤْكَلُ لَحْمُهُ. وَأَمَّا صَاحِبُ الثَّوْرِ فَيَكُونُ بَرِيئًا. 29وَلكِنْ إِنْ كَانَ ثَوْرًا نَطَّاحًا مِنْ قَبْلُ، وَقَدْ أُشْهِدَ عَلَى صَاحِبِهِ وَلَمْ يَضْبِطْهُ، فَقَتَلَ رَجُلاً أَوِ امْرَأَةً، فَالثَّوْرُ يُرْجَمُ وَصَاحِبُهُ أَيْضًا يُقْتَلُ»[1] .

هذه جملة من التشريعات التي جاء بها التشريع اليهودي في مجال حماية حقوق الإنسان خاصة في مجال القصاص والتي تحمي الفرد وترد حقوقه.

والملاحظ أن "اليهود اقتبسوا نظام القصاص أثناء سبيهم من البابليين (586 – 539م) ويتجلى ذلك خاصة في أوجه التشابه الدقيق في طريقة استيفاء الديون ومبدأ تعويض الأضرار.

دعا الأنبياء الاجتماعيون في أسفار بني إسرائيل إلى تفطن العدل والحق والاستقامة، كما اهتموا بدور الضمير في صياغة الحقوق ووجوب خضوع السلوك لمنطق العقل في ممارسة الترغيب والترهيب الذي يدفع بالمرء إلى الاتجاه الصحيح أو الاتجاه الخاطئ، وإن الفضيلة التي يأتي بها المرء أو الرذيلة الصادرة منه لا علاقة لها بشقائه وسعادته."[2]

ومن المعلوم أنه رغم وجود كل هذه التشريعات المنظمة للحقوق والواجبات في التوراة، إلا أنها لم تصل بالشعب الإسرائيلي إلى آفاق سامية ولم تقيم لهم مجتمع متكامل يسوده العدل الإلهي ولم تسمو بالإنسان إلى التحرر من قيود العبودية والتبعية المادية؛ لذلك كان الاضطهاد والمحن والمصائب هي جزاؤهم الوحيد من الخالق عز وجل بسبب تعنتهم وابتعادهم عن الشريعة الإلهية وقتلهم لأنبيائهم.

كما توجد في التوراة والتلمود أحكام متناقضة هنا وهناك فنجد في بعض إصحاحات التوراة تتحدث عن السلب والنهب وقتل الأبرياء من النساء المتزوجات والرجال في الحرب وانتهاك حقوق المحارب في الاستسلام، والتلمود يؤكد على هذه

---

(1) سفر الخروج: 21/23-29.

(2) حقوق الإنسان في الأديان السماوية، صلال الموحي، ص: 49-50.

الأفعال من استعباد الرقيق وقتل الذكور والأسرى والاستعلاء على باقي الأمم، إلى جانب كل هذه الأحكام المنسوبة للإله نجد أحكاما معاكسة تدعو إلى الرأفة والرحمة بالفقراء والدخلاء ودفع استحقاقاتهم[1] يقول سفر التثنية: "لاَ تَظْلِمْ أَجِيرًا مِسْكِينًا وَفَقِيرًا مِنْ إِخْوَتِكَ أَوْ مِنَ الْغُرَبَاءِ الَّذِينَ فِي أَرْضِكَ، فِي أَبْوَابِكَ. 15فِي يَوْمِهِ تُعْطِيهِ أُجْرَتَهُ، وَلاَ تَغْرُبْ عَلَيْهَا الشَّمْسُ، لأَنَّهُ فَقِيرٌ وَإِلَيْهَا حَامِلٌ نَفْسَهُ، لِئَلاَّ يَصْرُخَ عَلَيْكَ إِلَى الرَّبِّ فَتَكُونَ عَلَيْكَ خَطِيَّةٌ.

16«لاَ يُقْتَلُ الآبَاءُ عَنِ الأَوْلاَدِ، وَلاَ يُقْتَلُ الأَوْلاَدُ عَنِ الآبَاءِ. كُلُّ إِنْسَانٍ بِخَطِيَّتِهِ يُقْتَلُ.

17«لاَ تُعَوِّجْ حُكْمَ الْغَرِيبِ وَالْيَتِيمِ، وَلاَ تَسْتَرْهِنْ ثَوْبَ الأَرْمَلَةِ. 18وَاذْكُرْ أَنَّكَ كُنْتَ عَبْدًا فِي مِصْرَ فَفَدَاكَ الرَّبُّ إِلهُكَ مِنْ هُنَاكَ. لِذلِكَ أَنَا أُوصِيكَ أَنْ تَعْمَلَ هذَا الأَمْرَ.

19«إِذَا حَصَدْتَ حَصِيدَكَ فِي حَقْلِكَ وَنَسِيتَ حُزْمَةً فِي الْحَقْلِ، فَلاَ تَرْجِعْ لِتَأْخُذَهَا، لِلْغَرِيبِ وَالْيَتِيمِ وَالأَرْمَلَةِ تَكُونُ، لِكَيْ يُبَارِكَكَ الرَّبُّ إِلهُكَ فِي كُلِّ عَمَلِ يَدَيْكَ. 20وَإِذَا خَبَطْتَ زَيْتُونَكَ فَلاَ تُرَاجِعِ الأَغْصَانَ وَرَاءَكَ، لِلْغَرِيبِ وَالْيَتِيمِ وَالأَرْمَلَةِ يَكُونُ"[2].

ويقول المفكر اليهودي "باروخ اسبينوزا" الواقع أن شعائر الدين العبري لم تكن تختلف عن شعائر باقي الأديان فحسب بحيث يشعر المؤمنون بأنهم مختلفون كل الاختلاف عن غيرهم، بل كانت مناقضة لها أشد التناقض. وقد كان لابد أن تتولد عن العار الذي كانوا يلحقونه بالأجنبي كل يوم، كراهية شديدة له (...) وهي كراهية تتولد عن الإيمان والتقوى، بل كانت هي نفسها تعد تقوى، وتلك بحق هي أقوى أنواع الكراهية وأشدها تأملا (...) وأعني به الكراهية المتبادلة والمتأصلة التي كانت تكنها الشعوب الأخرى بدورها للعبرانيين."[3]

---

(1) حقوق الإنسان في الأديان السماوية، صلال الموحي، ص: 51 بتصرف.

(2) سفر التثنية: 24/14-21.

(3) رسالة في اللاهوت والسياسة، اسبينوزا، ص: 401-402.

وهكذا نستنتج أن الحقوق التي وضعتها الديانة اليهودية لشعبها محكومة بطابع حب الذات وكره الآخرين، وهي من أهم مقومات الشخصية اليهودية في التعامل مع الغير، لذلك نجد تشريعاتهم لا ترقى إلى مستوى العدل والمساواة وقد جعلوا الكره واجبا مقدسا وبه فسروا كل شرورهم اتجاه الأجنبي.

المطلب الثاني: لا حقوق للأغيار في الشريعة اليهودية

إن القيمة الأسمى للحياة الإنسانية وواجب كل إنسان بذل كل ما يستطيعه للتعايش مع أخيه الإنسان ناهيك عن تقديمه أواصر المحبة والتعاون إذا ما احتاجها الطرف الآخر. وهذه العلاقة الإنسانية غير موجودة بالمرة في الشريعة اليهودية التي ترى في روح غير اليهودي روحا شيطانية شبيهة بأرواح الحيوانات.

وإن روح اليهودي جزء من روح الله وأن روحه تتجدد في كل يوم سبت وأن روحه الجديدة هي التي تعطيه الشهية للأكل والشرب، وانطلاقا من هذه الروح الاستعلائية رأت العقيدة اليهودية أن الجنة لا يدخلها إلا اليهود أما الجحيم فهو مأوى لغيرهم من الأمم ولا نصيب لهم فيه.

واليهودي يرى نفسه عند الله مرتبته أكثر من الملائكة، فإذا تجرأ غير يهودي وضرب يهوديا فكأنما أهان العزة الإلهية لأن اليهودي جزء من الله، وعليه يستحق غير اليهودي الموت، وبحسب التشريعات اليهودية فإن انقاد حياة اليهودي فوق أي واجب؛ أما بالنسبة للأغيار فالمبدأ يقول بعدم انقاد حياته ويشرح بن ميمون ذلك بقوله أما بالنسبة للأغيار الذين لسنا في حالة حرب معهم فينبغي ألا نتسبب في موتهم ولكن إنقاذهم ممنوع إذا كانوا على وشك الموت، كما ينبغي للطبيب اليهودي خصوصا ألا يعالج مريضا من الأغيار وعلى اليهودي أن يتعلم من ذلك أنه ممنوع إبراء أحد الأغيار حتى ولو كان مقابل أجر.

يقول الراهب "كرونير" أن لا فرق بين الأجنبي والخارج عن دين اليهود على حسب الشريعة الشفوية، ولا فرق بينه وبين الوثني.[1]

ويعتبر الأغيار عند اليهود كذبة بالفطرة وغير مؤهلين للإدلاء بشهادات في المملكة الحاخامية؛ ومكانتهم من هذه الناحية هي مكانة النسوة اليهوديات والعبيد والقصر. كما أنه لا تعطى الصدقات لغير اليهود الفقراء وكذلك الهدايا، وأنه إذا عثر على متاع لغير يهودي فلا يرد إليه ويجوز خداع غير اليهودي ويجب معاقبته بقسوة إذا قام بسلب يهودي أو احتال عليه، كما تجيز الشريعة الشفوية لليهود سفك دم الكافر لأن كل من يسفك دم كافر يقرب قربانا وتمنع الشريعة اليهودية من بيع الممتلكات غير المنقولة في أرض إسرائيل لغير اليهودي.[2]

من هنا نستنتج أن الديانة اليهودية في تعاملها مع الأغيار تحكمها مرجعية غير دينية لأنها احتقرت كل من هو لا ينتمي للعرق اليهودي، وشددت في احتقاره وتعذيبه وسلب ممتلكاته وتقتيله بدون أن يكون هناك أي قانون يحميه أو يرد من كرامته، من هنا يتضح أن التشريع اليهودي في وضع الحقوق والواجبات كان محكوم بخلفية كراهية لكل من هو غير يهودي، والذي نلاحظه هو قصور في التشريع اليهودي بالمقارنة مع الديانة اليهودية فهي لما وضعت الحقوق والواجبات احترمت من كينونة الإنسان باعتباره نفسا بشرية وكرمته ورفعت من شأنه في إطار من التسامح والتراحم والتكافل والمساواة.

المطلب الثالث: حقوق الإنسان في الديانة الإسلامية.

إن الدعوة إلى الله وإلى الدين الحق وإلى إصلاح النفوس والقلوب، على المستوى الإنساني كله، هي رسالة الأمة الإسلامية، إلى الناس جميعا.

---

(1) حقوق الإنسان في الأديان السماوية، صلال الموحي، ص: 87-88-89-90 بتصرف.

(2) نفسه، ص: 87-88-89-90 بتصرف.

ويجب أن تسير في أداء هذا الواجب، على هدي الرسول – صلوات الله عليه وسلامه- الذي أرسله الله بالهدى ودين الحق إلى الناس جميعا قال تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً﴾[1].

وقد وعد الله بظهور الإسلام وفي هذا العصر بالذات يحتاج ظهور الإسلام على الدين كله، فقد وجدت قضايا عديدة شغلت عقول الناس وفكرهم ونالت حظا وافرا من اهتمامهم وسعيهم، ينبغي أن يكون الدعاة إلى الله، على علم بهذه القضايا وما يراد منها.

كما أن قضية حقوق الإنسان من المصطلحات الجذابة، الذي يغري كثيرا من الناس.

"وتكاملت الصيغة النهائية لدستور حقوق الإنسان بنزول الدساتير الإلهية التي أولت تلك الحقوق اهتماما عظيما انطلاقا من مبدأ تكريم الإنسان – خليفة الله في الأرض – لإنسانيته الحقة التي لا تتكامل إلا بعد أن تحق له الحقوق الموجبة لإنسانيته ولفطرته الإنسانية ولفطرته البشرية فحقه في الحياة وفي حرية التفكير والتعبير من مصاديق الإكرام له، وطلب المساواة والسلام وعدم الاعتداء وحب الفضيلة وازدراء كل ما من شأنه التقليل من كرامته حق مشروع له مكفول. بما شرعه الله تعالى له ويجب أن تكفله له أيضا القوانين الوضعية"[2].

من هذا المنطلق نستنتج أن الديانة الإسلامية هي المنبع الحقيقي لحقوق الإنسان، فالإسلام منذ مجيئه وهو يؤسس لحماية الفرد والحفاظ على كينونته وحرمته لذلك شرع له جملة من الحقوق له وأمره بالواجبات عليه وهكذا تتحقق العدالة الربانية بين الناس جميعا باعتبارهم مستخلفين في الأرض.

---

(1) سورة الأعراف، الآية: 158.

(2) حقوق الإنسان في الأديان السماوية، صلال الموحي، ص: 155.

"وقبل أن تسمع أذن الدنيا عن حقوق الإنسان باثني عشر قرنا أو تزيد، ويوم كان العالم كله لا ينظر للإنسان إلا من جهة ما عليه من واجبات يطالب بأدائها، وإلا كان عليه من العقاب ما يستحق. جاء الإسلام ليقرر جهرة أن للإنسان حقوقا ينبغي أن ترعى، كما أن عليه واجبات ينبغي أن تؤدى. وكما أنه يسأل عما عليه، يجب أن يعطى ماله، فكل واجب يقابله حق. كما أن كل حق يقابله واجب.

وهذه الحقوق ليست منحة من مخلوق مثله له، يمن بها عليه إن شاء ويسلبها منه متى شاء.

كلا، ليست منحة من إمبراطور أو ملك أو أمير، أو حزب أو لجنة. إنما هي حقوق قررها الله له بمقتضى فطرته الإنسانية. فهي حقوق ثابتة دائمة بحكم الطبيعة والشريعة جميعا. من هذه الحقوق: حق الحياة، حق الكرامة، حق التفكير، حق التدين والاعتقاد، حق التعبير، حق التعلم، حق التملك، حق الكفاية من العيش، حق الأمن من الخوف."[1]

يتضح بأن التشريع الرباني شمل كل جوانب الحياة البشرية من حقوق وواجبات؛ فهي مصدرها الحق وليس سلطة بشرية أو وضعية ولهذا السبب عرفت المجتمعات الإسلامية نوعا من الاستقرار والراحة النفسية والطمأنينة، لأنها تعتمد على دستور إلهي لا يحابي ولا يضاهي ولا يجامل أحدا.

أهم الحقوق التي كفلها الإسلام للإنسان:

انصب اهتمام الشريعة الإسلامية على الإنسان، فأوجدت القيم التي اعتمدت معيارا بالغ الدقة يوزن به الأمور وتحدد به الحقوق منذ نشأتها مرورا باستمراريتها وحتى نهايتها.

ومن أبرز ما جاءت به النصوص الشرعية من حقوق الإنسان، الحقوق التي تتعلق بشخصه وبعيشه داخل المجتمع، حيث قرر الإسلام حقوقا اجتماعية للإنسان تكفلها الدولة لرعاية شؤونه، وتأمين حياته، وتحقق العيش الكريم له زمن هذه الحقوق ما يلي:

---

(1) الخصائص العامة للإسلام، الدكتور يوسف القرضاوي، ص: 84.

حق الكرامة وحماية العرض:

"أكد الإسلام حرمة العرض والكرامة للإنسان، مع حرمة الدماء والأموال، حتى أن النبي صلى الله عليه وسلم، أعلن ذلك في حجة الوداع أمام الجموع المحتشدة في البلد الحرام، والشهر الحرام، واليوم الحرام: "إن الله حرم عليكم دماءكم وأعراضكم وأموالكم" فلا يجوز أن يؤذى إنسان في حضرته ولا أن يهان في غيبته، سواء أكان هذا الإيذاء بالفعل أم للنفس بالقول. فربما كان جرح القلب بالكلام أشد من جرح الأبدان بالسياط أو السنان."[1] وكيف لا يحرم الإسلام القتل، وقد حرم ما دونه؟ أجل، لقد حرم الإسلام أشد التحريم أن يضرب إنسان بغير حق، وأن يجلد ظهره بغير حد، وأنذر باللعنة من يضرب إنسانا ظلما، ومن شهده يضرب ولم يدفع عنه، وبهذا حمى بدن الإنسان من الإيذاء.

وكذلك حرم الإسلام الإيذاء الأدبي للإنسان: حرم الهمز، واللمز، والتنابز بالألقاب، والسخرية والغيبة سوء الظن بالناس، وأنزل الله في ذلك آيات تتلى في سورة الحجرات، وبذلك حمى نفس الإنسان من الإهانة. فقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُواْ بِالْأَلْقَٰبِ﴾[2] ولم يكتف الإسلام بحماية الإنسان في حالة حياته، فكفل له الاحترام بعد مماته، ومن هنا جاء الأمر بغسله وتكفينه ودفنه، والنهي عن كسر عظمه، أو الاعتداء على جثته، خلافا للأمم التي تحرق جثث موتاها."[3] فقال تبارك

(1) الخصائص العامة للإسلام، يوسف القرضاوي، ص: 87.

(2) سورة الحجرات، الآية: 11.

(3) الخصائص العامة للإسلام، يوسف القرضاوي، ص: 87.

وتعـــــــالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾[1].

نستنتج أن الإسلام في تشريعه لحقوق الإنسان بدأ بالأصل ألا وهو الفرد باعتباره ذات مقدسة؛ لذلك حفظ له كرامته وعرضه وشدد على كل من يهينها وتوعد بالعذاب واللعنة لمن يعتدي عليها سواء كان العنف جسدي أم نفسي وهذه هي طبيعة الشريعة الإسلامية السمحة في التعامل مع الذات البشرية بعيدا عن العرق أو المعتقد.

إن عرض الفرد، وسمعته حرمة لا يجوز انتهاكها كما يحرم تتبع عوراته، ومحاولة النيل من شخصيته وكيانه الأدبي؛ وهذا ما أرسى له الإسلام منذ أربعة عشر قرنا والتي تتجسد في احترام كرامته التي منحه الله إياها، والتي تتفق مع كونه خليفة الله في الأرض كما منح له الحق في المساواة والعدالة والملكية والتكافل بجانب حقوق تحمي حياته ودينه وعرضه وماله وسمعته وهذا كله من أجل الحفاظ على كرامة الفرد في المجتمع.[2]

حق الحياة:

ويتمثل هذا الحق في حماية حياة الإنسان من أي اعتداء" وهي منحة من الله للإنسان، وقد حرم الله الاعتداء على الحياة الإنسانية. قال تعالى: ﴿مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنَ

(1) سورة الإسراء، الآية: 70.

(2) حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة، محمد الغزالي، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، 2005م، الطبعة الرابعة، ص: 216 بتصرف.

﴿آحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعاً﴾[1] وجاء الوعيد كذلك على قتل غير المسلمين بغير حق في قوله صلى الله عليه وسلم: "من قتل نفسا معاهدا لم يرح رائحة الجنة"[2].

ومن صور الاعتداء على الحياة: الانتحار والإجهاض، وقد حرم الإسلام ذلك حفظا لحق الحياة."[3]

يتضح أن الإسلام قدس من روح الإنسان وحماها من كل ما يضر بها وقد شرع أشد العقوبات لكل من تسول له نفسه في الإضرار بها؛ وذلك بجعل النفس البشرية هي الأساس الذي تقوم عليه الحياة في هذه الأرض والذي يتمثل في إعمارها وبنائها على الأسس الصحيحة.

"قدس الإسلام حق الحياة وحماه بالتربية والتوجيه، وبالتشريع والقضاء، وبكل المؤيدات النفسية والفكرية والاجتماعية. واعتبر الحياة هبة من الله لا يجوز لأحد أن يسلبها غيره. لا يجوز لحاكم أن يسلب حياة المحكوم. ولا لسيد أن يسلب حياة عبده، ولا لزوج أن يسلب حياة زوجه (...) ولا غرو أن أنكر القرآن على أهل الجاهلية من العرب الذين قتلوا أولادهم سفها بغير علم. وأدوا البنات خاصة مخافة العار، وقتلوا البنين والبنات جميعا من أجل الإملاق الواقع (...) قال تعالى: ﴿وَلاَ تَقْتُلُوۤاْ أَوْلَـٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَـٰقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئاً كَبِيراً﴾[4]؛ ولم يفرق الإسلام في حق الحياة بين أبيض وأسود، ولا بين شريف

(1) سورة المائدة، الآية: 32.

(2) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، للعلامة أحمد بن علي بن حجر الغسقلاني، كتاب الديات، باب إثم من قتل ذميا بغير جرم، رقمه 6914، ج 12، ص: 259.

(3) النظام السياسي في الإسلام، سعود بن سلمان آل سعود وآخرون، ص: 187.

(4) سورة الإسراء، الآية: 31.

ومشروف، ولا بين حر وعبد، ولا بين رجل وامرأة، ولا بين كبير وصغير (...) وفي سبيل المحافظة على الحياة شرع الإسلام في قتل العمد القصاص، مع ترغيبه في العفو والصلح بعوض أو بغير عوض (...) وشرع الدية والكفارة في القتل الخطأ[1] قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُومِنٍ اَنْ يَّقْتُلَ مُومِناً اِلاَّ خَطَئاً وَمَن قَتَلَ مُومِناً خَطَئاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّومِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ اِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلاَّ أَنْ يَّصَّدَّقُواْ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُومِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّومِنَةٍ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ اِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّومِنَةٍ ﴿ثمن﴾ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً﴾[2].

ونلاحظ من هذه الآية الكريمة أن الكافر الذي بينه وبين المسلمين ميثاق وحلف، يجب في قتله نفس الكفارة والدّية التي تجب في حق المؤمن مما يدل على قدسية الحياة الإنسانية رغم اختلاف الديانة.

"حياة الإنسان مقدسة (...) لا يجوز لأحد أن يتعدى عليها ولا تسلب هذه القدسية إلا بسلطان الشريعة الإسلامية وبالإجراءات التي تقرها".[3]

والإسلام في تشريعاته قد حرص على حماية حياة غير المسلم، وجعل لها حقوقا تشبه حقوق المسلمين خصوصا إذا كان من المعاهدين لأن حرمة النفس البشرية مقدسة من الخالق عز وجل وهذا نفسه ما أوصى به الرسول في أحاديثه النبوية.

---

(1) الخصائص العامة للإسلام، يوسف القرضاوي، ص: 86-87-86.

(2) سورة النساء، الآية: 92.

(3) حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة، محمد الغزالي، ص: 212.

حق العدل والمساواة بين البشر:

"والمقصود هنا المساواة في أصل الخليقة، والمساواة أمام تكاليف الشرع وأحكام القضاء. فالبشر جميعا خلقوا من نفس واحدة هي نفس آدم عليه السلام كما قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾[1] (...) والبشر متساوون أمام تكاليف الشرع فهم جميعا مطالبون بتوحيد الله وعبادته، وأمام أحكام القضاء مهما كان وضعهم الاجتماعي أو الاقتصادي."[2]

ونجد أن العدل والمساواة خصيصة ينفرد بها الدين الإسلامي بين جميع البشر بدون النظر إلى أوضاعهم الاجتماعية أو المالية بل الأساس هو التساوي تحت سلطة القضاء وتنفيذ الأحكام.

"قامت كل علاقة إنسانية في الإسلام على العدالة، واعتبار الناس جميعا سواء، وإن كان تمت تفاضل فالأعمال والجزاء عليها إن خيرا فخير وإن شر فشر. وإن كان لكل دين سمة يتسم بها فسمة الإسلام هو العدالة، وهي شعاره (...) والعدالة هي الميزان المستقيم الذي يحدد العلاقات بين الناس في حال السلم، وحال الحرب، فهي القسطاس المستقيم الذي به توزع الحقوق وبه تحمى الحقوق، وبه ينتظم الوجود الإنساني"[3].

إن الإسلام في تشريعاته جاء بالعدل والمساواة بين البشر فلا فرق بين فرد وفرد آخر إلا بالتقوى والعمل الصالح، فلا مجال للتفريق بين الناس عن طريق اللون والجنس والعرق وهو أهم خصيصة جاء بها الدين الحنيف وأوصى بها النبي صلى الله عليه وسلم.

---

(1) سورة النساء الآية: 1.

(2) النظام السياسي في الإسلام، سعود بن سلمان آل سعود وآخرون، ص: 188-187.

(3) العلاقات الدولية في الإسلام، محمد أبو زهرة، الدار القومية للنشر والطباعة، القاهرة، 1384ه- 1964م، ص: 35.

الناس جميعا سواسية أمام الشريعة فلا تمايز بين الأفراد في تطبيق أحكامها والناس كلهم سواء في القيمة الإنسانية وإنما التفاضل بحسب الأعمال[1] قال عز وجل: ﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِّمَّا عَمِلُواْ وَلِنُوَفِّيَهُمْ أَعْمَالَهُمْ وَهُمْ لاَ يُظْلَمُونَ﴾[2].

فالإسلام يجازي كل فرد على حسب أعماله إن خيرا فخير وإن شرا فشر، والأساس هو العدل والمساواة أمام القانون والتشريع الرباني.

حق الأمن:

"ذلك أن الأمن نعمة كبرى من الله على عباده، وهو حق لهم لا يجوز سلبه منهم إلا بحق شرعي ثابت. وقد جاء الإسلام ليحفظ على الناس ضرورات خمس: الدين، والنفس، والنسل، (أو العرض)، والعقل، والمال. فكل اعتداء على حق من هذه الحقوق؛ فإنه سلب لحق الأمن الذي كفله الله للإنسان.

ومن هنا فقد شرعت العقوبات والحدود لحفظ أمن الفرد والمجتمع، ومنع الاعتداء بين أفراده. فحد الرد يحفظ الأمن الديني، وحد القتل العمد أو الحرابة يحفظ الأمن على النفس، وحد الزنا أو القذف يحفظ أمن النسل والعرض، وحد الخمر يحفظ أمن العقل، وحد السرقة يحفظ أمن المال؛ فضلا عن بقية العقوبات والتعزيرات الشرعية التي تحفظ الأمن بمفهومه الشامل الذي يضمن الأمن الفكري كذلك باعتباره سبيل الوقاية من وقوع الاعتداء الحسي على الأمن."[3]

لقد شرع الإسلام جملة من العقوبات الحدود والتعزيرات لحماية الفرد من الأضرار التي تحيط به؛ فنجد أنه حمى الكليات الخمس الدين والعقل والنسل والمال

---

(1) حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة، محمد الغزالي، ص: 213 بتصرف.

(2) سورة الأحقاف، الآية: 19.

(3) النظام السياسي في الإسلام، سعود بن سلمان آل سعود وآخرون، ص: 188-189.

والعرض ووضع لكل واحدة منها العقوبات التي تحد منها ألا وهي حد السرقة وحد الحرابة وحد القذف وحد والقصاص وكلها عقوبات رادعة لكل من يتعدى حدود الله.

لكل فرد الحق في حمايته من تعسف السلطات معه، ولا يجوز مطالبته بتقديم تفسير لعمل من أعماله أو وضع من أوضاعه، ولا توجيه اتهام له إلا بناء على قرائن تدل على على تورطه فيما يوجه إليه[1] فقال تعالى: ﴿وَالذِينَ يُوذُونَ ٱلْمُومِنِينَ وَالْمُومِنَٰتِ بَغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُواْ فَقَدِ إِحْتَمَلُواْ بُهْتَٰناً وَإِثْماً مُّبِيناً﴾ [2].

حق الحرية:

"حرية الإنسان مقدسة – كحياته سواء- وهي الصفة الطبيعية الأولى التي بها يولد الإنسان، ويجب توفير الضمانات الكافية لحماية حرية الأفراد، ولا يجوز تقييدها أو الحد منها إلا بسلطان الشريعة، وبالإجراءات التي تقرها.

ولا يجوز لشعب أن يتعدى على حرية شعب آخر، وللشعب المعتدى أن يرد العدوان، ويسترد حريته بكل السبل الممكنة فقال الله تعالى: ﴿وَلَمَنِ إِنتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ﴾[3] وعلى المجتمع الدولي مساندة كل شعب يجاهد من أجل حريته."[4]

يوصي الإسلام بحق كل فرد في أن يعيش حياته في جو من الحرية وأن يمارس كل ما يراه ويعتقده ويؤمن به، لكن جعل حريته في القدر المحدود وفي المقياس الذي لا يضر به الآخرين وبذلك يستطيع العيش في جو من الاستقرار ما دامت حريته لا تسيء الأطراف المحيطة به.

---

(1) حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة، محمد الغزالي، ص: 215-216.

(2) سورة الأحزاب، الآية: 58.

(3) سورة الشورى، الآية: 41.

(4) حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة، محمد الغزالي، ص: 212-213.

"التحرير من القيود الاجتماعية وعدم الالتزام أي الإنسان يفعل ما يشاء دون التزام بقانون أو عرف أو دين دون تدخل من الآخرين وهم بفعلتهم هذه قد يقتلعون جذور القيم الإنسانية ويحلون الفوضى محل النظام والاستقرار."[1]

الإسلام منذ مجيئه أوصى بالحرية لكل فرد يمارسها بدون اضطهاد أو قيود، فله الحق في التعبير عن كل ما يجول في خاطره وله الحرية في التنقل والمسكن والتملك؛ بل أيضا منحه حرية التدين بدون أن يضطهده فيها من خلال التصريح المباشر في قوله لكم دينكم ولي يدين فهذه الآية دالة على أن الله عز وجل منحه الحرية في التعبير عن معتقده لكن بدون أن يتعدى أو يسيء إلى سمعة الإسلام.

"كفل الإسلام للإنسان الحرية التي يمارس من خلالها حياته دون اضطهاد أو حجر على حريته؛ لكن هذه الحرية ليست مطلقة من كل قيد وإلا أصبحت فوضى وأدت إلى الاعتداء على حقوق الآخرين. وتشمل هذه الحرية حرية الاعتقاد والتدين باستثناء من دخل في الإسلام بطوعه واختياره فإنه ليس من حقه الخروج منه وإلا اعتبر مرتدا وأقيم عليه الحد.

فقال تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعاً أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤْمِنِينَ﴾[2] (...) وقد سبق الإسلام إلى كفالة ما يسمى بالحرية المدنية التي تشمل حرية الذات من الرق باعتبار الناس يولدون أحرارا، وحرية التنقل، واللجوء، والهجرة، وحرية المسكن، والمراسلات، وعدم جواز التجسس عليها".[3]

(1) حقوق الإنسان في الأديان السماوية، عبد الرزاق رحيم صلال الموحي، ص: 176.

(2) سورة يونس، الآية: 99.

(3) النظام السياسي في الإسلام، آل سعود، ص: 189.

حق التربية والتعليم:

من أهم ما جاء به الإسلام هو أنه أوصى للإنسان بوجوب التربية والتعليم وذلك حتى يتجاوز بذلك الجاهلية الجهلاء التي كانت تسيطر على المجتمعات السابقة وفي أقوال الرسول عليه السلام أفضل دليل على أن الدين الإسلامي يصر ويجب التعلم والتربية وتهذيب النفس "وهو أحد أهم الحقوق التي كفلها الإسلام للإنسان، وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله: "كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه، أو ينصرانه، أو يمجسانه"[1] والحد الأدنى الذي لا يسقط عن أحد هو معرفة الله تعالى والإيمان به بمقتضى العقيدة الصحيحة، ومعرفة كيفية أداء العبادات الواجبة – كالصلاة والصيام- ومعرفة شروطها لأن مالم يتم الواجب إلا به فهو واجب. ولا شك أن رفع الجهل عن الإنسان وتربيته بما ينمي الفطرة السوية التي خلقه الله عليها حق ثابت للإنسان على مجتمعه".[2]

ومن عدالة الإسلام أن منح لكل فرد على حدة الحرية في التعلم والتربية؛ سواء كان ذكرا أم أنثى فبالعلم يستطيع الإنسان معرفة ما له وما عليه ويحمي نفسه من الجهل والضلال الذي كان يسيطر على الجماعات قبل ظهور الإسلام.

حق الحرية الدينية:

نجد أن التشريع الرباني أوصى بوجوب اتباع الدين الحق وهو الذي أنزله على أنبيائه ورسله الكرام، لكن بعد معرفة الفرد للدين الحق وعدم اتباعه رغم كل ما جاء به الأنبياء والمبعوثين؛ جعل الله للفرد الحرية في الاعتقاد والإيمان بما شاء.

---

(1) صحيح مسلم، كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة، وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين، رقمه 2658، ج 2، ص: 1226.

(2) النظام السياسي في الإسلام، آل سعود، ص: 190-191.

لكل شخص حرية الاعتقاد، وحرية العبادة وفقا لمعتقده[1]: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾.[2]

"اقتضت إرادة الله تعالى في الوجود أن تكون الحرية من سمات الأمم الكريمة العظيمة التي تشيع من خلالها روح المسؤولية مما يلزم ذلك أن يعين لكل واحد من أبنائها حدا لا يتجاوزه، وتقرر له الحقوق وتثبت له الواجبات.

إن المعنى الأساسي الذي يدور عليه مفهوم الحرية هو ممارسة الإنسان اختياراته ومراداته دون إكراه، فالإسلام بما أنه دين فطرة فهو يحمي حرية الإنسان ويتجلى ذلك بوضوح في تبني عقيدة سليمة لا يجبره أحد على تغييرها بأي سبب من أسباب القهر والاستعباد.

لقد كافح المسلمون في واقعهم التاريخي عن حرية الاعتقاد ابتداء من بدايات الدعوة في مكة المكرمة طيلة ثلاثة عشرا عاما وتحملوا فيها المشاق ودفعوا ثمنا غاليا، ولما حصل المسلمون على الاستقرار اعترفوا بهذا الحق لأصحاب العقائد الأخرى وخير شاهد على ذلك سجلات التسامح والعلاقات الإنسانية في التاريخ الإسلامي التي تثبت بما لا يقبل الشك أن المسلمين لم يفرضوا دينهم بالقوة والإكراه على غيرهم بل فرض الإسلام على الجماعات الدينية أن يحترم بعضها الآخر."[3]

نجد من العدالة الإسلامية أنه منح للعبد الحرية في التدين؛ والتاريخ الإسلامي شاهد على المتاعب التي تعرض لها الإنسان من أجل الدفاع عن معتقده والظهور به أمام الأديان الأخرى بدون أن يسيء للأديان السابقة رغم عدم صحتها بعد التحريفات التي أصابتها.

---

(1) حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة، محمد الغزالي، ص: 218.

(2) سورة الكافرون، الآية: 6.

(3) حقوق الإنسان في الأديان السماوية، عبد الرزاق رحيم صلال الموحي، ص: 177-179.

حق تكوين الأسرة:

من أهم ما جاء وأوصت به الشريعة الإسلامية السمحة هو تكوين أسرة تسودها المحبة والاحترام والاستقرار بين أفرادها لدى الإنسان ميل فطري إلى الزواج وتكوين الأسرة التي عنها الأطفال، وقد عد الله ذلك آية من آياته فقال: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنَ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ﴾[1].

ومن هنا فقد حرم الإسلام كل اعتداء على هذا الحق في تكوين الأسرة حسيا بالمنع (...) أو معنويا بالتنفير من الزواج ووضع العقبات أمامه (...) وفي الإسلام تتم رعاية حقوق الزوج على زوجته، والزوجة على زوجها، وهذا يدخل ضمن حقوق الأسرة، فللزوجة على زوجها حق النفقة، وحسن العشرة، والإعفاف، ورعاية الدين، وحسن التوجيه، وللزوج على زوجته حق الطاعة في غير معصية الله، ورعايته، وأولاده منها، وحق القوامة، وحق الإشباع العاطفي والجنسي."[2]

من أهم مميزات الإسلام أنه أوصى بتكوين الأسرة؛ لذلك شرع لها جملة من التشريعات والحقوق التي تحمي كل فرد فيها بدءا من حقوق الزوجين وكذلك حقوق الأطفال والهدف والغاية الكبرى من ذلك هو حماية كل عنصر فيها لأن الأسرة هي العنصر الأساس لبناء المجتمع على أسس صحيحة.

---

(1) سورة النحل، الآية: 72.

(2) النظام السياسي في الإسلام، آل سعود، ص: 191-192.

المطلب الرابع: المقارنة بين المفهوم الإسلامي والمفهوم الغربي لحقوق الإنسان.

أولا: مصدر حقوق الإنسان في الإسلام رباني وفي الغرب بشري:

التشريع الإسلامي لحقوق الإنسان رباني وليس من تدبير البشر لهذا فهو صالح لكل زمان ومكان "فالله تعالى هو الذي خلق البشر وهو أعلم بما يصلحهم، وبما لهم من الحقوق، وما عليهم من الواجبات ﴿أَلاَ يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾[1].

ولذا فحقوق الإنسان في الإسلام ثابتة لا تتبدل، وسامية لا تنحدر إلى أوحال الدنايا، وعادلة لا تراعي مصالح فئة على حساب فئات، أما من جعل أفكار البشر مصدرا لحقوق الإنسان؛ فلا شك أنه سيقع في الظلم، والجهل، والطغيان، والضعف، والعجلة، وهي أمور من طبيعة الإنسان؛ فلا شك أنه سيقع في الظلم، والجهل، والطغيان، والضعف، والعجلة، وهي أمور من طبيعة الإنسان وفكره[2] كما قال سبحانه وتعالى عن الإنسان: ﴿وَخُلِقَ ٱلإِنسَٰنُ ضَعِيفاً﴾[3].

ثانيا: أساس حقوق الإنسان في الإسلام التكريم الإلهي، وفي الغرب فكرة الحق الطبيعي:

الله عز وجل منذ أن خلق الإنسان قد كرمه عن باقي الكائنات، الأخرى لذلك جعل له جملة من التشريعات الربانية التي تحفظ له كرامته داخل المجتمع.

"وهو اختلاف جوهري، فبينما يرى المسلم أن حقوق الإنسان منحة ربانية ومنة إلهية وهبها الله له كما وهبه الحياة والرزق وأنها من جملة تكريم الله له وتفضيله إياه على

---

(1) سورة الملك، الآية: 14.

(2) النظام السياسي في الإسلام، آل سعود، ص: 182-183.

(3) سورة النساء، الآية: 28.

مخلوقاته وتسخير ما في هذا الكون لـه كمـا قـال سـبحانه: ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾[1] إلا أن المفهوم الغربي لحقوق الإنسان مخالف لذلك؛ فهو يرى أن حقوق الإنسان ليست منحة ولا هبة ولا تكريما من أحد، وإنما هي حقوق طبيعية مستمدة من فكرة: (الحق الطبيعي) ونظرية (العقد الاجتماعي)".[2]

ثالثا: سبق الإسلام إلى إقرار حقوق الإنسان قبل قرون من إعلان الغرب لها:

ففي حين يرجع أبعد تأريخ تذكره المصادر لظهور فكرة حقوق الإنسان في الغرب إلى القرن الثالث عشر الميلادي الموافق للقرن السابع الهجري، ثم التطور التدريجي البطيء لفكرة حقوق الإنسان من خلال قانون الشـرط الكـبير عـام 1215م، وإعـلان الحقـوق 1627م ووثيقة إعـلان الحـق عـام 1688م مـرورا بـإعلان الاسـتقلال الأمريكـي عـام 1776م، فوثيقة حقوق الإنسان والمواطن التي ظهرت مع الثورة الفرنسية عـام 1789م، وانتهاء بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الأمم المتحدة عام 1948م.

في حين مرت حقـوق الإنسـان كفكـرة وإعـلان ووثيقـة بهـذا المخـاض الطويـل والمتأخر سبعة قرون على الأقل؛ فإن الإسلام سبق إلى إقرار هذه الحقوق وتأكيد وجوب حمايتها من خلال آيات القرآن الكريم، وما صح من أحاديث الرسول الأمـين صـلى الله عليه وسلم، وما خطبة الوداع وما ورد فيها من النصوص الصريحة في حقوق الإنسان إلا الحلقة الأخيرة في سلسلة إثبات هذه الحقوق على صورتها النهائية.

رابعا: وضوح حقوق الإنسان في الإسلام، مع عمومية هذه الحقوق، وإبهامها في كثير من الأحيان في المفهوم الغربي:

حفلت نصوص القرآن والسنة بنصوص واضحة ومحددة تبين حقـوق الإنسـان في الحالات المختلفة، وفي المقابل اقتصر المفهوم الغربي لحقوق الإنسان علـى بعـض المبـادئ

---

(1) سورة النحل، الآية: 53.

(2) النظام السياسي في الإسلام، آل سعود، ص: 182-183.

العامة التي قد تتفاوت الأفهام في تقدير معانيها وكيفية تطبيقها لاستنادها على العموميات؛ كالعدالة والمساواة والحرية دون تفصيل يبين حدود هذه الحقوق ويوضح حقيقة معناها.[1]

خامسا: حقوق الإنسان في الإسلام ليست مجرد شعارات كما هو الحال في المفهوم الغربي:

إن حقوق الإنسان في الإسلام لازمة لكل إنسان ويجب العمل بها وإلا وقع فاعلها في الإثم وتعرض لسخط الله وعقوبته أولا، ثم تعرض لعقوبة النظام السياسي الإسلامي جزاء انتهاكه حقوق الإنسان وتعديه عليها، أما حقوق الإنسان في المفهوم الغربي المعاصر؛ فهي شعارات براقة ترفع؛ لكنها مجرد توصيات عامة غير ملزمة لأحد، ثم إن تطبيقها اتقائي، ويتم توظيفه سياسيا على حسب مصالح الدول الغربية الكبرى، فقد يتم غض الطرف عن انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان؛ كتعذيب المعتقلين في السجون، أو الإبادة الجماعية للأبرياء، أو تهجير المواطنين من قراهم ومدنهم.

أما في الإسلام فإن حقوق الإنسان تصان مع العدو والصديق على حد سواء يقول تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلهِ شُهَدَآءَ بِالْقِسْطِ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلاَّ تَعْدِلُواْ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوىٰ﴾.[2]

سادسا: غاية حقوق الإنسان في الإسلام تحقيق العبودية لله، وفي النظام الغربي تحقيق الحرية المطلقة للفرد:

"جاء الإسلام لتحقيق الغاية الكبرى التي خلق الله الناس لأجلها وهي عبادة الله وحده: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ﴾.[3]

---

(1) النظام السياسي في الإسلام، آل سعود، ص: 183-184-185.

(2) سورة المائدة، الآية: 8.

(3) سورة الذاريات، الآية: 56.

ولذا فإن من حق الإنسان في الإسلام أن يتحرر من عبودية البشر والأهواء وسائر المعبودات، وأن يظفر بكل الحقوق الإنسانية كالكرامة والاحترام والمساواة والعدالة.

وهذه الحقوق تتماشى مع ما جاء به الإسلام وتستمد مشروعيتها منه.

أما في المفهوم الغربي لحقوق الإنسان؛ فإن قيم الحياة الغربية المعاصرة هي الغاية الأساسية لإعلان حقوق الإنسان والدفاع عنها، ومن أهم تلك القيم: حرية الفرد المطلقة في أن ممارسة ما يراه محققا لمصلحته أو جالبا للذة والمنفعة إليه دون نظر إلى كون ذلك الشيء حراما أو حلالا في دينه الذي ينتمي إليه أو في عرف مجتمعه الذي يعيش فيه مادام منسجما مع التشريعات في الدولة".[1]

من خلال ما سبق نستنتج بأن الإسلام في كل تشريعاته يتميز بالعموم والشمول، وهي حقوق ربانية وسابقة عن الحقوق التي جاء بها الدستور الغربي في تشريع الحقوق الإنسانية بآلاف السنين، ففي الغرب نجد أن فكرة الحقوق بشرية وفي الإسلام ربانية وهي حقوق شاملة لكل الأفراد ففي الإسلام تحقق العبودية لله بعكس الغرب فهي تحقق العبودية لغير الله عز وجل، من هنا نرى شمولية الإسلام على باقي الأديان الأخرى فهو جاء بالعدل والمساواة والتكريم.

(1) النظام السياسي في الإسلام، آل سعود، ص: 185-186.

خاتمة

-إن تعريف الدين يتخذ أشكالا واتجاهات مختلفة بل ومتباينة نظرا لاختلاف أصحابها وتباين اتجاهاتهم الفكرية والثقافية والمهنية والدينية والسبب في ذلك يرجع لعالمية الدين فهو أمر مشترك بين مختلف الشعوب والثقافات قديمها وحديثها، ومن تم يصعب إعطاء تعريف جامع مانع لكلمة الدين.

-إن قضية الدين من أهم القضايا التي استحوذت على تفكير العقل البشري منذ القديم، ولقد أجمع جل المؤرخين على التالي:

- إن الدين أمر فطري في الإنسان.

-إن فكرة التدين فكرة مشاعة ومتداولة ولم تخل منها أي أمة من الأمم مهما وصلت مراتب عالية من الحضارة المادية.

-إن الدين أساسه ومنشأه إله واحد هو إله السماء.

-إن الإسلام نشأ في مجتمع بدوي قبلي ليست فيه أوضاع أو قوانين من نوع ما كان في الإمبراطورية الرومانية، فتولى هو إنشاء المجتمع الذي يريده، ووضع له قوانينه ونظمه، وهو يتولى في الوقت نفسه ضميره وروحه كما يتولى سلوكه ومعاملاته ويجمع بين الدين والدنيا في توجيهاته وتشريعاته.

-إن ربط الدولة بالدين في عصور الإسلام الزاهرة قد أدى إلى تحقيق الكرامة الإنسانية والعدالة الاجتماعية بين أبناء الشعوب، وانطلاق الفكر وحماية الحريات الدينية وإشاعة السلام بين أبناء الديانات المختلفة، وتحرير الناس من أوهام الخرافة والشعوذة والضلال.

-إن الحدود والقصاص شرعت لحكمة عالية في المجتمع، ألا وهي حماية وصيانة أعراض الناس، والحفاظ على المال والعقول والأنساب والدين وأمن واستقرار المجتمع من كل ما يشوبه من الأضرار.

-إن شريعة الإسلام مبنية بناءً متيناً حكيماً لأنها من العزيز الحكيم الحميد، فما من مصلحة في الدنيا والآخرة إلا وأرشدت إليه ودلت عليه، ولذا اعتنت الشريعة بحفظ الضرورات الخمس: حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال، فحياة البشر لا تستقيم وأمورهم لا تنتظم إلا بحفظ هذه الضرورات، أليست هي من حقوق الإنسان التي كفلها له الإسلام.

-إن الديانة اليهودية في تشريعها لحقوق الإنسان جعلتها حبيسة العرق اليهودي، أما في تعاملها مع الأغيار فتحكمها مرجعية غير دينية لأنها احتقرت كل من هو لا ينتمي للعرق اليهودي، وشددت في احتقاره وتعذيبه وسلب ممتلكاته وتقتيله بدون أن يكون هناك أي قانون يحميه أو يرد من كرامته.

-إن الإسلام في تشريعاته جاء بالعدل والمساواة بين البشر فلا فرق بين فرد وفرد آخر إلا بالتقوى والعمل الصالح، فلا مجال للتفريق بين الناس عن طريق اللون والجنس والعرق وهو أهم الخصائص التي جاء بها الدين الحنيف وأوصى بها النبي صلى الله عليه وسلم.

-إن الإسلام في كل تشريعاته يتميز بالعموم والشمول، وهي حقوق ربانية وسابقة عن الحقوق التي جاء بها الدستور الغربي في تشريع الحقوق الإنسانية بآلاف السنين، ففي الغرب نجد أن فكرة الحقوق بشرية وفي الإسلام ربانية وهي حقوق شاملة لكل الأفراد، ففي الإسلام تحقق العبودية لله بعكس الغرب فهي تحقق العبودية لغير الله عز وجل، من هنا نرى شمولية الإسلام على باقي الأديان الأخرى فهو جاء بالعدل والمساواة والتكريم.

وفي الختام فإني لا أدعي أنني قد أحطت بكل جوانب الموضوع، وذلك نظرا لطابعه الشمولي وأرجو ألا أكون قد قصرت في الإحاطة بالموضوع، ولا شك أن التقصير يطبع مجهودي فما كان من التوفيق فمن الله وحده وما كان من السهو والخطأ فمني ومن الشيطان والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

قائمة المصادر والمراجع

المراجع باللغة العربية:

- القرآن الكريم برواية ورش.
- الكتاب المقدس. الكتاب المقدس الترجمة الأصيلة ط: 2008م.
- أبحاث في الشرائع اليهودية والنصرانية والإسلام، فؤاد عبد المنعم، مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية 1414هـ - 1994م.
- الاتجاه الجماعي في التشريع الاقتصادي الإسلامي، الدكتور فاروق النبهان، مؤسسة الرسالة، بيروت 1408ه-1988م، الطبعة الرابع.
- الإدارة في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم دراسة تاريخية للنظم الإدارية في الدولة الإسلامية الأولى، حافظ أحمد عجاج الكرمي، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 1428ه-2007م، الطبعة الثانية.
- أراء ابن تيمية في الحكم والإدارة، حمد محمد بن سعد آل فريان، دار الألباب للنشر والتوزيع، 1420ه-2000 م، الطبعة الأولى.
- أركان الإيمان، علي نايف الشحود، الطبعة الرابعة 1431 ه- 2010 م.
- أركان جريمة القتل العمد في الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية، أبو سعيد عبد العزيز موسى، مكتبة المهتدين الإسلامية لمقارنة الأديان.
- الأساطير المؤسسة للسياسة الإسرائيلية، روجيه جارودي، دار الشروق، القاهرة، 1418ه -1998 م، الطبعة الأولى.
- أساليب اليهود في تحقيق أهدافهم، إبراهيم بابللي، 2006، دار ناشري.
- الإسلام دين ودولة ونظام، عبد الحي حسين العمراني، مطبوعات وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الإسلامية.
- الإسلام والأديان الأخرى نقاط الاتفاق والاختلاف، لواء أحمد عبد الوهاب، مكتبة التراث الإسلامي، دار الجيل للطباعة، مصر، بدون سنة الطبع.

❖ الإسلام والأديان، دراسة مقارنة، الدكتور مصطفى حلمي، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، 2004 م، 1424 ه، الطبعة الأولى.
❖ الإسلام والدولة وحقيقة الحكم في الإسلام، محمد حسن الوزاني، مؤسسة حسن الوزاني، فاس – المغرب، 1987/1407، الطبعة الأولى.
❖ الإسلام والدين المصري القديم دراسة مقارنة بين الدين المصري القديم والأديان السماوية، محمد أبو رحمة، حابي للنشر، القاهرة 2005، الطبعة الأولى 2005.
❖ الإسلام وبناء المجتمع، حسن عبد الغني أبو غده وآخرين، مكتبة الرشد ناشرون، 1427ه-2006م، الطبعة الثانية.
❖ أصول الحديث علومه ومصطلحه، محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، 1409هـ - 1989م.
❖ أصول الفقه، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي للنشر، 1958م
❖ الإنسان والدين ولهذا هم يرفضون الحوار..!!، الدكتور محمد الحسني إسماعيل، مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الأولى 1424هـ - 200م.
❖ بداية المجتهد ونهاية المقتصد، تأليف أبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، دار المعرفة، بيروت-لبنان، 1402ه- 1982 م، الطبعة السادسة.
❖ تاج العروس من جوهر القاموس، محمد مرتضي الحسيني الواسطي الزبيدي الحنفي، الطبعة الأولى بالمطبعة الخيرية النشأة بمصر المحمية سنة 1306.
❖ تاريخ الإسلام السياسي والثقافي والاجتماعي، حسن إبراهيم حسن، دار النيل، مصر، 1948، الطبعة الثانية.
❖ تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، حسن إبراهيم حسن، دار النيل للطباعة مكتبة النهضة المصرية، 1948، الطبعة الثانية، الجزء الأول.
❖ تاريخ الديانة اليهودية، الدكتور محمد خليفة حسن أحمد، دار قباء للطباعة والنشر القاهرة، الطبعة الأولى 1998م.

❖ التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي، عبد القادر عوده، دار الكاتب العربي، بيروت،
❖ التعريفات، أبو الحسن علي بن محمد بن علي الجرجاني، الدار التونسية، 1971.
❖ التعريفات، للجرجاني، تحقيق وتقديم إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، 1045ه- 1985م.
❖ تنظيم الإسلام للمجتمع، الإمام محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، بدون سنة الطبع.
❖ الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي الجريمة، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، 1998.
❖ الحدود في الإسلام حكمتها وأثرها في الأفراد والجماعات والأمم، عبد الكريم الخطيب، دار اللواء للنشر والتوزيع، الرياض، 1400ه-1980 م، الطبعة الأولى.
❖ الحسبة النظرية والعملية، ابن تيمية، دار الفضيلة، الرياض- السعودية، 1425ه-2005م، الطبعة الأولى.
❖ الحسبة في الحضارة الإسلامية دراسة تاريخية- فقهية في الرقابة على الجودة الشاملة، هاشم يحيى الملاح،المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2007.
❖ حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة، محمد الغزالي، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، 2005م، الطبعة الرابعة.
❖ حقوق الإنسان في الأديان السماوية، عبد الرزاق رحيم صلال الموحي، دار المناهج.
❖ حكومة الرسول صلى الله عليه وسلم، عبد الحي حسن العمراني، مطبعة النهضة، فاس –المغرب، 1973، الطبعة الأولى.
❖ حكومة الرسول صلى الله عليه وسلم، عبد الحي حسن العمراني، مطبعة النهضة، فاس –المغرب، 1973، الطبعة الأولى.
❖ الخصائص العامة للإسلام، الدكتور يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان، 1319ه-1999 م، الطبعة العاشرة.

❖ دراسات في الأديان اليهودية والنصرانية، سعود بن عبد العزيز الخلف، مكتبة أضواء السلف، 1418هـ 1997م، الطبعة الأولى.
❖ دراسات في اليهودية والمسيحية وأديان الهند، محمد ضياء الرحمن الأعظمي، مكتبة الرشد، 1424هـ - 2003م، الطبعة الثانية.
❖ دلالة الحائرين، موسى بن ميمون القرطبي الأندلسي، مكتبة الثقافة الدينية، بدون.
الدولة الإسلامية بين النظرية والتطبيق، كامل النجار، تالة للطباعة والنشر، 2007، الطبعة الأولى.
❖ الدولة الدينية تأملات في الفكر السياسي الإسلامي، أحمد الواعظي، ترجمة حيدر حب الله، البنك اللبناني السوري، الغدير-بيروت لبنان، 1423ه-2002م الطبعة الأولى.
❖ الدولة في الفكر الإسلامي المعاصر، عبد الإله بلقزيز، بيروت، 2002م، الطبعة الأولى.
❖ الدين بحوث ممهدة لدراسة تاريخ الأديان، الدكتور عبد الله دراز،دار القلم- الكويت، مطبعة الحرية، بيروت، 192.
❖ الدين والتحليل النفسي، ايريك فروم، ترجمة فؤاد كامل، دار غريب للطباعة (لاظوغلى- القاهرة)، بدون طبعة.
❖ رسالة في اللاهوت والسياسة، اسبينوزا، دار التنوير للطباعة والتوزيع، بيروت، 2005، الطبعة الأولى، ترجمة حسن حنفي.
❖ الزنا تحريمه- أسبابه ودوافعه- نتائجه وآثاره، دندل جبر، مكتبة المنار، الزرقاء- الأردن، 1405ه-1985م، الطبعة الاولى، 1407ه-1987م، الطبعة الثانية.
❖ السنة النبوية المصدر الثاني للتشريع الإسلامي ومكانتها من حيث الاحتجاج والعمل، محمد بن عبد الله باجمعان، النشر مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة.

❖ سنن الترميذي الجامع الصحيح، محمد بن عيسى أبو عيسى الترميذي السلمى، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي- بيروت.
❖ سنن الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمي، دار الكتاب العربي، بيروت، 1407، الطبعة الأولى.
❖ شريعة حمورابي وأصل التشريع في الشرق القديم دراسة مقارنة مع النصوص الكاملة مجموعة من المؤلفين، ترجمة أسامة سراس، دار علاء الدين، دمشق، 1993، الطبعة الثانية.
❖ صحيح مسلم، مسلم بن حجاج، تحقيق نظر بن محمد الفاريابي أبو قتيبة، دار طيبة، 1427 – 2006، الطبعة الأولى.
❖ العبرانيون وبنو إسرائيل في العصور القديمة بين الرواية التوراتية والإكتشافات الأثرية، أبراهام مالمات وحييم تدمور، المكتب المصري لتوزيع المطبوعات، القاهرة، 2001، الطبعة الأولى.
❖ العقائد الإسلامية الديانات الكبرى المعاصرة، محمد جابر عبد العال الجيني، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر.
❖ العقيدة اليهودية وخطرها على الإنسانية، الدكتور سعيد الدين السيد صالح، دار الصفا للطباعة والنشر، القاهرة، 1410هـ - 1990م، الطبعة الثانية.
❖ العلاقات الاجتماعية بين المسلمين وغير المسلمين في الشريعة الإسلامية واليهودية والمسيحية والقانون، بدران أبو العينين بدران، دار النهضة العربية، بيروت- لبنان، 1968.
❖ العلاقات الدولية في الإسلام، محمد أبو زهرة، الدار القومية للنشر والطباعة، القاهرة، 1384ه- 1964م.
❖ فتح الباري بشرح صحيح البخاري، للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجم العسقلاني، تحقيق عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المعرفة بيروت – لبنان.

❖ فصل الدين عن الدولة، إسماعيل الكيلاني، المكتب الإسلامي، بيروت، 1407ه-1987م، الطبعة الثانية.
❖ فلسطين.. التاريخ المصور، د. طارق السويدان، الإبداع الفكري، الكويت، 1425ه-2004م.
❖ في مقارنة الأديان بحوث ودراسات، محمد عبد الله الشرقاوي، دار الفكر العربي، القاهرة 2002.
❖ القاموس المحيط مجد الدين بن يعقوب الفيروز أبادي، تحقيق مكتب تحقيق التراث مؤسسة الرسالة – بيروت 1413هـ - 1993م الطبعة الثالثة.
❖ القاموس المحيط، الفيروز آبادي مجد الدين محمد بن يعقوب، 1344، المطبعة الحسينية المصرية./ مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة الثانية 1371 – 1952 م.
❖ القاموس المحيط، الفيروز آبادي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر،1371 هـ - 1952م، الطبعة الثانية.
❖ قاموس قوجمان عبري – عربي دار الجيل – بيروت – مكتبة المحتسب، عمان – الأردن.
❖ القتل والسرقة في اليهودية والمسيحية والإسلام، عناد نجر العجرفي العتيبي، 1419ه/ 1998م، الطبعة الأولى.
❖ القصاص والحدود في الفقه الإسلامي، علي أحمد مرعي، دار اقرأ، بيروت- لبنان، 1402ه-1982 م، الطبعة الثانية.
❖ القضاء في الإسلام ودوره في القضاء على الجريمة، نادية شريف العمري، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1412ه-1992م.
❖ كتاب الخراج، للقاضي أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم، دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت – لبنان، 1399 ه- 1979 م.

- كشاف اصطلاحات الفنون، محمد علي بن شيخ علي بن قاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي التهانوي،دار صادر بيروت، 549-1080.
- الكليات، أبو البقاء الكفوي، مؤسسة الرسالة، بيروت 1998.
- لسان العرب، أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي المصري، دار صادر بيروت. / دار لسان العرب- بيروت.
- مباحث في علوم القرآن، مناع القطان، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، 1421 ه- 2000م، الطبعة الثالثة.
- معجم العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق الدكتور المهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي، دائرة الشؤون الثقافية والنشر دار الطباعة، بغداد سنة 1404هـ - 1985م.
- معجم مقاييس اللغة، أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه، 1322، الطبعة الأولى.
- مفهوم الدولة، عبد الله العروي، المركز الثقافي العربي، بيروت -لبنان -الدار البيضاء المغرب، 1988، الطبعة الرابعة.
- مقارنة الأديان – اليهودية، الدكتور أحمد شلبي، مكتبة النهضة المصرية القاهرة، الطبعة الثامنة،1988.
- مقارنة الأديان الوضعية الهندوسية والجينية والبوذية، طارق خليل السعدي، دار العلوم العربية، الطبعة الأولى 1425هـ - 2005م.
- ملخص عن بعض جوانب الدولة، إعداد الطالب هيثم إبراهيم أحمد، جامعة القدس – كلية الآداب/ بيت حنينا، دائرة العلوم السياسية والدراسات الدبلوماسية، رسالة جامعية،2000- 2001.
- من هنا نعلم، محمد الغزالي، دار الكتاب العربي، القاهرة، 1951، الطبعة الثالثة.

❖ الموجز في الأديان والمذاهب المعاصرة، ناصر بن عبد الله القفاري وناصر عبد الله الكريم العقل، دار الصميعي الرياض 1413هـ 1992م، الطبعة الأولى.
❖ الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة، مانع بن حماد الجهني، دار الندوة العالمية، الرياض، الطبعة الرابعة، الجزء الأول.
❖ موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية، عبد الوهاب المسيري، دار الشروق ط 1.
❖ موسوعة علم الاجتماع، جوردون مارشال، ترجمة محمد الجوهري وآخرون، مراجعة محمد الجوهري، الجزء الأول، الطبعة الثانية، سنة 2007م.
❖ نشأة الدين، علي سامي النشار، دار المحبة، دار آية، دمشق 2009م
❖ نظام الإسلام الحكم الاقتصاد الاجتماع، سميح عاطف الزين، دار الكتاب اللبناني دار الكتاب المصري، 1409ه-1989م.
❖ النظام السياسي في الإسلام، سعود بن سلمان آل سعود وآخرون، مدار الوطن للنشر، الرياض، 1427ه -2006م، الطبعة الثانية.
❖ نظم الحكم والإدارة في الدولة الإسلامية، عمر شريف، 1411ه-1991م.
❖ نقد السياسة الدولة والدين، برهان غليون، المركز الثقافي العربي، 2007 م الطبعة الرابعة.
❖ الوجيز في أصول الفقه، وهبة الزحيلي، دار الفكر بدمشق سورية، 1994 م، الطبعة الأولى.
❖ يهودية دولة إسرائيل جذور المصطلح وتأثيره على القضية الفلسطينية، أسامة محمد أبو نحل. بدون.
❖ اليهودية رؤية في الصراع بين العلمانية والدين، يعقوب ملكين، ترجمة أحمد كامل راوي، سلسلة الدراسات الدينية والتاريخية، العدد 32، مطبعة العمرانية للأوفست الجيزة المنيب 1426هـ - 2005م.

المراجع الأجنبية:

- Le petit Larousse, grand format, 1996, Paris cedex. L: R. 887
- le petit Robert, 60000 mots et leurs 300000sens, Edition Juin 2000, Dictionnaires le Robert, Paris, L: R, P: 2151.
- The Journal of Ecclesiastical History / Volume 9 / Issue 02 / October 1958, pp 268-268Copyright © Cambridge University Press 1958.

المواقع الإلكترونية:

- fr.wikipedia.org/wiki/religion.
- WWW.alawan.org
- WWW.britannica.com
- www.Es. Wikipedia.org
- www.hespress.com
- www.merriam-webster.com
- www.Sefarim.fr.
- الأوان، تفكير العروي في الدولة، بقلم شمس الدين الكيلاني، 16 حزيران (يونيو) 2011. WWW.alawan.org
- الحزب الشيوعي العراقي، مفهوم الدولة والدولة الحديثة، صباح جاسم جبر، الخميس 14 أبريل 2011./ WWW.iraqicp.com
- نشأة الدين، الدكتور وسيم السيسي، 26 / 11/ 2010. today.almasryalyoum.com

رسائل جامعية:

- ملخص عن بعض جوانب الدولة، إعداد الطالب هيثم إبراهيم أحمد، جامعة القدس – كلية الآداب/ بيت حنينا، دائرة العلوم السياسية والدراسات الدبلوماسية، رسالة جامعية،2000- 2001.

الفهرس

المقدمة ..... - 5 -

الفصل الأول: : الأديان السماوية المفهوم – النشأة – الأسس – المعتقدات.....-13-

المبحث الأول ..... - 13 -

مفهوم الدين لغة واصطلاحا..... - 15 -

المطلب الأول: الدين في اللغة: ..... - 16 -

المطلب الثاني: الدين اصطلاحا: ..... - 21 -

المبحث الثاني..... - 29 -

نشأة الدين ..... - 29 -

المبحث الثالث..... - 38 -

اليهودية المفهوم – التاريخ – الأسس والمعتقدات..... - 38 -

المطلب الأول : اليهودية لغة واصطلاحا:..... - 39 -

المطلب الثاني : تاريخ اليهودية ..... - 42 -

المطلب الثالث: اليهودية الأسس والمعتقدات:..... - 54 -

المبحث الثالث..... - 67 -

الإسلام المفهوم – التاريخ – الأسس والعقيدة..... - 67 -

المطلب الأول: الإسلام لغة واصطلاحا:..... - 68 -

المطلب الثاني : تاريخ الإسلام ..... - 70 -

العقيـدة الإسلاميـــــة:..... - 79 -

الفصل الثاني ..... - 86 -
وظيفة الأديان في تنظيم الفرد، والمجتمع، والدولة..... - 86 -
المبحث الأول ..... - 87 -
مفهوم الدولة لغة واصطلاحا ..... - 87 -
المطلب الأول: الدَّولة لغة ..... - 87 -
المطلب الثاني: الدولة اصطلاحا: ..... - 88 -
المطلب الثالث: أركان الدولة: ..... - 94 -
المطلب الرابع: علاقة الدين بالدولة ..... - 97 -
المطلب الخامس: ماهية الدولة ..... - 102 -
المبحث الثاني..... - 105 -
وظيفة الديانة اليهودية في تنظيم الفرد والمجتمع والدولة ..... - 105 -
المطلب الأول: نشأة الدولة اليهودية..... - 105 -
المطلب الثاني: من صور التشريع في اليهودية (موسى والتشريع)..... - 130 -
المطلب الثالث: نماذج من تشريعات حمو رابي() في الديانة اليهودية ..... - 144 -
المبحث الثالث..... - 150 -
وظيفة الديانة الإسلامية في تنظيم الفرد والمجتمع والدولة ..... - 150 -
المطلب الأول: نشأة الدولة الإسلامية..... - 151 -
المطلب الثاني: تدخل التشريع في بناء الدولة الإسلامية. ..... - 155 -
المطلب الثالث: السلطات الثلاث في السياسة الشرعية..... - 160 -

المطلب الرابع: جهود الرسول صلى الله عليه وسلم في بناء الدولة..... - 162 -
المطلب الخامس: الحقوق التي ضمنها الإسلام للمشركين ..... - 179 -
الفصل الثالث..... - 182 -
بعض التشريعات المتشابهة بين الديانتين دراسة مقارنة ..... - 182 -
الفصل الثالث..... - 184 -
بعض التشريعات المتشابهة بين الديانتين دراسة مقارنة ..... - 184 -
المبحث الأول: مشروعية الحدود والقصاص في تنظيم الدولة. ..... - 184 -
المطلب الأول: المقاصد الضرورية (الكليات الخمس)..... - 185 -
المطلب الثاني: الحدود والقصاص في الديانتين اليهودية والإسلام..... - 188 -
المبحث الثالث..... - 218 -
حقوق الإنسان في الديانتين اليهودية والإسلامية ..... - 218 -
المطلب الأول: حقوق الإنسان في الشريعة اليهودية..... - 220 -
المطلب الثاني: لا حقوق للأغيار في الشريعة اليهودية..... - 225 -
المطلب الثالث: حقوق الإنسان في الديانة الإسلامية. ..... - 226 -
المطلب الرابع: المقارنة بين المفهوم الإسلامي والمفهوم الغربي لحقوق الإنسان. ..... - 240 -
خاتمة..... - 244 -
قائمة المصادر والمراجع..... - 246 -